وثائق مصلحة السجون المصرية

المحفوظة بدار الوثائق القومية

في الفترة من ٢١ جمادى الأولي ١٢٩٦هـ إلى ١٣ صفر ١٣٢١هـ

الموافق ١٤ مايو ١٨٧٩ميلاديا إلى ١١ مايو ١٩٠٣ميلاديا

﴿دراسة تاريخية أرشيفية دبلوماتية﴾

إعداد

د / أشرف محمود خلف

مدرس بقسم الوثائق والمكتبات والمعلومات

في كلية اللغة العربية فرع جامعة الازهربأسيوط

١٤٤٣هـ = ٢٠٢١م

ض

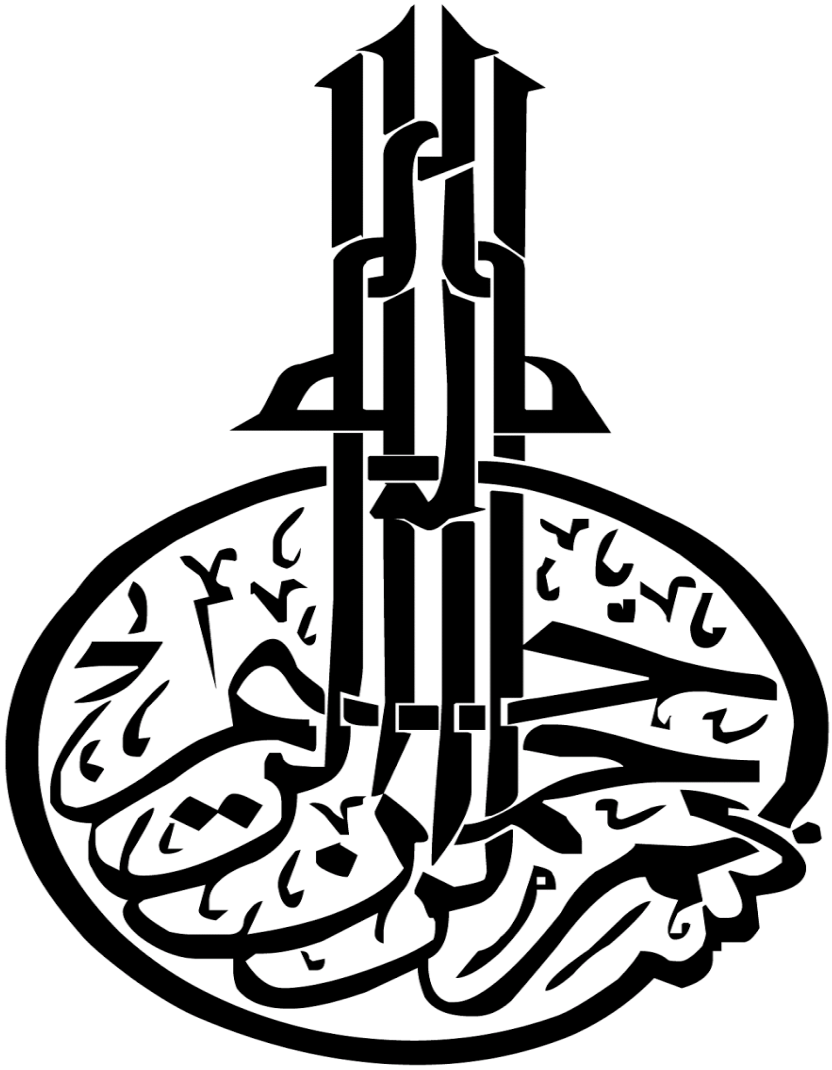

وثائق مصلحة السجون المصرية المحفوظة بدار الوثائق القومية في الفترة من ٢١ جمادى الأول ١٢٩٦ هـ الى ١٣ صفر ١٣٢١ هجريا الموافق ١٤ مايو ١٨٧٩م الى ١١ مايو ١٩٠٣ ميلاديا- دراسة تاريخية ارشيفية دبلوماتية

أشرف محمود خلف

قسم الوثائق والمكتبات ، كلية اللغة العربية، جامعة الازهر- أسيوط – مصر

البريد الالكتروني:

ashraf khalaf. 47@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

السجن في مصطلح الفقهاء هو المنع من الانطلاق ، وهو من الناحية القانونية السجن هوحجز حرية المحكوم عليه بوضعه في إحدىٰ المؤسسات المخصصة قانونًا تنفيذًا لحكم صادر. ويهدف هذا البحث الىٰ دراسة وثائق مصلحة السجون المحفوظة بدار الوثائق القومية دراسة تاريخية أرشيفية دبلوماتية ، وهذه الوثائق ضمن المتكاملة الارشيفية لوثائق ديوان الداخلية ، وتركز الدراسة علىٰ النشأة والتطور التاريخي للمصلحة، وكذلك اختصاصاتها، وهيكلها التنظيمي، والدور الذي قامت به مصلحة السجون في خدمة المجتمع المصري من خلال إنشاء السجون باختلاف أنواعها ومساهمة هذه السجون في إصلاح وتأهيل المسجون كي يكون عضوًا نافعًا في المجتمع بعد خروجه من السجن، بالإضافة إلىٰ إعداد دراسة أرشيفية متمثلة في إعداد بطاقة وصف أرشيفي للسلسلة، وبطاقات وصف لنماذج من الملفات، وقائمة حصرية تاريخية لملفات وثائق مصلحة

السجون، أيضاً إعداد دراسة دبلوماتية للوثائق وفقًا لعلم الدبلوماتيك الحديث .

وكان من أهم نتائجه التي توصلت إليها أنه يصعب تحديد نشأة مصلحة السجون تحديدًا صحيحًا، ويرجع صعوبة هذا التحديد إلىٰ أن تلك المصلحة لم تنشأ نشأة واضحة كمصلحة مستقلة بذاتها، فمصلحة السجون أحد المصالح التي تتبع نظارة الداخلية، فالسجون حتىٰ عام ١٨٧٨م لم تتبع في إدارتها جهة رئيسة معينة، ومع تشكيل هيئة النظار أصبحت السجون أحد الأقسام الإدارية التي تتكون منها نظارة الداخلية، وبالنسبة لمصلحة السجون فإنها تأرجحت خلال فترة الدراسة ما بين مصلحة قائمة بذاتها تتبع النظارة مباشرة وما بين إدارة تتبع أحد أقسام النظارة، فقد ضمت هذه المصلحة في سنة ١٨٨٧م لتصبح أحد إدارات مصلحة البوليس، وجعلها مصلحة قائمة بذاتها، واستمر الوضع علىٰ ذلك طوال فترة الدراسة، وظلت مصلحة السجون تفتيشًا عموميًا يتبع نظارة الداخلية، ثم وزارة الداخلية منذ عام ١٩١٤م حتىٰ أغسطس سنة ١٩٣٩م حين ألحقت هذه المصلحة بوزارة الشئون الاجتماعية، ويلاحظ أن منصب مفتش عموم السجون قد ظل حكرًا علىٰ الإنجليز خلال فترة الدراسة، فلم يتول مصري واحد هذا المنصب.

الكلمات المفتاحية : ديوان الداخلية ، السجن ، مصلحة السجون ، دراسة تاريخية ، دراسة أرشيفية ، دراسة دبلوماتية .

Documents of the Egyptian Prisons Authority preserved in the National Archives from 21 Jumada al-Awwal 1296 AH to 13 Safar 1321 AH corresponding to May 14، 1879 AD to May 11، 1903 ADA diplomatic archival historical study

Ashraf Mahmoud Khalaf
Department of Documents and Libraries، Faculty of Arabic Language، Al-Azhar University، Assiut، Egypt.
E-mail: ashraf khalaf. 47@azhar.edu.eg

Abctract:

Imprisonment in the term of jurists is the prevention of release، which is from a legal point of view imprisonment and confinement of the freedom of the convict by placing him in one of the institutions legally designated for the implementation of a ruling issued. This research aims to study the documents of the Prisons Authority preserved in the National Records House، and one of the most importantA historical، archival and diplomatic study، and these documents are within the integrated archival documents of the Office of the Interior. The study focuses on the establishment and historical development of the interest، as well as its competencies and organizational structure، and the role played by the Prisons Authority in serving the Egyptian society through the establishment of prisons of all kinds and the contribution of these prisons to the reform and rehabilitation of prisoners and to be a member useful in society after his release from

prison، in addition to preparing an archival study represented in preparing an archival description card for the series and description cards for samples of files and an exclusive historical list of prisons document files، as well as preparing a diplomatic study of documents according to modern diplomacy.

results that it reached is that it is difficult to correctly identify the establishment of the Prisons Authority، and the difficulty of this identification is due to the fact that this interest did not establish a clear emergence as an independent interest in its own right. It follows the oversight of the interior، for prisons until 1878 did not have a specific principal body in their management، and with the formation of the superintendent's authority، prisons became one of the administrative departments that make up the interior department، and as for the prison authority، it fluctuated during the study period between a stand-alone department that directly followed the superintendent and between the administration of the superintendent. It was affiliated with one of the departments of the Police. It included this department in the year 1887 AD to become one of the departments of the Police Department and made it a stand-alone department، and the situation continued throughout the study period، and the Prison Service remained a public inspection under the Department of the Interior، then the Ministry of Interior from 1914 until August 1939 when This department was attached to the Ministry of Social Affairs، and it is

noted that the position of general prison inspector remained the preserve of the British during the study period، and not a single Egyptian held this position.

Keywords : The Ministry of the Interior، the prison، the Prisons Authority، a historical study، an archival study، a diplomatic s

المقدمة

تعد الوثاق العربية منبعًا أصيلًا ومصدرًا وفيرًا للمعلومات التي تعكس جميع الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية في المجتمع المصري في مختلف العصور، وتحوي دار الوثائق القومية كثيرًا من الوثائق التي نتجت عن نشاط الوزارات والمؤسسات والمصالح المصرية في القرن التاسع عشر والقرن العشرين، ومن ضمن تلك المصالح مصلحة السجون المصرية التابعة لديوان الداخلية.

وقد جاء اختيار الباحث لدراسة وثائق مصلحة السجون لعدة أسباب أهمها:

١- أن هذه الوثائق لم يسبق دراستها أرشيفيًا أو وثائقيًا.

٢- تعد وثائق مصلحة السجون ذات قيمة علمية باعتبارها جزءًا من المتكاملة الأرشيفية لديوان الداخلية.

٣- عدم وجود وسائل إيجاد مناسبة للسلسلة الفرعية – موضوع الدراسة – .

٤- أهمية وتنوع موضوعات سلسلة مكاتبات مصلحة السجون.

٥- إلقاء الضوء علي التطورات الإدارية والتاريخية لمصلحة السجون في مصر في الفترة محل الدراسة.

وسوف تحاول هذه الدراسة الإجابة على التساؤلات الآتية:

- متىٰ نشأت مصلحة السجون؟
- ما مراحل تطورها التاريخي في تلك الفترة؟
- ما اختصاصاتها وهيكلها التنظيمي والإداري؟
- كم عدد ملفات المصلحة ؟ وما وسائل الإيجاد المناسبة لوثائق مصلحة السجون؟

– ما مدي إمكانية تطبيق عناصر النقد الدبلوماتي الحديث علي وثائق الدراسة؟

المنهج المتبع في الدراسة هو المنهج التحليلي التركيبي الذي يعتمد على تحليل المعلومات واستخلاص النتائج:

ويقسم هذا البحث إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الدراسة التاريخية لمصلحة السجون، وتشتمل علىٰ النشأة والتطور التاريخي للمصلحة، واختصاصاتها والهيكل التنظيمي، ودور مصلحة السجون في خدمة المجتمع المصري.

أما **القسم الثاني: الدراسة الأرشيفية لوثائق المصلحة**، فيشتمل علي التعريف بالوثائق وإعداد بطاقة وصف أرشيفي للسلسلة محل الدراسة، ونماذج بطاقات وصف للملفات، كذلك قائمة حصرية تاريخية لتلك الملفات.

القسم الثالث: يتناول تطبيق عناصر النقد الدبلوماتي الحديث لوثائق مصلحة السجون بالإضافة إلىٰ نشر نماذج من الوثائق محل الدراسة.

الدراسات السابقة:

قام الباحث بمراجعة الإنتاج الفكري الذي تناول مصلحة السجون، ولم يتم العثور علي أي دراسة تناولت وثائق مصلحة السجون في تلك الفترة – محل الدراسة – وإنما وجدت بعض الدراسات التاريخية التي تعرضت لدراسة مصلحة السجون في مصر في تلك الفترة، ومن هذه الدراسات ما يلي:

١- **عبد الوهاب بكر**. الجريمة وفلسفة العقاب في السجون المصرية في القرنين التاسع عشر والعشرين. وقد تناول هذا البحث السجون المصرية من ناحية النشأة والتشييد والتقسيم، كما تناول عرضًا مبسطًا لأوضاع

السجون والمسجونين في الفترة من عام ١٨٨٤ وحتىٰ ١٩٥٢م، كما تناول التطور التاريخي للعقوبات التي سادت في القرن التاسع عشر.

٢- **أحمد خميس**. السجون المصرية ١٨٨٥ – ١٩٢٤م "دراسة تاريخية"، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة دمنهور، كلية الأداب، قسم التاريخ والآثار المصرية الإسلامية، ٢٠١٣م. وقد تناولت هذه الدراسة تاريخ السجون المصرية في الفترة من عام ١٨٨٥م وحتىٰ عام ١٩٢٤م من حيث البناء والتنظيم، والوضع الإنساني للمسجونين، وفلسفة العقوبة بها، وقد أفدت من هذه الدراسة إفادة كبيرة عند الاطلاع عليها، وبالرجوع إلىٰ معظم المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها.

الدراسة التاريخية لمصلحة السجون[1]:

(١) سِجْن: (اسم). سَجْن: مصدر سَجَنَ. والسِجن: محبس، مكان يحبس فيه المسجون، والجمع سجون.

والسجن في مصطلح الفقهاء هو المنع من الانطلاق. ومن الناحية القانونية السجن هو حجز حرية المحكوم عليه بوضعه في إحدي المؤسسات المخصصة قانونًا تنفيذًا لحكم صادر.

١- سجن (المعجم : معجم اللغة العربية المعاصرة).

- سَجَّنَ يُسَجِّنُ،تسجينًا، فهو مُسَجِّن، والمفعول مُسَجَّن.
- سَجَّنَ فلانًا : حبسه، وبالغ في حبسه: سجَّن الظالم كل المعارضين له.

٢- سجن (المعجم: لسان العرب).

السَّجْن بالفتح: الحبس، مصدر: سَجَنَ يَسْجِنُ سَجْنًا، أي: حبس. وفي بعض القراءة: "قال رب السَّجن أحب إلي" بفتح السين.

والسِّجْن: المحبس، وفي بعض القراءة: " قال رب السِّجن أحب إلي"بكسر السين.

والسجن في اللغة معناه: الحبس، والحبس معناه: المنع، ومعناه الشرعي: منع الشخص من التصرف بنفسه، سواء أكان ذلك في بيت أو غيره.

وفي الاصطلاح يطلق علىٰ المكان الذي يعد لحبس الأفراد استعدادًا لتنفيذ الحكم الصادر فيهم، سواء أكان هذا الحكم ببراءة المتهم أو إدانته.

أما بالنسبة للسجين فهو الشخص المحتجز بعد إجراءات قانونية، ويكون الاحتجاز في سجن رسمي بعد ثبوت الإدانة في جريمة، وأما التوقيف فيكون الاحتجاز في انتظار المحاكمة (المحبوسون احتياطيًا)، يراجع: إبراهيم جابر. رعاية المسجونيين والمفرج عنهم، دراسة تحليلية أمنية في جمهورية مصر العربية، والمملكة العربية السعودية (دراسة دكتوراه غير منشورة)، أكاديمية الشرطة، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٤م ، ص ٣٢، محمد حافظ النجار: حقوق المسجونين في المواثيق الدولية والقانون المصري، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٢، ص١٣ .

تنبع فكرة إنشاء السجون من الرغبة في الوصول إلىٰ المجتمع المثالي، وتحقيق العدالة، وذلك من خلال الحجب المؤقت لحرية الفرد عند ارتكابه خطأ يستدعي ذلك، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة الحفاظ علي الحقوق الطبيعية للفرد، وإقامة السجين في ظروف لا تفقده إنسانيته.

ويمكن أن يستدل من وثيقة بتاريخ ٢٤ ذي الحجة ١٢٧٩هـ/ ١١ يونيو ١٨٦٣م أن الحبسخانات (السجون) كانت تتبع ديوان الجهادية في تلك الفترة؛ حيث جاء بالوثيقة "قرار صورته أن المجلس الخصوصي المنتظم عقده بديوان المعية السنية في يوم الثلاثاء الموافق ٨ من شهر ذي الحجة سنة ١٢٧٩هـ/ ٢٦ مايو ١٨٦٣م قد تلىٰ هذا الكشف والإفادة الواردة معه من طرف سعادة ناظر الجهادية المشتملين علىٰ بيان ترتيب خدمة الحبسخانات بالمحروسة، ومنهم علم من ناظر الجهادية بأن الخدمة الموجودين بها ليسوا ملاحقين علىٰ أداء عملها.."[1]

وقد اشتملت نظارة الداخلية في عهد الخديوي إسماعيل علىٰ السجون، ففي ١١ذي القعدة ١٢٧٩هـ/ ٣٠ أبريل عام ١٨٦٣م صدر أمر خديوي للداخلية بتفقد السجون وأحوال المسجونين والعناية بصحتهم، كما تقرر أن يكون السجن ثلاث درجات تتناسب مع جرائم المسجونين، فالقتلة في سجن خاص، واللصوص في آخر، كذلك المدينون والسكاري في سجن خاص مع المحافظة علي صحة المسجونين بمختلف درجات السجن.[2]

(١) المجلس الخصوصي: الكود الأرشيفي (٠٠١٩٦٧ – ٠٠١٩)، وثيقة رقم٢٢، بتاريخ ٢٤ ذي الحجة سنة ١٢٧٩هـ/ ١١ يونيو ١٨٦٣م.

(٢) حامد علي دسوقي. النظام الإداري في مصر في عهد إسماعيل، (١٨٦٣ – ١٨٧٩)، رسالة ماجستير،كلية الآداب جامعة القاهرة، ١٩٧٩م، ص٢١٠،ص٥٥/ أمين سامي: تقويم النيل، مج٢ ،ج٣، ص٥٣٦.

كما شهدت السجون اهتمامًا فعليًّا بها في عهد الخديوي إسماعيل، فقد أصدر أوامره بملاحظة السجون ونظافتها، وتعمير ما يلزم تعميره منها وإصلاحه، كما أوصىٰ بضرورة تفقد أحوال المسجونين، وإزالة جميع الأسباب التي تضر بصحتهم، مع مراعاة الفصل بينهم وفقًا لجرائمهم، حتي لا يتم الاختلاط بين أصحاب الجنايات الجسيمة، مثل القتل والسرقة، ومن دونهم في الجرم.

وعندما صدر الأمر العالي في ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨م بترتيب النظارات وتعيين اختصاصاتها، جعل هذا الأمر من اختصاصات نظارة الداخلية في خمسة عشر اختصاصًا كان من بينها الحبسخانات (السجون)، ومنذ ذلك الوقت صارت السجون تتبع إداريًّا نظارة الداخلية، خاصة وأنها لم تتبع في إدارتها من قبل جهة رئيسية معينة(١).

وتم تعيين مفتش عام لمصلحة السجون في ١٤ مايو سنة ١٨٧٩م، وهو الخواجة شيلان **Chillan**، وتحددت مهمة هذا المفتش بملاحظة مأكولات المحبوسين، والكشف عليهم بمعرفة الحكماء، وحفظ السجون ونظافتها، والعمل علي ألا يطول سجن أحد إلا بعد التحقيق. (٢)

Auckland colvin،the making of modern Egypt،second edition،seeley & co. Limited London،1906.

(١) فؤاد كرم. النظارات والوزارات المصرية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، ص٧.

(٢) ديوان الداخلية: مكاتبة بخصوص تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية، الكود الأرشيفي (٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١)، بتاريخ ١٤ مايو سنة ١٨٧٩م.

وعقب صدور قانون العقوبات الأهلي في ١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٣م ألحقت السجون بالضبطيات، ثم بإدارة البوليس، عندما حلت محل الضبطيات، وذلك بمقتضىٰ الأمر العالي الصادر في ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٣م.(١)

وفي ١٣ ربيع الثاني ١٣٠١هـ/ ١٠ فبراير سنة ١٨٨٤م صدر قرار من مجلس النظار بتسمية مفتش السجون باسم مدير عموم السجون المصرية.(٢)

وبناء علي دراسة أجراها كل من مقبل بك مفتش بنظارة الداخلية والدكتور كروكشانك **Crookshank** علىٰ السجون، والتي أظهرت نتيجتها الحالة السيئة التي كانت عليها السجون، كما جاء ذلك في التقرير الذي قدموه إلىٰ نظارة الداخلية، صدر قرار ناظر الداخلية بتعيين الدكتور كروكشانك مديرًا عامًا للسجون.(٣)

وبصدور لائحة السجون في ١٢ مارس سنة ١٨٨٥م أصبح من الضروري لتنفيذ هذه اللائحة أن تكون السجون تحت مراقبة سلطة خاصة بها، فصدر قرار من نظارة الداخلية بإلغاء إدارة عموم السجون، وإنشاء

(١) عبدالله عبد الرسول النقيرة: السجون في مصر بين الماضي والحاضر، مجلة الأمن العام، العدد ١٤٠، رجب ١٤١٣، ص٩٢.

(٢) ديوان الداخلية: خطاب مجلس النظار الخاص بتسمية مفتش عموم السجون باسم مدير عموم السجون المصرية: القرارات والنمشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٨٨٤م، ص١٧، فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضاء، المجلدات الأول والثاني والثالث، الطبعة الثالثة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ٢٠٠٣م، مج٣، ص٦٨.

(٣) عبد الله عبد الرسول النقيرة. مرجع سابق، ص٩٢.

تفتيش عمومي للسجون بالقاهرة، يكون تابعًا لنظارة الداخلية، وهو مكلف بالمراقبة العمومية علي تنفيذ لائحة السجون، وتم تعيين الموسيو هاري كروكشانك مفتشًا عموميًّا للسجون، وتعيين محمود أفندي مصطفي وكيلًا له، وأسندت ملاحظة تنفيذ لائحة السجون في كافة جهات القطر إلىٰ المديرين والمحافظين، وهم مسئولون أمام نظارة الداخلية عما عهد إليهم.(١)

وبذلك أصبح تفتيش عموم السجون مصلحة مستقلة تنفرد بشئونها تحت سلطة ناظر الداخلية.(٢)

ثم صدر قرار من مجلس النظار في ٣ يناير سنة ١٨٨٧م بضم تفتيش عموم السجون بمصلحة البوليس، وعاد الدكتور كروكشانك مديرًا لعموم السجون وأماكن الأشغال الشاقة مرة أخرىٰ، وأصبح الدكتور محمود بك مصطفي وكيلًا لإدارة عموم السجون، وبهذه الخطوة فقدت السجون جزءًا

(١) قرار من نظارة الداخلية في ١٢ أبريل سنة ١٨٨٥م بإلغاء إدارة السجون وتقرير أحكام أخرىٰ بهذا الشأن، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار، سنة ١٨٨٥م، ص٦١/ فيليب جلاد: مصدر سابق، مج٣، ص٦٨.
Milner، Alfred، England in Egypt، Edward Arnold، London، 1894.

(٢) إدوارد جرجس بشاي: جانب من تاريخ السجون المصريه في العصر الإسلامي إلي ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م وما بعدها، مجلة الأمن العام، العدد ٩٢، ديسمبر ١٩٨٠م، ص٦٧.

من استقلاليتها، فبعد أن كانت مصلحة قائمة بذاتها تتبع ناظر الداخلية أصبحت مجرد إدارة تابعة لمصلحة البوليس بالنظارة.[1]

وفي ١٥ مارس سنة ١٨٨٨م صدر قرار من مجلس النظار بتسمية مصلحة البوليس باسم قسم الضبط والربط، فأصبحت السجون أحد إدارات هذا القسم حتي ٢١ أكتوبر سنة ١٨٨٩م حينما صدر قرار من ناظر الداخلية يقضي بفصل تفتيش عموم السجون والليمانات عن قسم الضبط والربط، وجعله تفتيشًا تابعًا مباشرة لنظارة الداخلية، وقد أعادت هذه الخطوة لمصلحة السجون بعضًا من استقلاليتها، فأصبحت مصلحة قائمة بذاتها تتبع نظارة الداخلية.[2]

وظلت مصلحة السجون تفتيشاً عموميًّا تابعًا لنظارة الداخلية مباشرة يرأسه مفتش عمومي حتىٰ ١٥ يناير سنة ١٩٢٥م حين صدر قرار مجلس الوزراء بإبدال لقب مفتش عموم السجون بمدير عموم السجون، وظلت مصلحة السجون تابعة لنظارة الداخلية حتىٰ ٢٠ أغسطس سنة ١٩٣٩م حيث ألحقت بوزارة الشئون الاجتماعية بمقتضىٰ مرسوم إنشاء هذه الوزارة في التاريخ السابق نفسه، ثم ألحقت بوزارة الدفاع الوطني في ٣٠ نوفمبر سنة

(١) ديوان الداخلية: أوراق بخصوص قرار مجلس النظار بالحاق تفتيش عموم السجون بإدارة البوليس بتاريخ ٣ يناير عام ١٨٨٧م، الكود الأرشيفي (٠٠٢٢١١٤ – ٢٠٠١).

(٢) قرار صادر من نظارة الداخلية في ٢١ أكتوبر سنة ١٨٨٩م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٨٨٩م، ص٧٦٣/ فيليب جلاد: مصدر سابق، مج٣، ص٧٣.

- Harold H. Tollefson،Jr،the 1894 British Takeover of the Egyptian ministry،middle Eastern studies،vol. 26،No.4 (oct.،1990).

١٩٤٧م، وفي ١٤ مارس سنة ١٩٥٦م صدر قرار مجلس الوزراء بفصلها عن وزارة الدفاع الوطني وإعادة تبعيتها إلىٰ وزارة الداخلية.[١]

تنظيم مصلحة السجون:

كان العمل في مصلحة السجون يقوم علىٰ عدد من الموظفين، وقد بلغ عدد هؤلاء الموظفين العاملين بها في سنة ١٨٨٥م حوالي ٦٠ موظفـًا، خلاف الوظائف الخارجية عن هيئة العمال، يتقاضون رواتب شهرية قدرها ٤٧٢ جنيهًا مصريًّا، زاد هذا العدد ليصل إلىٰ ٧٤ موظفًا في سنة ١٨٩٤م، في حين بلغ عددهم ١٤٥٩ موظفـًا سنة ١٩٠٦م ما بين موظفين دائمين ووظائف خارجة عن هيئة العمال.[٢]

(١) وثائق عابدين: أوراق بخصوص مصلحة السجون، الكود الأرشيفي (٠٠٧٨٩ – ٠٠٦٩).

(٢) أحمد خميس أحمد إسماعيل. السجون المصرية ١٨٨٥ – ١٩٢٤م دراسة تاريخية، رسالة دكتوراه، كلية الآداب جامعة دمنهور،٢٠١٣م.

مفتش عموم السجون:

يأتي مفتش عموم السجون علىٰ رأس تفتيش عموم السجون (مصلحة السجون)، وقد حددت القوانين واللوائح الخاصة بالسجون مهام واختصاصات مفتش عموم السجون بملاحظة كافة السجون وإدارتها، ومراقبة مصروفاتها، وكذلك سن نظام داخلي للسجون يصدق عليه من ناظر الداخلية بتعيين الأماكن التي يشغلها المسجونون، وتوزيع الأشغال عليهم، وملابسهم، وأغذيتهم، وترتيب فئات المسجونين، وعقوباتهم التأديبية، وزياراتهم، وترحيلاتهم، ومواصلاتهم، وحالتهم الصحية، وكل ما يتعلق بالمسجونين وموظفي السجون والخدمة الخارجة عن هيئة العمال، ويتم تعيين المفتش العمومي بأمر عالٍ.[1]

وتطبيقًا لسياسة الاحتلال الإدارية في السيطرة علي مصالح الحكومة المصرية بتعيين موظفين أنجليز فإن ثلاثة من الموظفين الأنجليز قد أستأثروا بمنصب مفتش عموم السجون، جاء في مقدمتهم "هاري كروكشانك[2] Harry crookank" (فبراير سنة ١٨٨٤ – أبريل ١٨٩٧م) الذي كان موظفًا بمصلحة الصحة العمومية، ثم انتقل إلىٰ وظيفة

(١) دكريتو في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م مشتمل علي لائحة السجون، الحكومة المصرية: الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٢٩.

(٢) كان يعمل بمصلحة الصحة العمومية، ثم عُينِّ في ١٠ فبراير سنة ١٨٨٤م مديرًا لمصلحة السجون، ظل يعمل مفتشًا لعموم السجون حتىٰ ١٨٩٧م حيث انتقل ليعمل مراقبًا للدائرة السنية بناء علي الأمر العالي في ١٥ أبريل سنة ١٨٩٧م، نتيجة لجهوده في مصلحة السجون أنعم عليه بالنيشان المجيدي من الدرجة الثانية،كان راتبه في سنة ١٨٩٦م (٥٩٣, ١١٠) جنيهًا مصريًّا، انظر: ديوان الداخلية: دفتر قيد مستخدمي مصلحة السجون سنة ١٨٩٦م، الكود الأرشيفي (٠٠٤٠٢١ – ٢٠٠١).

مدير عموم السجون في ١٠ فبراير سنة ١٨٨٤م، وقد شهدت مصلحة السجون في عهد كروكشانك نوعًا من الإصلاح والتطوير، خاصة أن السجون المصرية أنذاك كانت في حالة سيئة من حيث المباني أو القوانين المنظمة لها، ففي عهده أنشئت بعض السجون الجديدة كسجون الجيزة، والمنصورة، وقنا، والزقازيق، وإصلاحية الأحداث للغلمان بالإسكندرية، وأُدخِل فيها عدد من الصناعات، وعُيِّن لها المأمورون والأطباء، وصدرت في عهده أول لائحة داخلية للسجون المصرية في ١٢ مارس سنة ١٨٨٥م.[١]

وقد خلف كروكشانك في منصب مفتش عموم السجون "شارلس كولس[٢] Charles Coles" (أبريل ١٨٩٧ – أكتوبر سنة ١٩١٣م)،

---

(١) عبدالله عبد الرسول النقيرة: مرجع سابق، ص٩٣، ديوان الداخلية قسم المحاسبة – أوامر عمومية سنة ١٨٩٨م،الكود الأرشيفي (٠٠٨٤٥١ – ٢٠٠١)، وثيقة رقم ١٠ بتاريخ ٢١ فبراير سنة ١٨٩٨م.

(٢) شارلس كولس: من الضباط الإنجليز الذين عملوا بحكومة الهند، ثم جاء إلي مصر، ودخل في خدمة الحكومة المصرية في أول مايو سنة ١٨٨٣م بوظيفة حكمدار بوليس الإسكندرية، ثم شغل عدة مناصب بعد ذلك، منها باشمفتش ضبط الوجه البحري، ثم مفتش عموم البوليس من أول أغسطس سنة ١٨٩١م حتىٰ ٧ نوفمبر سنه ١٨٩٤م، ثم حكمدار لبوليس مدينة القاهرة من ١٨٩٤م حتىٰ ١٨٩٧م وأخيرًا مفتش عموم السجون في سنة ١٨٩٧م بمرتب شهري ١٢٥ جنيهًا، ارتفع إلي ١٤٥ جنيهًا في يناير سنة ١٩٠٧م، وأحيل علي المعاش في أكتوبر سنة ١٩١٣م. انظر ملف خدمة شارلس كولس بدار المحفوظات العمومية ملف رقم: ٣٥٤٨٥،محفظة رقم ١٠٨٨، عين رقم١،دولاب رقم ٥٣/ ديوان الداخلية: دفتر قيد مستخدمي مصلحة السجون سنة ١٨٩٦م،الكود الأرشيفي (٠٠٤٠٢١ – ٢٠٠١).

وقد تولي كولس هذا المنصب بقرار من ناظر الداخلية في ١٤ أبريل سنة ١٨٩٧م، ويبدو أن تعيينه كان بصفة مؤقتة حيث صدر له دكريتو في ١٤ يونية سنة ١٩٠١م بتثبيته في وظيفته. (١)

وتم في عهده بناء عدد من السجون الجديدة وهي: ليمان طره، وليمان أبو زعبل عام ١٩٠٠م، وسجن مصر للرجال والنساء، وسجن الاستئناف، وسجن الإسكندرية، وسجن طنطا، وسجن بني سويف، وإصلاحية الرجال بالقناطر الخيرية لمعتادي الجريمة، وتم ذلك في عام ١٩٠٦م، وإصلاحية الأحداث للذكور والأناث في الجيزة عام ١٩٠٧م، وسجن دمنهور ١٩٠٨م، وسجن بنها ١٩١٠م، وسجن المنيا ١٩١٢م. (٢)

ويرجع الفضل إليه في استحداث نظام السجون الخلوية "الأوردي" حيث يعمل المسجونون خارج أسوار السجون تحت الحراسة، وصدرت في عهده لائحة جديدة للسجون في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م. (٣)

ثم جاء بعد كولس الميرالاي شارلس ويتنجهام **Charles Wittingham** كمفتش لعموم السجون اعتبارًا من أول أكتوبر عام ١٩١٣م، وقد ظل في هذا المنصب حتىٰ سنة ١٩٢٤م، حيث كان آخر بريطاني يتولي منصب مفتش عموم السجون. (٤)

---

(١) الحكومة المصرية: الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م،ص٢٠٢.

(٢) عبدالله عبدالرسول النقيرة، مرجع سابق،ص٩٣.

(٣) أحمد خميس أحمد إسماعيل، مرج سابق،ص٩٩.

(٤) أحمد خميس أحمد إسماعيل، مرجع سابق، ص١٠٢.

وقد شيد وتنجهام عزبة السجانين في طرة وأبو زعبل، كما أنشأ نادي طرة وأبو زعبل لاجتماع الضباط والموظفين وقت الفراغ.(١)

ويتضح مما سبق أن وظيفة مفتش عموم السجون ظلت وقفًا علي الموظفين الأنجليز، وذلك تطبيقًا لسياسة الاحتلال البريطاني في السيطرة علىٰ الإدارة المصرية من خلال تولي الموظفين الأنجليز للمناصب القيادية فيها من أجل إحكام سيطرتهم علي شئون الدولة المصرية، والحقيقة أن وظيفة مفتش عموم السجون لم تكن تتطلب مؤهلات غير موجودة في مصر، فقد كان من المصريين من هم قادرون علي تولي هذا المنصب، إلا أن رغبة بريطانيا في السيطرة علي تفتيش عموم السجون جعلها تسيطر علي هذا المنصب، وتجعله وقفًا علي الأجانب.

وكيل تفتيش عموم السجون:

يأتي بعد مفتش عموم السجون منصب وكيل المفتش، وهو ينوب عن مفتش العموم في حالة غيابه، بالإضافة إلىٰ ما يكلف به من أعمال، وقد تولىٰ هذا المنصب الدكتور محمود بك مصطفىٰ في سنة ١٨٨٥م، واستمر حتىٰ سنة ١٩٠٠م، وقد كان راتبه في البداية ٢٥ جنيهًا مصريًّا، زاد سنة ١٨٩٦م ليصبح خمسين جنيهًا مصريًّا.(٢)

(١) عبد الله عبد الرسول النقيرة، مرجع سابق، ص٩٤.

(٢) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٨٩٦م، ص١٥.

كما تولي هذا المنصب القائم مقام محمد رفعت براتب سنوي ٦٠٠ جنيه اعتبارًا من أول يناير سنة ١٩٠٠م، وظل يشغل هذا المنصب حتىٰ إحالته إلىٰ المعاش سنة ١٩١٠م.[١]

سكرتير مصلحة السجون:

يأتي منصب السكرتير بعد الوكيل في التدرج الوظيفي، وممن شغلوا هذا المنصب علي محمد ١٨٨٥ – ١٨٩٦م، وجاء الأرمني أرام بابا زيان خلفًا له في هذه الوظيفة منذ سنة ١٨٩٦م، حتىٰ تم إلغاؤها سنة ١٩١٢م عقب إنشاء قلم خاص لحسابات مصلحة السجون.[٢]

المفتش: كان لناظر الداخلية أن يعين بقرار يصدر منه لكل سجن مفتشًا أو أكثر، وكان يجب علي المفتش أن يزور كافة أجزاء السجن، ويسمع شكوىٰ المسجونين، ويفتش علىٰ نظافة السجن، والحالة الصحية به، والحالة الأمنية، ويتحقق من تطبيق القوانين واللوائح، وكان علىٰ هؤلاء المفتشين أن يقدموا تقريرًا عن نتيجة تفتيشهم إلىٰ ناظر الداخلية، وكذلك كان من حق المديرين والمحافظين ورؤساء المحاكم الابتدائية الدخول في أي وقت في السجون العمومية والمركزية الموجودة في دائرة اختصاصهم، أما رئيس محكمة الاستئناف ووكيلها فقد كان لهما الحق في زيارة جميع السجون بدون استثناء.[٣]

---

(١) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٩٠٠م، ص٤.

(٢) أحمد خميس أحمد إسماعيل، مرجع سابق، ص١٠٤.

(٣) دكريتو في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م مشتمل علي لائحة السجون،الحكومة المصرية: الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٣٤.

كما وجدت عدة وظائف أخرىٰ مهمة داخل مصلحة السجون، منها مأمور الأشغال الصناعية، ومأمور أشغال طره، وناظر المخازن، ووكيل قلم المخازن، كما ضم القسم الطبي بالمصلحة حكيمباشي بصفة رئيس للقسم، ومفتش للصحة، وأجزاجي، وحكيم ظهورات، و مهندسين اثنين ظهورات، كما كان يقوم بالأعمال الكتابية لمصلحة السجون عدد من الكتبة، منهم كاتب إفرنجي، وكاتب تحريرات عربي، ورئيس الكتاب وغيرهم.(١)

الهيكل الإداري داخل السجن:

أما عن الهيكل الإداري داخل السجن فقد وجدت عدة وظائف يأتي علي رأسها مأمور السجن ووكيله بالإضافة إلىٰ عدد من الموظفين الإداريين والفنيين كالأطباء والممرضين والكتاب، فضلًا عن المكلفين بمهام الحراسة وحفظ الأمن والسجانين والضباط والحراس وغيرهم.

مأمور السجن (مدير السجن):

يعين مأمور السجن بقرار من ناظر الداخلية بناء علي طلب مفتش عموم السجون، وكان يعين لكل ليمان وكل سجن عمومي مأمور ووكيل له أو أكثر، ويجوز تعيين مأمور للسجن المركزي، وفي حالة عدم تعيين مأمور خصوصي للسجن يعد مأمور المركز مأمورًا للسجن، ومأمور السجن مسئول عن تنفيذ لائحة السجون وجميع القوانين واللوائح المتعلقة بالسجون داخل سجنه، وهو يتبع مفتش عموم السجون فيما يختص بنظام

(١) ديوان الداخلية: دفتر قيد مستخدمي مصلحة السجون ابتداء من ١٨٩٦م، الكود الأرشيفي (٠٠٤٠٢١ – ٢٠٠١).

السجن الداخلي وترتيبه، ويجب عليه اتباع الأوامر والتعليمات التي يصدرها إليه، وجميع موظفي السجن تحت أوامر المأمور، وعليهم أن يطيعوه، وهو مسئول شخصيًّا عن حفظ المسجونين داخل السجن، وعليه اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع هروب المسجونين، وإبلاغ النيابة في الحال عن أي هروب أو وفاة تحدث بالسجن، وعليه أن يعمل علي تحسين حالة السجون ونظافتها، ومراعاة أحوال المسجونين وصحتهم، كما أن المأمور مكلف بحفظ الدفاتر والحسابات التي بعهدته، ويجب علي المأمور أن يقوم بالمرور ثلاث مرات خلال الأربع والعشرين ساعة علىٰ الأقل ليتحقق من وجود كل مسجون في مكانه.[1] كما كان عليه أن يقدم لمفتش عموم السجون تقريرًا سنويًّا عن حالة السجن خلال السنة، يتضمن كل ما يتعلق بالمسجونين، والمستخدمين بالسجن، كما كان بكل سجن وكيل المأمور، يتم تعيينه أيضًا بقرار من ناظر الداخلية بناء علي طلب من مفتش عموم السجون، وهو ينوب عن المأمور في حالة غيابه، وعليه التحقق من أن أوامر المأمور منفذة بالضبط داخل السجن.[2]

وبحكم طبيعة وظيفة المأمور كثيرًا ما كانت تحدث تنقلات بين المأمورين من وقت لآخر، والجدير بالذكر أنه حدث أن طالب مسجونو

(١) دكريتو في ١٢ مارس سنة ١٨٨٥م بالتصديق علي لائحة السجون، فيليب جلاد، مصدر سابق، مج٣، ص٧٠.

(٢) دكريتو في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م مشتمل علىٰ لائحة السجون، الحكومة المصرية: الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٣٠.

سجن الجيزة بإبقاء الملازم أول عثمان أفندي صدقي مأمورًا للسجن عندما علموا أنه سينقل إلىٰ سجن آخر، وكتبوا بذلك عريضة إلىٰ مفتش الإصلاحات العمومية بالداخلية (كليفورد لويد) وقع عليها أكثر من ٤٢ مسجونًا بأختامهم، وذلك في سنة ١٨٨٤م، وكانت حجتهم في ذلك أن هذا المأمور كان يعاملهم بالاحترام وعدم الإهانة ويخشون أنه إذا جاء مأمور آخر للسجن أن يعاملهم بالقسوة والإهانة، وقد أمرت نظارة الداخلية بفتح تحقيق في هذه القضية، إذ كيف يقدم المسجونون عريضة وهم بالسجن، وإن كانت نظارة الداخلية لم تستجب لمطالب هؤلاء المسجونين، إلا أنه يمكن أن يفهم من هذا الحدث أن المسجونين كانوا يعاملون معاملة سيئة داخل السجون، وعندما عاملهم أحد المأمورين بالاحترام فإنهم حاولوا أن يتمسكوا به؛ لعلمهم أن من يأتي مكانه سيعاملهم بالقسوة والإهانة.[1]

كتاب السجون:

كان يعين لكل سجن عدد من المستخدمين للقيام بالأعمال الكتابية به تحت إدارة مأمور السجن، ويشرف علىٰ الكتاب في السجن كاتب أول يتولىٰ توزيع المهام عليهم، ومراقبة سيرها ومراجعتها، ومراجعة الحسابات والأمانات (العهدة) مع القيام بجرد مخزن العهدة كل ستة أشهر.[2]

---

(١) ديوان الداخلية: التماس مسجوني سجن مديرية الجيزة لإبقاء عثمان أفندي صدقي مأمورًا للسجن، الكود الأرشيفي (٠١٠٤٥٦ – ٢٠٠١)، بتاريخ ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٠١هـ/ ٢٤ يناير سنة ١٨٨٤م.

(٢) أحمد خميس أحمد إسماعيل، مرجع سابق، ص١١٣.

والكتاب يكون في عهدتهم السجلات ليسجلوا فيها دخول وإخلاء سبيل كل مسجون، وعليهم أن يعدوا في كل يوم قائمة بعدد المسجونين الموجودين بالسجن لتقديمها للمأمور، ويرسل منها نسخة في كل شهر لإدارة عموم السجون، وفي اليوم الخامس من كل شهر يعد الكاتب قائمة بالمحبوسين الموجودين في هذا اليوم، وترسل لعموم السجون.[1]

وكانت مهمة حفظ الأمن والنظام بالسجون تقع علىٰ عاتق عدد من الموظفين، وهم: الباشسجان[2]، والجاويشسجان، والسجانون، والحراس[3]، والضباط، وكان الباشسجان يحظىٰ بنفوذ واسع داخل السجن؛ حيث كان يطلق عليه مفتاح السجن، ففي حالة غياب المأمور ووكيله، وفي السجون الصغيرة التي لا يوجد بها مأمور أو وكيل يقوم الباشسجان بأداء كافة الواجبات الإدارية المعينة عليهم، ويقدم لوكيل المأمور أو الملاحظ بيانًا يوميًّا بكشوف توزيع المسجونين والسجانين المعينين لمراقبتهم، ويقوم بالتفتيش علي السجانة المكلفين بالحراسة الليلية والنهارية، ويشرف علي النظافة العمومية داخل السجن، كما كان

(١) ديوان الداخلية: لائحة عمومية تختص بالسجون، الكود الأرشيفي (٠١٠٣١٣ – ٢٠٠١م)، بتاريخ ٦ مارس سنة ١٨٨٤م.

(٢) الباشسجان هو من يتولىٰ أمر المسجونين ، وهي (صيغة فعَّال للمبالغة): يراقب السجان سجناءه : وهو حارس السجن. لسان العرب لابن منظور.

(٣) الحراس (معجم عربي عربي).

حرَسَ يَحرُس ويَحْرِس ، حَرْسًا وحِراسَةً ، فهو حارس ، والمفعول مَحْروس ، والحرس هم الطائفة من الجنود أو من المواطنين يقومون بمهمة حراسية معينة... معجم اللغة العربية المعاصرة (حرس)

عليه إخطار مأمور السجن بما يقف عليه من إهمال أو سوء سلوك من المسجونين، ويقوم الجاويشسجان بأداء واجبات الباشسجان في حالة غيابه، ويقدم للباشسجان تقريرًا يوميًّا عن الجزء المخصص له بالسجن والأشغال المكلف بها، ويعاون الجاويشسجان بعض السجانين الذين يعهد إليهم بعدد من المسجونين في أجزاء معينة من السجن، فالسجان يتولي حراسة الزنازين المكلف بها.[1]

وكانت مسألة حفظ الأمن داخل السجون وحراستها من المسائل التي اهتمت بها نظارة الداخلية قبل صدور لائحة السجون في سنة ١٨٨٥م، حيث كانت تصدر منشوراتها الدورية للمحافظين والمديرين باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة في وضع الخفر الكافي للسجون التابعة للمديرية أو المحافظة، والتأكد من وضع العدد الكافي لخفر السجون، وأنهم يؤدون واجبات عملهم بغاية الدقة والنشاط.[2]

وفضلًا عن ذلك كان بكل سجن عدد من البوابين، وهؤلاء كان عليهم تفتيش كل شئ قبل دخوله للسجن أو الخروج منه، كما كان عليهم ملاحظة عدم دخول أحد في السجن إلا من كان لهم الحق في ذلك، وهؤلاء البوابون كانوا تحت رئاسة الباشسجان.[3]

---

(١) أحمد خميس أحمد إسماعيل،مرجع سابق، ص١١٧.

(٢) ديوان الداخلية: بخصوص طلب كروكشانك من الداخلية إصدار الأوامر للمديرين والمحافظين أن يتخذوا الاحتياطات اللازمة في وضع خفر للسجون، الكود الأرشيفي (٠١٠٣٥٢ – ٢٠٠١) بتاريخ ٢٧ أكتوبر سنة ١٨٨٣م.

(٣) ديوان الداخلية: لائحة عمومية تختص بالسجون، الكود الأرشيفي (٠١٠٣١٣ – ٢٠٠١)، بتاريخ ٦ مارس سنة ١٨٨٤م.

وقد كانت مهمة متابعة الحالة الصحية للمسجونين تقع علي عاتق طبيب السجن، فطبقًا للائحة السجون كان ناظر الداخلية يعين طبيبًا يقوم بالأعمال الطبية لكل ليمان وسجن عمومي بناء علي طلب مفتش عموم السجون، ويجوز تعيين طبيب للسجن المركزي، وفي حالة عدم تعيينه يكلف طبيب صحي بالمركز بأداء مهام طبيب السجن، وعلي هذا الطبيب الكشف علي المسجونين عند قبولهم بالسجن، وتعيين نوع الشغل الذي يكلف به المسجون وفقًا لحالته الصحية، كما كان عليه أن يزور يوميًّا كل مسجون في حجرة الحبس الانفرادي، ويجب علي طبيب السجن اتخاذ الاحتياطات اللازمة للمحافظة علي صحة المسجونين ومنع انتشار الأمراض بينهم، وإجراء عمليات التطعيم ضد الأمراض المعدية من وقت لآخر، وعليه أن يقوم بفحص أغذية المسجونين ونظافتهم، وملابسهم، وأن يقدم تقريرًا سنويًّا لمأمور السجن يتضمن عدد المرضىٰ والوفيات، كما يقوم بعمل تقرير بالصفة التشريحية لجثة كل مسجون يتوفىٰ داخل السجن، وكان يعاون الطبيب باشتمرجي وعدد من التمرجية وأجزاجي "الصيدلي".[1]

وثمة وظائف أخرىٰ وجدت بالسجون كالمخزنجية، حيث كان يتم تعيين مستخدم بوظيفة مخزنجي في كل سجن يكون تحت أوامر مأمور السجن، وهو مسئول عن جميع الأدوات الموجود في عهدة السجن من أي

(١) دكريتو في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م مشتمل علي لائحة السجون، الحكومة المصرية،الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٣٢.

نوع، ففي السجون العمومية يعين لها مخزنجي مخصوص، أما في السجون المركزية فيعين المأمور أحد مستخدمي السجن؛ ليؤدي وظيفة المخزنجي علاوة علي أعمال وظيفته.(١)

كما وجدت بالسجون وظائف أخرىٰ كالمعلمين، والوعاظ، والخطباء، والطباخين، والخبازين، والطحانين، والحلاقين، والكلافين، والعربجية. وكان كل موظف من هؤلاء يقوم بالوظيفة التي يدل عليها لقب وظيفته.(٢)

أنواع السجون:

تعددت أنواع السجون خلال فترة الدراسة ما بين الليمانات والسجون العمومية، والسجون المركزية، وإصلاحيات الأحداث، وفيما يلي نتناول بالشرح أنواع هذه السجون.

أولاً: الليمانات:(٣)

كانت معدة للمسجونين من الرجال المحكوم عليهم نهائيًا بالأشغال الشاقة، ولم يبلغوا الستين من أعمارهم، وكان في مصر ثلاثة ليمانات، ليمان طرة بالجيزة، وليمان أبو زعبل بالقليوبية، وليمان الدلتا (إصلاحية الرجال) بالمنوفية، ويعد ليمان طرة من أقدم الليمانات في مصر، فعقب صدور لائحة

(١) ديوان الداخلية: نظارة الداخلية – تفتيش عموم السجون ١٨٩٨م، الكود الأرشيفي (٠٠٠٨٤٥٥ – ٢٠٠١).

(٢) أحمد خميس أحمد إسماعيل، مرجع سابق، ص١٢٨.

(٣) ليمان كلمة يونانية **Limen** بمعني ميناء أو مرسىٰ، وأخذها الترك عن اليونان، ثم أخذها المصريون عن الترك، وقالوا : ليمان، ثم حرفوها بعد ذلك إلىٰ لومان، القاهرة، ١٩٣٩م، ص٢٠٢.

السجون الصادرة في ١٢ مارس سنة ١٨٨٥م، صدر قرار من ناظر الداخلية في ١٤ أبريل سنة ١٨٨٥م بتخصيص ليمان طرة للأشخاص المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة.[١]

أما ليمان أبو زعبل فقد تم اعتماده كليمان في فبراير سنة ١٩٠١م[٢]، وبالنسبة لليمان الدلتا فقد أنشئ في سنة ١٩٠٦م، وصدر قرار ناظر الداخلية في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٠٦م باعتباره ليمانًا للمحكوم عليهم بالأشغال الشاقة.[٣]

ثم صدر قرار في ١٩ ديسمبر سنة ١٩٠٨م بتخصيص ليمان الدلتا لسجن المجرمين المعتادي الإجرام.[٤]

ومن الملاحظ أن الأشخاص المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة وقد بلغوا الستين من عمرهم كانوا يقضون مدة عقوبتهم في أحد السجون العمومية أو المركزية في الجهة التي يقطنون بها، ولا يقيدون بالحديد.[٥]

---

(١) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٨٨٥م، ص٦٢.

(٢) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٩٠١م، ص٢٠٥.

(٣) الوقائع المصرية: عدد ٢٣٧٠، بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٩٠٦م.

(٤) الوقائع المصرية: عدد ٢٨٠٢، بتاريخ ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٠٨م.

(٥) دكريتو صادر في ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٨٦م، الحكومة المصرية: الأوامر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٨٨٦م، ص٦٢٢.

ثانيًا: السجون العمومية:

وهذه السجون وجدت في عواصم المديريات والمحافظات حيث كانت توجد المحاكم الابتدائية، وكانت مخصصة للمحكوم عليهم بالحبس لمدة خمسة عشر يومًا فأكثر، وكان الحكم قابلاً للتنفيذ في الحال، وللمحكوم عليهم بالسجن نهائيًا، والنساء المحكوم عليهن بالأشغال الشاقة، والرجال المحكوم عليهم نهائيًا بالأشغال الشاقة وعمرهم بلغ الستين سنة فأكثر وقت صدور الحكم أو بعده، وفي سنة ١٩٠١م كان بالقطر المصري ١٤ سجنًا عموميًّا وهي: سجن مصر الذي أنشئ في سنة ١٨٩٩م، وسجن الاستئناف، وسجن الحوض المرصود، وسجن الإسكندرية، وسجن الضبطية، وسجن النساء بباب الصوري بالإسكندرية، وسجن مركز المحكمة الكلية، وسجن طنطا وسجن الزقازيق، وسجن بني سويف، وسجن أسيوط، وسجن قنا، وسجن سوهاج[1] وسجن الجيزة الذي خصص للمحكوم عليهم نهائيًا في سنة ١٨٩١م.[2]

وبطبيعة الحال كان يتم اعتبار بعض السجون المركزية سجونًا عمومية بناء علىٰ قرار يصدر من ناظر الداخلية، فعلىٰ سبيل المثال تم اعتبار سجن شبين الكوم المركزي سجنًا عموميًّا في أول يناير سنة ١٩٠٥م، وسجن العريش المركزي سجنًا عموميًّا وتعيين ضابط بوليس العريش مأمورًا للسجن في يناير سنة ١٩١١م، كما تم اعتبار سجون: سيوة، ودمنهور، والمنصورة، والواحات البحرية، والواحات الخارجة، والداخلة، وأسوان

(١) قرار من ناظر الداخلية بتاريخ ٢٤ يونية سنة ١٩٠١م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٢٠٥.

(٢) قرار من ناظر الداخلية في ١٦ يونية سنة ١٨٩١م، الحكومة المصرية، القرارات والمنشورات الصادرة سنة ١٨٩١م، ص٦٢٠.

المركزية سجونًا عمومية في يوليو سنة ١٩١١م، كما تم اعتبار سجن بنها المركزي سجنًا عموميًّا في فبراير سنة ١٩١٤م، وتم تعيين مأمور للسجن من مستخدمي مصلحة السجون.[١]

ثالثًا: السجون المركزية:

وهذه السجون وجدت في الجهات التي بها محاكم جزئية، ويتولىٰ إدارة السجن المركزي مأمور المركز، ما لم يتم تعيين مأمور خاص للسجن.[٢]

ويقضي مدة الحكم في السجن المركزي كل من حكم عليه بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر، أو كانت المدة الباقية عليه وقت صدور الحكم أقل من ذلك، نظرًا للمدة التي قضاها في الحبس الاحتياطي، ومن زادت المدة المحكوم عليه بها أو الباقية عليه عن ذلك ينقل إلىٰ السجن العمومي، كما يحبس بالسجن المركزي أيضًا الجاري عرضهم علي النيابة، ومن لهم جلسات بمحكمة المركز[٣]، وكان يوجد بالقطر المصري في سنة ١٩٠١م أكثر من ثمانين سجنًا مركزيًّا في كل المديريات والمحافظات.[٤]

---

(١) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنوات ١٩٠٤م، ص٢٣٢/ ١٩١١م، ص١٣و ١٢٣/ ١٩١٤م، ص٢٢.

(٢) دكريتو في ٩ فبراير سنة ١٩٠١م مشتمل علي لائحة السجون، الحكومة المصرية: الأمر العلية والدكريتات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٣١.

(٣) إدوارد جرجس بشاي: السجون المركزية في الميزان، مجلة الأمن العام، العدد ٩١، أكتوبر سنة ١٩٨١م، ص٨١.

(٤) قرار من ناظر الداخلية بتاريخ ٢٤ يونية سنة ١٩٠١م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة سنة ١٩٠١م، ص٢٠٥.

وكثيرًا ما كانت تصدر قرارات من نظارة الداخلية بإنشاء سجون مركزية بين الحين والآخر، ففي سنة ١٨٨٩م عندما تم إنشاء محكمة جزئية في فرشوط، ثم إنشاء سجن مركزي بها؛ لأجل حبس الأشخاص الذين يحبسون بأمر قاضي التحقيق، وهؤلاء كان متوسط عددهم خمسة وعشرين شخصًا.(١)

كما صدر قرار ناظر الداخلية في ٢٨ فبراير سنة ١٩٠٦م بإيجاد سجن مركزي في نقطة بوليس العطف بمديرية البحيرة، واعتبار نقطة بوليس أبي هرر بمديرية أسوان سجنًا مركزيًّا(٢)، وفي سنة ١٩٠٧م أنشئ عدد (١٨) سجنًا مركزيًّا بالعديد من المحافظات والمديريات، ففي الإسكندرية أنشئ خمسة سجون مركزية في الرمل ومريوط والضبعة ومطروح والجمرك، كما أنشئت سجون مركزية في مديريات الشرقية، والغربية، والدقهلية، والمنوفية، والبحيرة، وبني سويف، وأسيوط، وجرجا، وقنا(٣)، وعندما تم تقسيم مأمورية بندر طنطا بمديرية الغربية إلىٰ قسمين: قسم أول وقسم ثانٍ في فبراير سنة ١٩١٢م صدر قرار نظارة الداخلية بإنشاء سجن مركزي بقسم ثانٍ بندر طنطا، واعتبار مأمور القسم مأمورًا لهذا السجن المركزي، وفي فبراير من العام نفسه أيضًا عندما تم إنشاء قسم بوليس الأهرام التابع لمحافظة العاصمة جعل بالقسم سجن مركزي مع تعيين ضابط بوليس القسم مأمورًا لهذا السجن.(٤)

---

(١) ديوان الداخلية: مكاتبة من النائب العمومي لرئيس قسم الضبط والربط بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٩م، الكود الأرشيفي (٠٢٤٨١٩ – ٢٠٠١).

(٢) الوقائع المصرية: بتاريخ ١٢ ديسمبر سنة ١٩٠٦م، ص٢٣٩٣.

(٣) الوقائع المصرية: بتاريخ ١٣ يوليو سنة ١٩٠٧م، ص١٤٩٣.

(٤) الحكومة المصرية: مجموعة القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٩١٢م، ص٣٠و ٤١.

وفي بعض الأحيان كان يتم إلغاء بعض السجون المركزية لقربها من سجون عمومية، فعلي سبيل المثال تم إلغاء سجن مركز قسم الجمرك، وسجن مركز الرمل بمحافظة الإسكندرية بناء علي طلب محافظة الإسكندرية وموافقة تفتيش عموم السجون في فبراير سنة ١٩١٣م.[١]

رابعًا: إصلاحيات الأحداث[٢]:

يرجع تاريخ نشأة الإصلاحيات في مصر إلىٰ سنة ١٨٨٦م عندما صدر قرار مجلس النظار بجعل الفرقة الإصلاحية تحت مباشرة مفتش عموم السجون، وعندما فصل تفتيش عموم السجون والليمانات من قسم الضبط والربط في ٢١ أكتوبر سنة ١٨٨٩م، صدر قرار نظارة الداخلية بإلحاق الفرقة الإصلاحية وميزانيتها بتفتيش عموم السجون، كما صار تسمية وظيفة الدكتور كروكشانك بمفتش عموم السجون والليمانات والفرقة الإصلاحية[٣]، وقد اختصت هذه الإصلاحيات بسجن الغلمان القصر،

(١) قرار من ناظر الداخلية بتاريخ ١٧ ذي الحجة سنة ١٣٢١هـ/ ١٦ نوفمبر سنة ١٩١٣م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة سنة ١٩١٣م، ص٨٠١.

(٢) تعريف ومعني إصلاحية في معجم المعاني الجامع – معجم عربي عربي.
إصلاحية (اسم): مصدر صناعي من إصلاح: ما يدل علي سلوك وخلق قديم، وهي مؤسسة اجتماعية يودع بها الصغار والأحداث المتهمون بالتشرد و الانحراف، حيث يتلقون العلاج والتدريب والتعليم؛ لتمكنهم من التغلب علي النزعات السلوكية الشاذة. محمد عبدالله سالم. المعجم العسكري المملوكي، عمان، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط ١ ، ٢٠١١، ص ١٠٢.

(٣) قرار من نظارة الداخلية بتاريخ ٦ ربيع الأول سنة ١٣٠٧هـ/ ٣٠ أكتوبر سنة ١٨٨٩م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٨٨٩م، ص٧٨١.

والعمل علي تربيتهم وتعليمهم بعض الحرف، ففي سنة ١٨٩٥م تم افتتاح إصلاحية الأحداث بالإسكندرية، ثم نقلت في سنة١٨٩٧م إلىٰ بولاق بالقاهرة، غير أنها ما لبثت أن نقلت إلىٰ سجن الجيزة القديم في سنة ١٩٠١م[١]، ولا شك أن هذه الإصلاحيات كانت من الإيجابيات التي تركها لنا الإحتلال البريطاني.

خامسًا: سجون النساء:

كانت النساء مرتكبات الجنايات حتىٰ سنة ١٨٨٣م تسجن بمكان يسمىٰ بالأبلكخانة ببولاق، حيث يوجد بجوار ورشة تشغيل القطن، فكان يتم تشغيل النساء في هذه الورشة، وعندما ألغيت هذه الورشة تم نقل النساء إلىٰ سجن مخصوص بالضبطية، وهذا السجن كباقي سجون المديريات، ثم أصدرت نظارة الداخلية قرارًا بسجن النساء في الجهات اللاتي يقمن بها.[٢]

ومنذ ذلك الوقت لم توجد سجون خاصة قاصرة علي النساء، بل كانت عبارة عن أبنية مستقلة ملحقة بالسجون العمومية أو المركزية منفصلة عن أبنية الرجال، بحيث ينعدم تمامًا الاختلاط بين الرجال والنساء داخل السجن، حتي صدر قرار نظارة الداخلية في ٣١ مايو سنة ١٨٩٢م بتخصيص سجن بولاق للنساء المسجونات المحكوم عليهن نهائيًا بالأشغال الشاقة، أو السجن، أو الحبس[٣]، كما وجد سجن للنساء في مدينة شبين الكوم بمديرية المنوفية سنة ١٨٩١م، ومع إنشاء سجن مصر العمومي سنة

(١) أحمد خميس أحمد إسماعيل: مرجع سابق،٦٢.

(٢) منشور من نظارة الداخلية للمديريات في ٢٥ ذي الحجة سنة ١٣٠٠هـ/ ٢٧ أكتوبر ١٨٨٣م، قاموس الإدارة والقضاء، مصدر سابق، مج٣، ص٦٦.

(٣) المقطم: عدد ٩٨٢، بتاريخ يونية سنة ١٨٩٢م.

١٨٨٩م خصص به مكان لسجن النساء[١]. ويتضح لنا مما سبق أن السجون المصرية قبل سنة ١٨٧٨م لم تتبع جهة معينة حتي ذلك التاريخ، حيث حدد الأمر العالي المحدد لاختصاصات النظارات تبعيتها لنظارة الداخلية، وعلىٰ ذلك ظلت السجون طوال فترة الدراسة تتبع نظارة الداخلية، ومع الاحتلال البريطاني لمصر سيطر البريطانيون علىٰ مصلحة السجون، حيث كان منصب مفتش عموم السجون وقفًا علي الموظفين الإنجليز، فلم يتول مصري واحد هذا المنصب طول فترة الدراسة، وقد اهتمت نظارة الداخلية بأحوال السجون، وعملت علىٰ تنظيم تلك المصلحة، فصدرت خلال فترة الدراسة لائحتان للسجون، كانت أولاهما لائحة سنة ١٨٨٥م، والأخرىٰ لائحة سنة ١٩٠١م، وقد اهتمت الداخلية بأحوال السجون والمسجونين، فكانت تصدر منشوراتها الدورية للمحافظين والمديرين بالاهتمام بالسجون ونظافتها وأحوال المسجونين الصحية، وقد تعددت أنواع السجون ما بين ليمانات، وسجون عمومية، وسجون مركزية، وسجون للنساء.

(١) تم بناء سجن شبين الكوم في سنة ١٨٩١م ليسع ستمائة مسجون من الذكور، وألحق به سجن للنساء ومستشفىٰ، والذي قام ببنائه هم المسجونون أنفسهم. لمزيد من التفاصيل انظر: أفلن بارنج: تقرير عن مالية مصر وإدارتها العمومية سنة ١٨٩١م، ترجم وطبع في المقطم سنة ١٨٩٢م، ص٦٥.

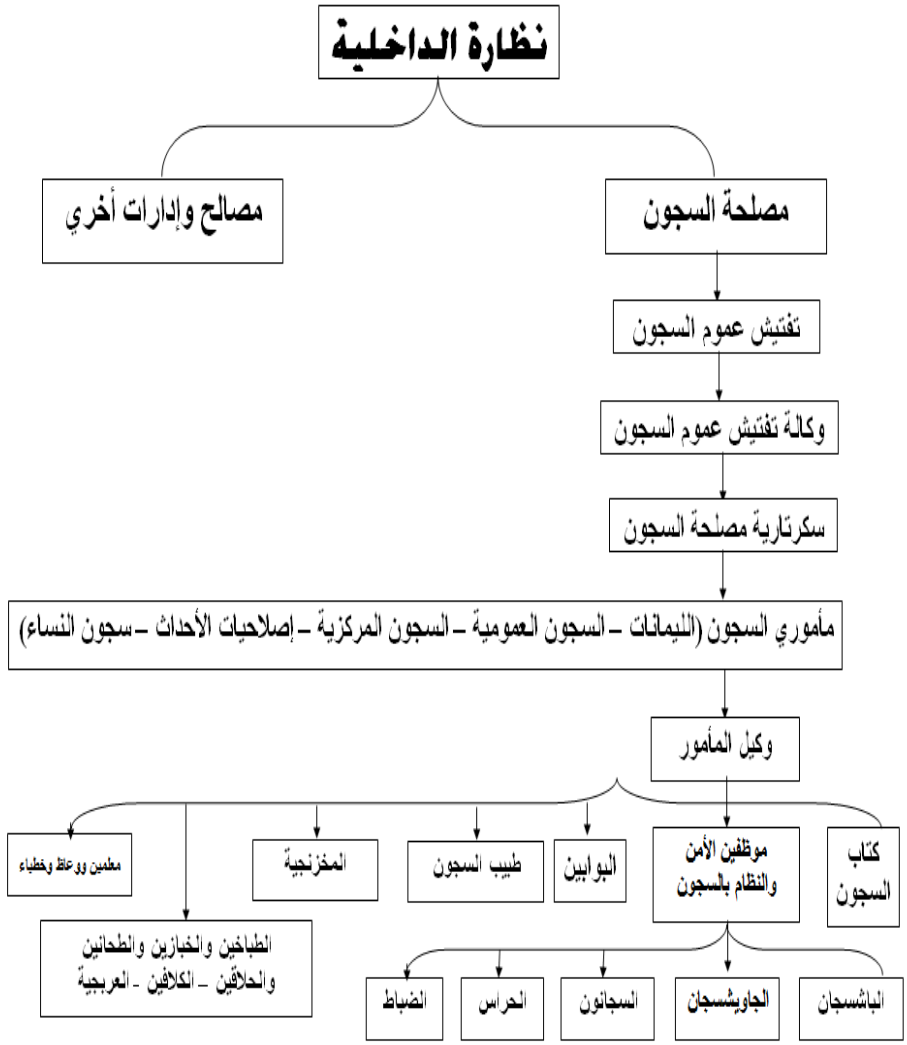
نظارة الداخلية
مصلحة السجون
مصالح وإدارات أخري
تفتيش عموم السجون
وكالة تفتيش عموم السجون
سكرتارية مصلحة السجون
مأموري السجون (الليمانات – السجون العمومية – السجون المركزية – إصلاحيات الأحداث – سجون النساء)
وكيل المأمور
كتاب السجون
موظفين الأمن والنظام بالسجون
البوابين
طبيب السجون
المخزنجية
معلمين وعاظ وخطباء
الطباخين والخبازين والطحانين والحلاقين – الكلافين - العربجية
الباشسجان
الجاويشسجان
السجانون
الحراس
الضباط

أولاً: الدراسة الأرشيفية لوثائق "مصلحة السجون"

التعريف بوثائق "مصلحة السجون"

تعد الوديعة الأرشيفية[1] الخاصة "بديوان الداخلية" من أكبر الودائع الأرشيفية وأكثرها تنوعًا، والتي يبلغ عددها (١٧٥) محفظة تحتوي علي ٣٥١ ملفًا، وتضم الوديعة الأرشيفية لديوان الداخلية ٥٨٠ دفترًا تابعًا لعدة جهات، منها علي سبيل المثال:

إدارة مجلس شورىٰ النواب، والضبطيات، والطلومبة خانات، وأقلام منع الرقيق، ومصلحة الصحة والاستبالیات، والدفتر خانة المصرية، وقلم الإستاتيك، والمطبوعات والمطابع الأهلية، والروزنامجة، وعساكر الباشبوزق المعدة لخدمة الحج الشريف، وضبطيات الأقاليم، وبيت المال، وإدارة السجون.

والشكل التالي سوف يوضح موقع الوثائق موضوع الدراسة من الوديعة الأرشيفية الأساسية:

(١) الوديعة الأرشيفية: عبارة عن متكاملات ناتجة عن نشاط إدارات معاصرة لبعضها البعض، وتتبع مصلحة واحدة أو نظامًا واحدًا، ومحفوظة بطريقة إعدادها المادي الأول في المصلحة دون تحويل أو تبديل لعناوينها.

سلوىٰ علي ميلاد: قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات. – القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ص٤٣، مادة رقم ١٦٣.

الهيكل البنائي لنظارة الداخلية في ٢١ فبراير سنة ١٨٨٦م

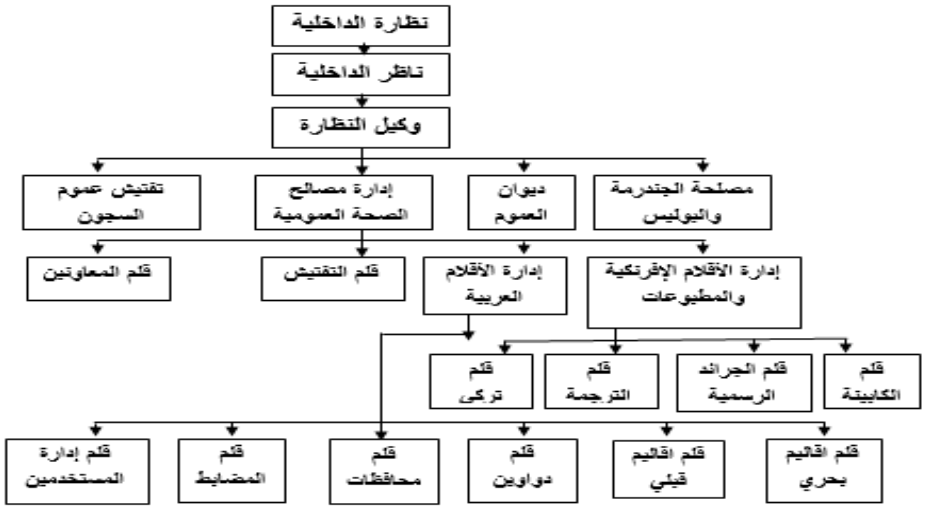

شكل رقم (١) موقع وثائق مصلحة السجون من الوديعة الأم

الهيكل البنائي لنظارة الداخلية في أول مارس سنة ١٨٩٥م

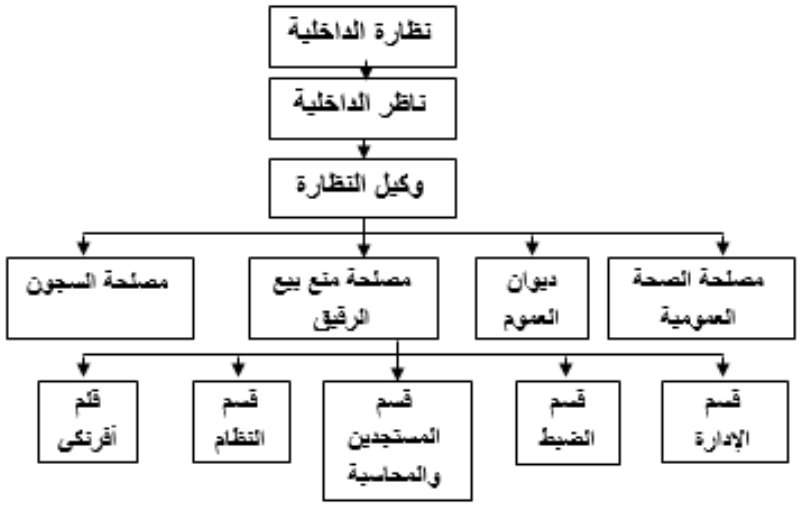

شكل رقم (٢) موقع وثائق مصلحة السجون من الوديعة الأم

ظروف حفظ وثائق ودفاتر "مصلحة السجون" بدار الوثائق القومية.

١- لوحظ – أثناء البحث – عدم تسلسل الرقم العام الذي يحويه الختم الذي ختمت به الوثائق المفردة في كثير من الوثائق.

٢- أيضًا هناك كثير من الملفات لم تختم بختم الدار.

٣- أما الوثائق التي بداخل الملفات تم إعطاؤها أرقامًا مسلسلة مركبة مكتوبة بالقلم الرصاص أعلىٰ كل وثيقة، أو في ظهرها، أما الوثائق غير العربية والتي كتبت بلغات أجنبية وملحق بها ورقة الترجمة، فقد تم إعطاء ورقة الترجمة رقمًا مركبًا، وتم إعطاء الوثيقة الرقم التالي لرقم ورقة الترجمة.

٤- أما التواريخ الحاصرة المثبتة علي الملفات، فيوجد بها أخطاء.

٥- كذلك هناك أخطاء بتعداد الوثائق المثبتة علي الملفات.

٦- هناك أخطاء في تدوين البيانات في بطاقة دار الوثائق القومية الملصقة علىٰ أغلفة بعض الدفاتر.

٧- كذلك وجدت أخطاء بعناوين الدفاتر المقيدة علىٰ بطاقات الدار.

٨- كما وجدت أخطاء أيضًا بأرقام المنشأ التي تم إعطاؤها للدفاتر.

٩- وكذلك وجود أخطاء بالتواريخ الحاصرة التي أعطيت للدفاتر والملفات بقاعدة البيانات.

١٠- لا يوجد تفرقة بين الملفات والدفاتر في الحقل الخاص بالشكل إلىٰ دفتر أو ملف.

١١- هناك أخطاء بالترتيب الزمني لدفاتر وملفات الوحدة بقاعدة البيانات.

١٢- عدم مطابقة العناوين التي تم إعطاؤها للدفاتر بقاعدة البيانات للعناوين الفعلية للدفاتر ذاتها.

١٣- بالنسبة للحقل الخاص بالحالة المادية، فقد جاء بهذا الحقل أن الحالة المادية لبعض الدفاتر جيدة في حين أن حالتها المادية سيئة.

١٤- خلو الحقل الخاص باللغة من تحديد نوع اللغة لبعض من الملفات، فمثلًا تشير القاعدة إلىٰ أن لغة الملف عربي، في حين أن جميع وثائق الملف باللغات غير العربية.

١٥- وجود أخطاء بأرقام المنشأ التي تم إعطاؤها للدفاتر.

١٦- كما تم تكرار رقم المنشأ الواحد لبعض الدفاتر.

١٧- لوحظ عدم تفعيل الحقل الخاص بالبحث بدلالة المحتوىٰ الموضوعي الخاص بالوحدة – وهو من ضمن حقول ومميزات قاعدة البيانات – علي الرغم من أنه يوفر كثيرًا من الوقت والجهد.

الوصف الأرشيفي:

يعرف الوصف الأرشيفي بعدة تعريفات منها:

(عملية بسط السيطرة الفكرية علي المقتنيات الأرشيفية من خلال إعداد وسائل إيجاد[١])[٢].

(عملية بناء وإعداد وتجهيز أدوات بحث (وسائل إيجاد) لوصف محتويات الأرشيف لتسهيل عمليتي الضبط والاطلاع – الحفظ والاسترجاع).[٣]

---

(١) Walch،Victoria (rons: Standards for Archival Description،1994. P.17.

(٢) وسائل الأيجاد: وسائل للوصف هدفها التحكم المادي والإداري والسيطرة علي المحتوىٰ الفكري للوثائق والأرشيف.

Gracy II،David B: Archives and Manuscripts Arrangement and Description،Chicago: Society of American Archivists،1977. P.29.

(٣) المجلس الدولي للأرشيف: التقنين العام الدولي للوصف الأرشيفي **ISAD** (٦) – دمشق: مركز المعلومات القومي، ١٩٩٨م – ص٨.

ولتطبيق هذه التعريفات علي "السلسلة" – وثائق مصلحة السجون – موضوع الدراسة تم إعداد وسيلتين من وسائل الإيجاد، علي النحو التالي:

(١) بطاقات وصف أرشيفي متعدد المستوىٰ: بداية من مستوىٰ السلسلة، إلىٰ الملف، ثم إلىٰ الوثيقة المفردة داخل الملف.

(٢) قائمة حصرية رقمية[١] بالملفات الخاصة بموضوع الدراسة: متضمنة بيانات دقيقة لهذة الملفات من واقع دراستها.

أولاً: بطاقات الوصف الأرشيفي متعدد المستوى

١- بطاقات وصف لسلسلة وثائق مصلحة السجون:

تم إعداد بطاقة الوصف طبقًا لقواعد التقنين الدولي للوصف الأرشيفي **ISAD**[٢].

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د.د/ م.س.

(١) قائمة حصر: أداة من أدوات البحث، تحتوي علىٰ بيانات بالوثائق الجارية أو الأرشيفية علي مستوي الوثيقة أو المتكاملة أو الأقسام أو السلاسل، وتجمع هذه القوائم بغرض التحكم والحصول علي المعلومات. وقد تكون هذه القائمة أبجدية أو تاريخية أو رقمية، مدونة علي بطاقات أو مجلدات، وتتميز بالأيجاز.
سلوي علي ميلاد. مرجع سابق، ص٧٤، مادة ٣٢٢.

(٢) رمز الإرجاع: ج. م. ع: جمهورية مصر العربية، د.و: دار الوثائق القومية، د.د: ديوان الداخلية، م.س: مصلحة السجون: رمز الملف، أرقام استرجاع الملفات (الأكواد الأرشيفية) طبقًا لقاعدة البيانات.

أرقام استرجاع الملفات طبقًا لقاعدة البيانات

		٢٠٠١ – ٠٠٤٠٢١
٢٠٠١ – ٠١١٠٨٣	٢٠٠١ – ٠١٠٣٩١	٢٠٠١ – ٠٠٤٠٢٢
٢٠٠١ – ٠١١٠٨٦	٢٠٠١ – ٠١٠٣٩٨	٢٠٠١ – ٠٠٤٠٢٦
٢٠٠١ – ٠١١١١٧	٢٠٠١ – ٠١٠٣٩٩	٢٠٠١ – ٠٠٦٤٥٧
٢٠٠١ – ٠١١١٢٧	٢٠٠١ – ٠١٠٤١٥	٢٠٠١ – ٠٠٦٩٧٢
٢٠٠١ – ٠١١١٥٠	٢٠٠١ – ٠١٠٤٥٦	٢٠٠١ – ٠٠٧٠٩٩
٢٠٠١ – ٠١١١٥٥	٢٠٠١ – ٠١٠٧٦٩	٢٠٠١ – ٠٠٧١٦٨
٢٠٠١ – ٠١١٢١١	٢٠٠١ – ٠١٠٧٨١	٢٠٠١ – ٠٠٨٤٥٥
٢٠٠١ – ٠١١٢١٦	٢٠٠١ – ٠١٠٧٨٣	٢٠٠١ – ٠٠٩٦٧٣
٢٠٠١ – ٠١١٢٢٨	٢٠٠١ – ٠١٠٧٩٢	٢٠٠١ – ٠٠٩٦٨٠
٢٠٠١ – ٠١١٢٥٩	٢٠٠١ – ٠١٠٨٠٨	٢٠٠١ – ٠٠٩٦٨٤
٢٠٠١ – ٠١١٢٨١	٢٠٠١ – ٠١٠٨٨٢	٢٠٠١ – ٠١٠١٨٣
٢٠٠١ – ٠١١٣١١	٢٠٠١ – ٠١٠٩١٥	٢٠٠١ – ٠١٠١٨٥
٢٠٠١ – ٠١١٣١٧	٢٠٠١ – ٠١٠٩٣٠	٢٠٠١ – ٠١٠٢١٣
٢٠٠١ – ٠١١٣٢٧	٢٠٠١ – ٠١٠٩٦١	٢٠٠١ – ٠١٠٣٤٤
٢٠٠١ – ٠١١٣٢٨	٢٠٠١ – ٠١١٠٥٦	٢٠٠١ – ٠١٠٣٤٦
٢٠٠١ – ٠١١٣٣٥	٢٠٠١ – ٠١١٠٦٤	٢٠٠١ – ٠١٠٣٤٧
٢٠٠١ – ٠١١٤٧٥	٢٠٠١ – ٠١١٠٦٨	٢٠٠١ – ٠١٠٣٥٢
٢٠٠١ – ٠١١٤٧٩	٢٠٠١ – ٠١١٠٧٣	٢٠٠١ – ٠١٠٣٨٠
٢٠٠١ – ٠١١٥٢٥	٢٠٠١ – ٠١١٠٧٨	٢٠٠١ – ٠١٠٣٨٣
٢٠٠١ – ٠١١٥٣٠	٢٠٠١ – ٠١١٠٨٠	٢٠٠١ – ٠١٠٣٨٥
٢٠٠١ – ٠١٢٩٨١	٢٠٠١ – ٠١١٥٣٨	

٠١٣٠١٧ – ٢٠٠١	٠١١٥٥٩ – ٢٠٠١
٠١٣٠٢١ – ٢٠٠١	٠١١٥٧٠ – ٢٠٠١
٠١٣٣٦٣ – ٢٠٠١	٠١١٥٨٦ – ٢٠٠١
٠١٣٤١٤ – ٢٠٠١	٠١١٦١٢ – ٢٠٠١
٠١٣٤٦٩ – ٢٠٠١	٠١١٧٧٦ – ٢٠٠١
٠١٣٥٠٩ – ٢٠٠١	٠١١٩٨٤ – ٢٠٠١
٠١٣٥١٠ – ٢٠٠١	٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١
٠١٣٦٨١ – ٢٠٠١	٠١٢٣٧٩ – ٢٠٠١
٠١٣٦٨٢ – ٢٠٠١	٠١٢٣٨٩ – ٢٠٠١
٠١٣٦٨٨ – ٢٠٠١	٠١٢٤٠٨ – ٢٠٠١
٠١٣٦٩٠ – ٢٠٠١	٠١٢٤٢٩ – ٢٠٠١
٠١٣٧٠١ – ٢٠٠١	٠١٢٤٤٣ – ٢٠٠١
٠١٣٧١٣ – ٢٠٠١	٠١٢٧٧١ – ٢٠٠١
٠١٣٧٢٨ – ٢٠٠١	٠١٢٧٧٨ – ٢٠٠١
٠١٣٧٣٧ – ٢٠٠١	

العنوان: مصلحة السجون

التواريخ القصوى: ١٨٧٩ – ١٩٠٣م.

مستوى المادة الموصوفة: واحد وتسعون ملفًا.

مصدر الوثائق (المنشأة): في عهد الخديوي إسماعيل تم تشييد أبنية، أعدت لتكون سجونًا، ووضعها تحت إشراف نظارة الداخلية، فكانت هي النواة الأولىٰ للنظام العصري للسجون في مصر، وأطلق عليها

"الحبسخانات" وألحقت بنظارة الداخلية بموجب الأمر العالي الصادر في ١٠ من ديسمبر ١٨٧٨م.

تاريخ نمو الوثائق لدي منشئها: بدأ التدوين منذ عام ١٨٧٩م.

تاريخ الحفظ أو الوصاية من قبل المنشئ: منذ عام ١٨٧٩م.

المصدر المباشر للاقتناء: حفظت بالدفتر خانة ثلاث سنوات، ثم نقلت إلىٰ دار المحفوظات بالقلعة، ثم إلىٰ دار الوثائق القومية.

المحتوى الموضوعي: تشتمل وثائق مصلحة السجون علي ملفات ذات موضوعات متنوعة، مثل سجلات قيد المستخدمين، وكشوفات ترحيل المسجونين، ومحاكمات الأنفار، وقوانين خاصة بالملابس والمهمات، ومكاتبات مرسلة إلىٰ رؤساء النظارة، وقضايا خاصة بحراس السجون، ودفاتر أحوال من البوليس، وتعيين أطباء في السجون، وكشوف ماهيات، وتقارير عن هروب بعض المساجين، وأوراق خاصة بمرتبات موظفي السجون، ومكاتبات خاصة بالخدمة في السجون، وأوراق خاصة بالحالة العامة للسجون، وتقارير خاصة بالوظائف الجديدة بالسجون، وقرارات خاصة بتعيينات وتعديلات في الكادر الوظيفي لمصلحة السجون، وطلبات خاصة بالتصديق علىٰ ترقيات بعض موظفي السجون، وأوراق خاصة بخصوص الكشف الطبي علىٰ المسجونين، وأوراق خاصة بتوقيع العقود بين مفتش عموم السجون والمتعهدين بصناعة الخبز، وأوراق خاصة بإجراء بعض المحاكمات العسكرية للمسجونين السياسيين، وتقارير عن كشوف الجرد والعهد بالسجون المصرية، وتقارير عن أعمال التفتيش داخل السجون المصرية، وتقارير عن نقل المساجين من سجون إلىٰ

سجون أخرىٰ، وتقارير عن أداء البوليس المصري في الإجراءات الجنائية، تلغرافات، وقرارات من مفتش عموم السجون إلىٰ المكتب الرئيسي بالقاهرة، والشكاوىٰ المقدمة لرئيس قطاع الأمن العام، ومراسلات بخصوص إنشاء سجون جديدة، ونقل بعض المساجين إليها، وأوراق خاصة بالأوامر الإدارية الصادرة من مصلحة الصحة العمومية علىٰ المسجونين، وبيان بعدد السجون وأماكنها بمختلف المديريات.

معلومات التقويم والاستبعاد: حفظت حفظًا دائمًا.

تغيرات التراكم: لا يوجد.

نظام الترتيب: مرتبة بأكواد أرشيفية للملفات، مع ملاحظة أنها غير متتالية.

الوضع القانوني: ضمن بموجب القانون رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤م.

شروط الإتاحة: متاحة للإطلاع بعد الحصول علىٰ التصاريح اللازمة.

شروط النشر والتصوير: متاحة بعد الحصول علىٰ التصاريح اللازمة.

لغة المادة الموصوفة: العربية والفرنسية.

الخصائص المادية: جيدة، وإن كانت في حاجة إلىٰ التنظيم في ملفات بصورة جيدة.

وسائل الإيجاد بدار الوثائق القومية: قاعدة البيانات.

مكان الأصول: دار الوثائق القومية.

النسخ المتاحة: لا يوجد.

المواد الوثائقية ذات العلاقة بالمادة الموصوفة بالدار: ديوان الداخلية.

المواد الوثائقية ذات العلاقة بالمادة الموصوفة في أماكن خرى: غير معروف.

٢- بطاقة وصف لنماذج من ملفات مصلحة السجون:

تم إعداد بطاقات وصف لنماذج من الملفات، وقد تم اختيار تسعة حقول من عناصر التقنين الدولي للوصف الأرشيفي لتتناسب مع الملفات الموصوفة، وذلك منعًا من تكرار بيانات تم الإشارة إليها في بطاقة الوصف الخاصة بالسلسلة ككل.

البطاقة الأولى

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د.و/ د.د/ م. س/ (*) ٠٠٦٤٥٧ – ٢٠٠١(١).

العنوان: كشوفات ترحيل مسجونين إلىٰ سجن ليمان إسكندرية سنة ١٨٨٥م.

التواريخ القصوى: ٤ شهر ديسمبر سنة ١٨٨٥م: ١٠ شهر ديسمبر سنة ١٨٨٥م.

مستوى المادة الموصوفة: ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: ملف يتضمن وثيقتين.

المحتوى الموضوعي: كشوفات ترحيل مسجونين إلىٰ سجن ليمان الإسكندرية سنة ١٨٨٥م.

نظام الترتيب: الوثائق مرتبة داخل الملف.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

❁❁❁❁❁

(١) رمز الإرجاع: ج. م. ع: جمهورية مصر العربية،د. و: دار الوثائق القومية، د.د: ديوان الداخلية، م. س: مصلحة السجون

(*)الكود الأرشيفي للملف.

البطاقة الثانية

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ * / ٠٠٤٠٢١ – ٢٠٠١

العنوان: جزء أول دفتر قيد مستخدمي السجون بنظارة الداخلية سنة ١٨٩٦م.

التواريخ القصوى: سنة ١٨٩٦م.

مستوى الماده الموصوفة: ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: ملف يتضمن ثلاث وثائق.

المحتوى الموضوعي: جزء أول دفتر قيد مستخدمي السجون.

من ابتدئ سنة ١٨٩٦م افرنكيه.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

نظام الترتيب: مرتب ترتيبًا رقميًا.

❁❁❁❁❁

البطاقة الثالثة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د.و/ د. د/ م. س/ */ ٠٠٦٩٧٢-٢٠٠١

العنوان: محاكمة النفر محمد السوداني من بوليس خفر سجون طره سنة ١٨٨٨م

التواريخ القصوى: من ٢٤مارس سنة ١٨٨٨م إلىٰ ٤ شهر أبريل سنة١٨٨٨ الميلادي.

مستوى الماده الموصوفة: ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: ملف يتضمن خمس وثائق.

المحتوى الموضوعي: محاكمة النفر محمد السوداني من بوليس خفر سجون طره سنة ١٨٨٨م.

نظام الترتيب: مرتب ترتيبًا رقميًا.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

❁❁❁❁❁

٣- بطاقات وصف على مستوى الوثيقة داخل الملف:

البطاقة الأولى

رمز الإرجاع: ج. م. ع / د. و/ د. د/ م. س/ */ ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١

العنوان: مكاتبات مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون.

التواريخ القصوى: ١٤ شهر مايو سنة ١٨٧٩م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

المحتوى الموضوعي: عرض مقدم من الخواجه شيلاق مفتش عموم الحبوس لإنشاء محل لعموم تفتيش الحبوس لملاحظة مأكولات المحبوسين.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة مكونة من خمس ورقات.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية والفرنسية.

تبصرة: الوثائق مرقمة داخل الملف ترقيمًا حديثًا بالقلم الرصاص، إلا أنه ترقيم للأوراق، وليس للوثائق، وهذا خطأ.

❁❁❁❁❁

البطاقة الثانية

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ */ ٠٠٨٤٥٥-٢٠٠١

العنوان: قوانين خاصة بالملابس والمهمات – تفتيش عموم السجون سنة ١٨٩٨م.

التواريخ القصوى: عام ١٨٩٨م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة مكونة من خمس عشرة ورقة.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

تبصرة: الوثائق غير مرقمة.

المحتوى الموضوعي: في عام ١٨٩٨م: صدرت قوانين من نظارة الداخلية إلىٰ تفتيش عموم السجون، وهذه القوانين خاصة بصرف الملابس والمهمات للمسخدمين.

❁❁❁❁❁

البطاقة الثالثة

رمز الإرجاع: ج. م. ع / د. و/ د. د/ م. س/ * / ٠١٠٢١٣-٢٠٠١

العنوان: دفتر عن أحوال عمال اليومية من بوليس القاهرة لسنة ١٨٨٣م، وقرار من نظارة الداخلية بالاقتصاد في مصاريف النظارة بمقدار ٥٪ خمسة في المائة، وإقرار بعض الأموال لتحسين حالة السجون.

التواريخ القصوى: من ١٧ سبتمبر ١٨٨٣م إلىٰ ٢٢ديسمبر ١٨٨٣م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة مكونة من ورقة واحدة.

المحتوى الموضوعي: تقرير لتحسين حالة السجون.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية والفرنسية.

تبصرة: الوثيقة مرقمة داخل الملف ترقيمًا حديثًا بالقلم الرصاص، لكنه لا يعتد به؛ لكونه ترقيمًا للأوراق، وليس للوثائق.

ثانيًا: قائمة الحصر الرقمية.

تم إعداد قائمة حصر رقمية – طبقًا للأكواد الأرشيفية علىٰ قاعدة البيانات بدار الوثائق القومية – مع ملاحظة ما يلي:

١- جاء ترتيب القائمة طبقًا للأكواد، وليس التاريخ، فنلاحظ عدم ترتيب الملفات تاريخيًا بالقائمة، لأنه في حالة الترتيب التاريخي سوف يحدث خلل بنظام الأكواد السابق الإشارة إليه.

٢- نظام الترقيم بالملفات جاء لعد الأوراق، وليس للوثائق، فتوجد بعض الوثائق التي تتكون من أكثر من ورقة، وبالتالي فإن قائمة الحصر احتوت علىٰ عدد الأوراق، وليس الوثائق.

٣- عناوين الملفات بقائمة الحصر جاءت مطابقة لما ورد بقاعدة البيانات.

قائمة حصرية مرقمة بملفات مصلحة السجون

م	الكود الأرشيفي	عدد الأوراق	اللغة	التاريخ	عنوان الملف
١	٢٠٠١-٠٠٤٠٢١	١٦	العربية	١٣١٣، ١٣١٤هـ/ ١٨٩٦م	جزء أول سجل قيد مستخدمي السجون بنظارة الداخليه سنة١٨٩٦م
٢	٢٠٠١-٠٠٤٠٢٢	١٤	العربية	١٣١٤- ١٣٢١هـ/ ١٨٩٧م ١٩٠٣م	جزء ثالث سجل مستخدمي مصلحة السجون المصرية التابعة لنظارة الداخلية من سنة ١٨٩٧م إلى سنة ١٩٠٣م
٣	٢٠٠١-٠٠٤٠٢٦	١٧	العربية	١٣٠٦- ١٣١٤هـ/ ١٨٨٩م ١٨٩٦م	جزء رابع عشر سجل قيد مستخدمين تفتيش عموم البوليس والرقيق والسجون من سنة ١٨٨٩م إلى سنة١٨٩٦م
٤	٢٠٠١-٠٠٦٤٥٧	٥	العربية	من (٢٦ صفر ١٣٠٣هـ/ ٤ ديسمبر ١٨٨٥م) إلى (٣ ربيع أول ١٣٠٣هـ/ ١٠ ديسمبر ١٨٨٥م)	كشوفات ترحيل مسجونين إلى سجن ليمان الإسكندرية سنة١٨٨٥م
٥	٢٠٠١-٠٠٦٩٧٢	٢٤	العربية	من (١١ رجب ١٣٠٥هـ/ ٢٤ مارس ١٨٨٨م) إلى (٢٢ رجب ١٣٠٥هـ/ ٤ أبريل ١٨٨٨م)	محاكمة النفر محمد السوداني من بوليس خفر سجون طره سنة ١٨٨٨م
٦	٢٠٠١-٠٠٧٠٩٩	٢١	العربية	من (٤ شعبان ١٣٠٥هـ/ ١٦ أبريل ١٨٨٨م) إلى	محاكمة النفر أبو بكر علي من بوليس خفر سجون طره سنة١٨٨٨م

				(١٠ شعبان ١٣٠٥هـ/ ٢٢ أبريل ١٨٨٨م)	
٧	٢٠٠١-٠٠٧١٦٨	١٠	العربية والفرنسية	من (٧ مارس ١٣٠٦هـ/ ١١ نوفمبر ١٨٨٨م) إلى (٣٠ ربيع أول ١٣٠٦هـ/ ٤ ديسمبر ١٨٨٨م)	محاكمة النفر المسجون نمرة ٧٦ فيرجيلوموريني من البلوك الأوروبي ببوليس مصر سنة١٨٨٨م
٨	٢٠٠١-٠٠٨٤٥٥	١٥	العربية	١٣١٥، ١٣١٦هـ/ ١٨٩٨م	نظارة الداخلية تفتيش عموم السجون (قوانين خاصة بالملابس والمهمات)
٩	٢٠٠١-٠٠٩٦٧٣	٥	العربية والفرنسية	١٢٩٦هـ/ ١٨٧٩م	مكاتبات مرسلة إلى شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون
١٠	٢٠٠١-٠٠٩٦٨٠	٩	الفرنسية	١٢٩٧هـ/ ١٨٨٠م	مكاتبة إلى نظارة الداخلية بشأن تعيين السيد كارلس ميو مفتش للسجون المصرية
١١	٢٠٠١-٠٠٩٦٨٤	١١	العربية والفرنسية	٧ صفر ١٢٩٧هـ/ ٢٠ يناير ١٨٨٠م	مكاتبة من السيد رالي إلى رياض باشا رئيس مجلس النظار بشأن طلب الإفراج عن سعيد أحمد المسجون بسجن القلعة
١٢	٢٠٠١-٠١٠١٨٣	١	العربية	من (٤ شوال ١٣٠٠هـ/ ٨ أغسطس ١٨٨٣م) إلى (٩ شوال ١٣٠٠هـ/ ١٣ أغسطس ١٨٨٣م)	قضايا بعض حراس السجون في مختلف المديريات والأقاليم سنة١٨٨٣م

١٣	٢٠٠١-٠١٠١٨٥	٣	العربية	من (١٩ شوال ١٣٠٠هـ/ ٢٣ أغسطس ١٨٨٣م) إلى (٣٠ ذو القعدة ١٣٠٠هـ/ ٢ أكتوبر ١٨٨٣م)	طلب التصديق علي السيد شيفر بوظيفة مفتش بمصلحة سجون طره سنة١٨٨٣م
١٤	٢٠٠١-٠١٠٢١٣	١	العربية	من (١٦ صفر ١٣٠١هـ/ ١٧ ديسمبر ١٨٨٣م) إلى (٢١ صفر ١٣٠١هـ/ ٢٢ ديسمبر ١٨٨٣م)	دفتر أحوال عمال اليومية من بوليس القاهرة سنة ١٨٨٣م، وقرار من نظارة الداخلية بالاقتصاد في مصاريف النظارة بمقدار ٥% وإقرار بعض الأموال لتحسين حالة السجون سنة١٨٨٣م
١٥	٢٠٠١-٠١٠٣٤٤	١٣	العربية والفرنسية	من (٢٤ ذي الحجة ١٣٠١هـ/ ١٥ أكتوبر ١٨٨٤م) إلى (١٦ ربيع أول ١٣٠٢هـ/ ٣ يناير ١٨٨٥م)	طلب الإدارة العامة للسجون بتعيين طبيب بسجن طره سنة١٨٨٤م
١٦	٢٠٠١-٠١٠٣٤٦	٢	العربية والفرنسية	١٨ ذي الحجة ١٣٠١هـ/ ٩ أكتوبر ١٨٨٤م	القائمة والكشف الشهري ببيان المسجونين الذين تحت الحكم سنة ١٨٨٤م
١٧	٢٠٠١-٠١٠٣٤٧	٩	العربية والإنجليزية والفرنسية	من (٢٨ ذي الحجة ١٣٠١هـ/ ١٩ أكتوبر١٨٨٤م) إلى (١٤ صفر ١٣٠٢هـ/ ٣ ديسمبر١٨٨٤	التقرير المقدم من مدير عموم السجون المصرية والمتعلق بهروب عدد من المساجين بسجن القاهرة سنة١٨٨٤م

				م)	
١٨	٢٠٠١-٠١٠٣٥٢	١٠	العربية والفرنسية	٧ محرم ١٣٠٢هـ/ ٢٧ أكتوبر١٨٨٤م	أوراق بخصوص طلب كروكشانك من الداخلية إصدار الأوامر المقتضية أن المديرين والمحافظين يتخذون الاحتياطات اللازمة في وضع الخفر الكافي للسجون التابعة لهم
١٩	٢٠٠١-٠١٠٣٨٠	١٢	الإنجليزية	من (٢٧ صفر ١٣٠١هـ/ ٢٨ ديسمبر١٨٨٣ م) إلى (٨ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ٦ فبراير ١٨٨٤م)	أوراق بخصوص الإفادة المقدمة من مفتش عموم السجون عما حدث من مشاكل على طريق السكك الحديدية مصر – بنها سنة ١٨٨٣م
٢٠	٢٠٠١-٠١٠٣٨٣	٢٠	الإنجليزية	من (١٠ ربيع أول ١٣٠١هـ/ ٩ يناير ١٨٨٤م) إلى (١٢ شعبان ١٣٠١هـ/ ٧ يونيو ١٨٨٤م)	أوراق بخصوص الإفادة المقدمة من السيد فلويد إلى الدكتور كروشوك بشأن مرتبات موظفي السجون المختلطة بالإسكندرية سنة١٨٨٤م
٢١	٢٠٠١-٠١٠٣٨٥	٢	الإنجليزية	٢ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ٣١ يناير ١٨٨٤م	مكاتبة خاصة بإرسال منشورات إلى المديرين والمحافظين الخاصة بالخدمة في السجون سنة١٨٨٤م
٢٢	٢٠٠١-٠١٠٣٩١	٦	الإنجليزية	من (٦ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ٤ فبراير ١٨٨٤م) إلى	تقرير من مفتش السجون بخصوص السجناء في سجن طره سنة١٨٨٤م

				(١٩ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ١٧ فبراير ١٨٨٤م)	
٢٣	٢٠٠١-٠١٠٣٩٨	٦	الإنجليزية	من (٢١ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ١٩ فبراير ١٨٨٤م) إلى (٣ مايو ١٣٠١هـ/ ١ مارس ١٨٨٤م)	تقرير من الدكتور كروشوك بشأن الحالة السيئة لسجون شبين الكوم سنة ١٨٨٤م
٢٤	٢٠٠١-٠١٠٣٩٩	٢	الإنجليزية	٢٧ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ٢٥ فبراير١٨٨٤م	تقرير مرسل إلى مدير مصلحة السجون بشأن الوظائف الجديدة في السجون المختلفة سنة ١٨٨٤م.
٢٥	٢٠٠١-٠١٠٤١٥	٨	الفرنسية	من (١٠ رجب ١٣٠١هـ/ ٦ مايو سنة١٨٨٤م) إلى (١٨ رجب ١٣٠١هـ/ ١٤ مايو ١٨٨٤م)	أوراق بخصوص خطاب الداخلية إلى مدير عموم السجون لعمل التسهيلات المتعلقة بتوكيلات المحكمة الأهلية والنيابة العامة سنة١٨٨٤م
٢٦	٢٠٠١-٠١٠٤٥٦	٧	العربية والإنجليزية	من (٨ ربيع أول ١٣٠١هـ/ ٧ يناير ١٨٨٤م) إلى (٢٣ ربيع ثاني ١٣٠١هـ/ ٢١ فبراير ١٨٨٤م)	التماس مسجوني سجن مديرية الجيزة لإبقاء عثمان أفندي صدقي محافظا للسجن سنة ١٨٨٤م
٢٧	٢٠٠١-٠١٠٧٦٩	١	الفرنسية	٦ رجب ١٣٠٢هـ/ ٢١ أبريل ١٨٨٥م	مكاتبة بشأن إرسال البيان الأسبوعي الخاص بالسجون في١٧ أبريل ١٨٨٥م

٢٨	٢٠٠١-٠١٠٧٨١	٢١	الفرنسية	من (٢٨ شوال ١٣٠٢هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٨٥م) إلى(٣ جماد ثاني ١٣٠٣هـ/ ٩ مارس ١٨٨٦م)	قرارات خاصة بتعيينات وتعديلات في الكادر الوظيفي لمصلحة السجون سنة١٨٨٥م
٢٩	٢٠٠١-٠١٠٧٨٣	١٧	الفرنسية	من (٢٩ ذو القعدة ١٣٠٢هـ/ ٩ سبتمبر ١٨٨٥م) إلى (٢٦ ربيع ثاني ١٣٠٣هـ/ ١ فبراير ١٨٨٦م)	أوراق بشأن نتيجة تفتيش خلال شهر أغسطس بسجون الدولة سنة١٨٨٥م
٣٠	٢٠٠١-٠١٠٧٩٢	١	الفرنسية	٢٣ ربيع أول ١٣٠٣هـ/ ٣٠ ديسمبر ١٨٨٥م	مكاتبات بشأن خفض درجات ورواتب حراس البوليس بالسجون سنة١٨٨٥م
٣١	٢٠٠١-٠١٠٨٠٨	٢	الإنجليزية	١٨ ربيع ثاني ١٣٠٢هـ/ ٤ فبراير ١٨٨٥م	مكاتبة بخصوص تأخر إرسال العربة لأخذ القيود الخاصة بالسجون ببنها
٣٢	٢٠٠١-٠١٠٨٨٢	٨	الفرنسية	من (٢٧ جماد ثاني ١٣٠٢هـ/ ١٣ أبريل ١٨٨٥م) إلى (٨ شوال ١٣٠٢هـ/ ٢١ يوليو ١٨٨٥م)	أوراق بخصوص مشروع قانون سجون طره
٣٣	٢٠٠١-٠١٠٩١٥	٥١	الإنجليزية والفرنسية	من (٣ ربيع ثاني ١٣٠٣هـ/ ٩ يناير ١٨٨٦م) إلى	تلغرافات مرسلة إلى مفتش عموم البوليس لإرسال قوات عسكرية إلى محطات قطار

				(٢١ ربيع أول ١٣٠٤هـ/ ١٨ ديسمبر ١٨٨٦م)	أسيوط – الإسماعيلية – الإسكندرية، لاستلام مرحلين ومسجونين لتوزيعهم بسجون المحافظات
٣٤	٢٠٠١-٠١٠٩٣٠	٢٥	الفرنسية	من (٢٥ جماد أول ١٣٠٣هـ/ ١ مارس ١٨٨٦م) إلى (٩ جماد ثاني ١٣٠٣هـ/ ١٥ مارس ١٨٨٦م)	مكاتبات بشأن المفتش العام للسجون للحصول على مصاريف انتقال إلى طره
٣٥	٢٠٠١-٠١٠٩٦١	٨	الفرنسية	من (٢٥ شعبان ١٣٠٣هـ/ ٢٩ مايو ١٨٨٦م) إلى (٤ رمضان ١٣٠٣هـ/ ٦ يونيو ١٨٨٦م)	إفادة من مجلس الصحة بإرسال نشرة يومية من مستشفي طره عن حالة المرضى المسجونين
٣٦	٢٠٠١-٠١١٠٥٦	١٢	الفرنسية	من (١٠ شوال ١٣٠٣هـ/ ١٢ يوليو ١٨٨٦م) إلى (١٦ شوال ١٣٠٣هـ/ ١٨ يوليو ١٨٨٦م)	أوراق بخصوص اقتراح من مفتش عام السجون بإعداد سجن جديد بسجن رشيد لاحتجاز٥٠٠ سجين قادمين من السجون المختلفة للأقاليم وطلب قرض ستة آلاف جنيه
٣٧	٢٠٠١-٠١١٠٦٤	٢	الفرنسية	من (١ ذو القعدة ١٣٠٣هـ/ ١ أغسطس ١٨٨٦م) إلى (٨ ذو القعدة ١٣٠٣هـ/ ٨ أغسطس	أوراق بخصوص طلب الإشراف علي مديري وموظفي السجون بالمحافظات عن طريق المحافظين

				١٨٨٦م)	
٣٨	٢٠٠١-٠١١٠٦٨	١	الفرنسية	٨ ذو القعدة ١٣٠٣هـ/ ٨ أغسطس ١٨٨٦م	بخصوص تعيين اثنين من مفتشي السجون بالدرجة الأولي وتعيين ثلاثة مفتشين لم تتجاوز رتبتهم درجة التفتيش
٣٩	٢٠٠١-٠١١٠٧٣	٣	الفرنسية	من (٢٨ ذو القعدة ١٣٠٣هـ/ ٢٨ أغسطس ١٨٨٦م) إلى (٢٩ ذو القعدة ١٣٠٣هـ/ ٢٩ أغسطس ١٨٨٦م)	أوراق بخصوص تعيين عبدالحميد شافعي بوظيفة مفتش للسجون بمرتب شهري ١٥جنيه
٤٠	٢٠٠١-٠١١٠٧٨	٨	الفرنسية	من (٢٩ رجب ١٣٠٣هـ/ ٣ مايو ١٨٨٦م) إلى (٥ ذي الحجة ١٣٠٣هـ/ ٤ سبتمبر ١٨٨٦م)	أوراق بخصوص طلب الحصول علي رتب جديدة لبعض الموظفين بإدارة السجون
٤١	٢٠٠١-٠١١٠٨٠	٥	الفرنسية	من (٧ ذي الحجة ١٣٠٣هـ/ ٦ سبتمبر ١٨٨٦م) إلى (٨ ذي الحجة ١٣٠٣هـ/ ٧ سبتمبر ١٨٨٦م)	مذكرات من مفتش عموم السجون إلى مجلس النظار يطلب فيها مبلغ عشرة آلاف جنيه علي ميزانية نظارة الأشغال لبناء سجن جديد بالجيزة وعمل بعض إصلاحات وتوسيع بسجون دمنهور
٤٢	٢٠٠١-٠١١٠٨٣	٢١	الإنجليزية	من (١٦ شوال ١٣٠٣هـ/ ١٨ يوليو ١٨٨٦م) إلى (٢٧ محرم	أوراق بخصوص إبلاغ مفتش عام البوليس رأي المالية في مشروع ميزانية إدارة

				١٣٠٤هـ/ ٢٦ أكتوبر ١٨٨٦م)	السجون لعام ١٨٨٧م
٤٣	٢٠٠١-٠١١٠٨٦	١٢	الإنجليزية	١٩ ذي الحجة ١٣٠٣هـ/ ١٨ سبتمبر ١٨٨٦م	طلب التصديق على ترقية بعض موظفي إدارة السجون سنة ١٨٨٦م
٤٤	٢٠٠١-٠١١١١٧	٢٢	الفرنسية	من (٢٦ ربيع أول ١٣٠٤هـ/ ٢٣ ديسمبر ١٨٨٦م) إلى (٢٩ ربيع أول ١٣٠٤هـ/ ٢٦ ديسمبر ١٨٨٦م)	تقرير عن جولة مفتش عام البوليس في مختلف سجون صعيد مصر سنة ١٨٨٦م
٤٥	٢٠٠١-٠١١١٢٧	٣٨	العربية والإنجليزية والفرنسية	من (٢٧ ربيع ثاني ١٣٠٣هـ/ ٢ فبراير ١٨٨٦م) إلى (١٨ جماد ثاني ١٣٠٣هـ/ ٢٤ مارس ١٨٨٦م)	أوراق بخصوص الكشف الطبي على المسجونين عند تسليمهم للسجن سنة ١٨٨٦م
٤٦	٢٠٠١-٠١١١٥٠	٢٣	الفرنسية	من (٢٧ ربيع ثاني ١٣٠٤هـ/ ٢٣ يناير ١٨٨٧م) إلى (٢٠ جماد أول ١٣٠٤هـ/ ١٤ فبراير ١٨٨٧م)	أوراق بشأن إلغاء العقد المبرم بين تفتيش عموم السجون والمسيو روي المتعهد بصناعة الخبز لطره
٤٧	٢٠٠١-٠١١١٥٥	١٥	الفرنسية	من (٦ جماد أول ١٣٠٤هـ/ ٣١ يناير ١٨٨٧م) إلى (٧ جماد أول ١٣٠٤هـ/ ١ فبراير ١٨٨٧م)	مكاتبات بخصوص إلغاء العقد المبرم بين إدارة السجون والمسيو روي

٤٨	٢٠٠١-٠١١٢١١	٧	الفرنسية	من (١٤ جماد ثاني ١٣٠٤هـ/ ١٠ مارس ١٨٨٧م) إلى (١٨ رجب ١٣٠٤هـ/ ١٢ أبريل ١٨٨٧م)	طلب إرسال الأوراق المتعلقة بنتيجة الحكم المتوقع للمجلس الأعلى على علي مسعود المسجون بالمديرية لإدلائه بمعلومات خطأ عن تهريب البضائع من الحدود سنة١٨٨٧م
٤٩	٢٠٠١-٠١١٢١٦	١٨	الفرنسية	١٩ رجب ١٣٠٤هـ/ ١٣ أبريل ١٨٨٧م	مذكرة لجنة المالية الخاصة بمشروع الكادر الوظيفي بالبوليس والمطافئ والسجون سنة١٨٨٧م
٥٠	٢٠٠١-٠١١٢٢٨	١٣	الفرنسية	من (٩ شعبان ١٣٠٤هـ/ ٣ مايو ١٨٨٧م) إلى (٢١ ربيع أول ١٣٠٥هـ/ ٧ ديسمبر ١٨٨٧م)	أوراق بخصوص إجراء بعض المحاكمات العسكرية ونقل عدد من أنفار بوليس الأقاليم إلى سجن طره والتنظيم الحالي والمستقبلي المقترح لإدارة السجون لعرضها علي ناظر الداخلية سنة ١٨٨٧م
٥١	٢٠٠١-٠١١٢٥٩	٢٧	الفرنسية	٢٤ رمضان ١٣٠٤هـ/ ١٦يونيه ١٨٨٧م	مكاتبة بخصوص الموافقة على قرار مجلس النظار بشأن الكادر الوظيفي الجديد لموظفي إدارة البوليس والمطافئ والسجون سنة ١٨٨٧م
٥٢	٢٠٠١-٠١١٢٨١	١٩	الفرنسية	٢٤ ذو القعدة ١٣٠٤هـ/ ١٤ أغسطس ١٨٨٧م	تقرير تفتيش عن الأعمال القائمة بقسم المدينة بالفيوم وجرد

					مخزنه وكشف بأسماء المساجين بسجون الفيوم ومدة عقوبتهم سنة١٨٨٧م
٥٣	٢٠٠١-٠١١٣١١	١٣	العربية والفرنسية	٨ محرم ١٣٠٥هـ/ ٢٦ سبتمبر ١٨٨٧م	أوراق بخصوص إنشاء كوبري يوصل للسجون بالجيزة وإنشاء ميزانية إدارة البوليس سنة١٨٨٧م
٥٤	٢٠٠١-٠١١٣١٧	٦	العربية والإنجليزية	من (١٣ محرم ١٣٠٥هـ/ ١ أكتوبر ١٨٨٧م إلى (١٥ محرم ١٣٠٥هـ/ ٣ أكتوبر ١٨٨٧م)	تقرير الأعمال القائمة في سجون الغربية وكشوف باسماء المساجين ومدة عقوبتهم سنة١٨٨٧م
٥٥	٢٠٠١-٠١١٣٢٧	٥	العربية والإنجليزية	١٨ صفر ١٣٠٥هـ/ ٥ نوفمبر ١٨٨٧م	تقرير عن الأعمال القائمة في سجون البحيرة وكشف باسماء المساجين ومدة عقوبتهم سنة ١٨٨٧م
٥٦	٢٠٠١-٠١١٣٢٨	١٨	العربية	٨ ربيع أول ١٣٠٥هـ/ ٢٤ نوفمبر ١٨٨٧م	إرسال عشرة نسخ من القوانين والمرسومات القضائية التي تشتمل على المرسوم القضائي لسنة ١٨٨٥م الخاص بالسجون سنة ١٨٨٧م
٥٧	٢٠٠١-٠١١٣٣٥	١٣	العربية والإنجليزية	من (٢٤ محرم ١٣٠٥هـ/ ١٢ أكتوبر ١٨٨٧م) إلى (٢٨ ربيع أول ١٣٠٥هـ/ ١٤ ديسمبر ١٨٨٧م)	طلب عدد من حراس السجون ليتم توزيعهم علي بعض الأقسام والمستشفيات سنة ١٨٨٧م

٥٨	٢٠٠١-٠١١٤٧٥	٢٣	العربية والإنجليزية	من (٢١ شوال ١٣٠٥هـ/ ١ يوليو ١٨٨٨م) إلى (٢٣ ربيع ثاني ١٣٠٦هـ/ ٢٧ ديسمبر ١٨٨٨م)	تقارير عن أعمال التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة في البحيرة والمنصورة والمنوفية، وعن حالة السجون هناك مقدمة إلى مفتش عموم السجون سنة ١٨٨٨م
٥٩	٢٠٠١-٠١١٤٧٩	٢	العربية والإنجليزية	٢ ذي الحجة ١٣٠٥هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٨٨م	مكاتبة بخصوص هروب أحد المسجونين من أحد أفراد القوة العسكرية
٦٠	٢٠٠١-٠١١٥٢٥	١٢	العربية والإنجليزية	٢٠ صفر ١٣٠٧هـ/ ١٦ أكتوبر ١٨٨٩م	نقل المساجين من سجون أسيوط وملوي إلى سجن طرة بالقاهرة عن طريق البحر سنة١٨٨٩م
٦١	٢٠٠١-٠١١٥٣٠	٧	العربية والإنجليزية	من (٩ ربيع أول ١٣٠٧هـ/ ٣ نوفمبر ١٨٨٩م) إلى (٢٢ ربيع أول ١٣٠٧هـ/ ١٦ نوفمبر ١٨٨٩م)	تقرير عن إدارة وأداء بوليس وجه بحري يشمل معدلات الجريمة والإجراءات الجنائية ولوائح الخفارة والمجندين والاحتياط والمعاشات والرتب العسكرية لضباط البوليس والسجون سنة١٨٨٩
٦٢	٢٠٠١-٠١١٥٣٨	١٥	العربية والإنجليزية	من (٢٢ جماد ثاني ١٣٠٦هـ/ ٢٣ فبراير ١٨٨٩م) إلى (٢٣ رجب ١٣٠٦هـ/ ٢٥ مارس ١٨٨٩م)	مكاتبات بخصوص تعيين بلوك أمين بدلا من الضابط المسئول بخصوص نقل بعض المساجين من عدة سجون إلى سجن القاهرة سنة١٨٨٩م

٦٣	٢٠٠١-٠١١٥٥٩	٥	العربية والإنجليزية	٢٥ شعبان ١٣٠٦هـ/ ٢٦ أبريل ١٨٨٩م	تقارير التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة بمديرية المنوفية (أسلحة – ورق – سجلات – أحوال المسجونين) والتحقيق في الجرائم الخاصة بالحرس المهرجين – تفاصيل الجرائم سنة١٨٨٩م
٦٤	٢٠٠١-٠١١٥٧٠	٧	العربية والإنجليزية	من (١٦ جماد ثاني ١٣٠٦هـ/ ١٧ فبراير ١٨٨٩م) إلى (١٧ ربيع ثاني ١٣٠٧هـ/ ١١ ديسمبر ١٨٨٩م)	تلغرافات وقرارات من مفتش عموم السجون إلى المكتب الرئيسي بالقاهرة بخصوص علاج بعض المساجين سيدات ورجال في مستشفيات عامة سنة ١٨٨٩م
٦٥	٢٠٠١-٠١١٥٨٦	٦	العربية والإنجليزية	من (١٧ شوال ١٣٠٦هـ/ ١٦ يونيه ١٨٨٩م) إلى (٢١ شوال ١٣٠٦هـ/ ٢٠ يونيه ١٨٨٩م)	الشكاوي المقدمة لرئيس قطاع الأمن العام ضد سعيد أفندي بلال معاون مديرية ببا وطلب نقلة إلى مديرية أخرى لعدم قيامه بتدوين أسماء المسجونين وعدم إرساله حارس على المسجونين سنة١٨٨٩م
٦٦	٢٠٠١-٠١١٦١٢	١٨	العربية والإنجليزية	من (١٢ جماد أول ١٣٠٧هـ/ ٤ يناير ١٨٩٠م) إلى (٢ شعبان ١٣٠٧هـ/ ٢٤ مارس ١٨٩٠م)	مراسلات بخصوص إنشاء أحد السجون الجديدة ونقل عدد من المساجين والسؤال عن كيفية التخلص من الأسلحة والأدوات التي ضبطت بحوزة

					المجرمين بعد القبض عليهم سنة١٨٩٠م
٦٧	٢٠٠١-٠١١٧٧٦	٦	الفرنسية	من (٧ شوال ١٣٠٧هـ/ ٢٧ مايو ١٨٩٠م) إلى (٢٣ شوال ١٣٠٧هـ/ ١٢ يونيه ١٨٩٠م)	مكاتبات متبادلة بين نائب مدير إدارة الخدمات الصحية والصحة العامة ورئيس قسم الضبط والربط بنظارة الداخلية بخصوص صرف إعانة إلى أطباء سجون الإسكندرية نظير عملهم بورديات ليلية بهذه السجون سنة١٨٩٠م
٦٨	٢٠٠١-٠١١٩٨٤	١٥	الإنجليزية	من (١٣ جماد ثاني ١٣٠٩هـ/ ١٤ يناير ١٨٩٢م) إلى (٩ جماد ثاني ١٣١٠هـ/ ٢٩ ديسمبر ١٨٩٢م)	تلغرافات خاصة بترحيلات من السجون وبعض التنقلات للضباط ومصاريف النقل
٦٩	٢٠٠١-٠١٢٢٥٠	١٢	الإنجليزية	من (٢٥ جماد ثاني ١٣١١هـ/ ٣ يناير ١٨٩٤م) إلى (٦ ربيع ثاني ١٣١٢هـ/ ٧ أكتوبر ١٨٩٤م)	أوراق خاصة بالأوامر الإدارية الصادرة من مصلحة الصحة العمومية على المسجونين ومنها تعيين مفتشين للصحة وحكماء وتعليمات خاصة ببيع الأدوية والأجزخانات والكشف سنة١٨٩٤م
٧٠	٢٠٠١-٠١٢٣٧٩	٥	الإنجليزية	–	بيان بعدد السجون وأماكنها بمختلف المديريات الموجودة

					بوجة قبلي وعدد الموظفين
٧١	٢٠٠١-٠١٢٣٨٩	١٣٨	العربية والفرنسية	-	أوراق تخص المحاضر الرسمية الواقعة من إدارة البوليس السري بالداخلية بين المسجونين بسجن القاهرة
٧٢	٢٠٠١-٠١٢٤٠٨	٢	العربية والفرنسية	١٧ شوال ١٣٠٦هـ/ ١٦ يونيه ١٨٨٩م	تقارير عن الوضع العام بسجون مديرية أسيوط (الأوضاع الصحية والنظامية) سنة ١٨٨٩م
٧٣	٢٠٠١-٠١٢٤٢٩	٢	العربية والإنجليزية	٢٢ ذو القعدة ١٣٠٦هـ/ ٢٠ يوليو ١٨٨٩م	أوراق تخص مراسلة مقدمة إلى رئيس قطاع الأمن العام تفيد بإطلاق سراح المسجونين باستثناء اثنين هما "محمد أبو زيد" و"إبراهيم كره" اللذين احتجزهم مدير أمن أسيوط سنة١٨٨٩م
٧٤	٢٠٠١-٠١٢٤٤٣	٧	الإنجليزية	من (١٦ شعبان ١٣٠٨هـ/ ٢٧ مارس ١٨٩١م) إلى (٥ رمضان ١٣٠٨هـ/ ١٤ أبريل ١٨٩١م)	أوراق شهادة ملاحظ عن هروب عسكري ببوليس قنا من السجن وسجلات البوليس وطلب إعفاء شاويش من الخدمة وتحويل ثكنات البوليس بملوي إلى سجون وغيره
٧٥	٢٠٠١-٠١٢٧٧١	٨	الفرنسية	١٣٠٣، ١٣٠٤هـ/ ١٨٨٦م	كشف عن بيان أسماء الجاويشية والأنفار الغير لائقين للخدمة وإرسال بعض الحرس للخدمة بحراسة السجون

					سنة١٨٨٦م
٧٦	٢٠٠١-٠١٢٧٧٨	١٢	الفرنسية	١٣٠٣، ١٣٠٤هـ/ ١٨٨٦م	بيان وكشوفات محررة من حكمدارية البوليس عن القيود الحديدية اللازمة للمسجونين سنة١٨٨٦م
٧٧	٢٠٠١-٠١٢٩٨١	١٥	الإنجليزية	١٣٠٦، ١٣٠٧هـ/ ١٨٨٩م	إفادة من مصلحة السجون إلى قائد الإسكندرية بالمبالغ المدفوعة لإتمام الإصلاحات بسجون الإسكندرية
٧٨	٢٠٠١-٠١٣٠١٧	٤	الفرنسية	١٣٠٧، ١٣٠٨هـ/ ١٨٩٠م	مجموعة تصاريح من مختلف الأقسام ببوليس الإسكندرية منها توريد ملبوسات لقسم الرمل ومذكرة بنقل المسجونين المرضى سنة ١٨٩٠م
٧٩	٢٠٠١-٠١٣٠٢١	١٦	الفرنسية	١٣٠٧، ١٣٠٨هـ/ ١٨٩٠م	مجموعة إخباريات مرسلة من الحكمدارية لأقسام البوليس لإرسال حرس مع المسجونين لإرسالهم إلى مصر وبعض القوائم لجنازات وأفراح وغيرها عام ١٨٩٠الميلادي
٨٠	٢٠٠١-٠١٣٣٦٣	١٢	الإنجليزية	١٦ ربيع ثاني ١٣٠٢هـ/ ٢ فبراير ١٨٨٥م	قرار المجلس التأديبي بالحكم علي الجندي محمد أحمد محمد الغفير علي السجون لنومه أثناء العمل سنة ١٨٨٥م
٨١	٢٠٠١-٠١٣٤١٤	٨	العربية والإنجليزية	من (١٣ رجب ١٣٠٣هـ/ ١٧	أوراق تخص أحوال الجيش والعساكر

				أبريل ١٨٨٦م) إلى (١٦ صفر ١٣١٣هـ/ ٨ أغسطس ١٨٩٥م)	المسجونين والمنتظر محاكمتهم سنة ١٨٨٦–١٨٩٥م
٨٢	٢٠٠١-٠١٣٤٦٩	١٩	العربية والفرنسية	٢٠ محرم ١٣٠٤هـ/ ١٩ أكتوبر ١٨٨٦م	محاكمة عسكرية للأونباشي سعيد عبدالكريم محمد من أورطة البوليس البيادة الخيالة السودانية بتهمة السماح لمسجونين بالهروب وهم في عهدته
٨٣	٢٠٠١-٠١٣٥٠٩	١٣	الفرنسية	١٣٠٣، ١٣٠٤هـ/ ١٨٨٦م	محاكمة عسكرية للنفر سعيد علي الخضري أحد عساكر أورطة البوليس البيادة الخيالة الاحتياطي لسماحه للمسجونين بالهروب أثناء خدمته سنة ١٨٨٦م
٨٤	٢٠٠١-٠١٣٥١٠	٧	الإنجليزية	١٧ محرم ١٣٠٤هـ/ ١٦ أكتوبر ١٨٨٦م	أوراق عن محاكمة عسكرية للنفر موسي محمد من البوليس الاحتياطي البيادة الخيالة لهروبه من خدمته ومرفق معها محاكمات لعدة مسجونين سنة ١٨٨٦م
٨٥	٢٠٠١-٠١٣٦٨١	٥٨	الإنجليزية	من (١١ رجب ١٣٠٤هـ/ ٥ أبريل ١٨٨٧م) إلى (٢٢ رمضان ١٣٠٤هـ/ ١٤	مكاتبات بشأن بعض الحوادث والمحاكمات العسكرية لبعض المسجونين

				يونيه ١٨٨٧م)	
٨٦	٢٠٠١-٠١٣٦٨٢	١٧	الإنجليزية	١٢ رجب ١٣٠٤هـ/ ٦ أبريل ١٨٨٧م	أوراق محاكمة عسكرية للشاويش مرجان محمد علي من أورطة السودان لمساعدته لمسجون بالهروب دون عذر مقبول
٨٧	٢٠٠١-٠١٣٦٨٨	١٧	العربية والإنجليزية	١٣ رجب ١٣٠٤هـ/ ٧ أبريل ١٨٨٧م	أوراق محاكمة عسكرية للنفر عمر فضل الله من الأورطة السودانية بخصوص إجازته لمسجون بالهروب وذلك بإرادته
٨٨	٢٠٠١-٠١٣٦٩٠	١٦	العربية والإنجليزية	١٣ رجب ١٣٠٤هـ/ ٧ أبريل ١٨٨٧م	أوراق محاكمة عسكرية للأونباشي عبدالله فراج من أورطة السودان لتسهيله لمسجونين بالهروب
٨٩	٢٠٠١-٠١٣٧٠١	١١	العربية والإنجليزية	من (٢٦ شعبان ١٣٠٤هـ/٢٠ مايو سنة١٨٨٧م) إلى (٢٨ رمضان ١٣٠٤هـ/ ٢٠ يونيه ١٨٨٧م)	أوراق بخصوص محاضر المجالس الحربية والإجراءات الخاصة بالمسجونين
٩٠	٢٠٠١-٠١٣٧١٣	١٨	العربية والإنجليزية	٢٨ رمضان ١٣٠٤هـ/ ٢٠ يونيه ١٨٨٧م	أوراق محاكمة عسكرية للنفر فرج حسن لتهريب أحد المسجونين
٩١	٢٠٠١-٠١٣٧٢٨	١٣	الفرنسية	٢٩ ذو القعدة ١٣٠٤هـ/ ١٩ أغسطس ١٨٨٧م	محاكمة عسكرية للجاويش عبدالرحمن مصطفي بخصوص إهماله للنظام العسكري وإعادته لمسجونين عند

					استلامهم سنة ١٨٨٧م
٩٢	٢٠٠١-٠١٣٧٣٧	٢٣٠	الفرنسية	من (٧ ربيع أول ١٣٠٥هـ/ ٢٣ نوفمبر ١٨٨٧م) إلى (٣ ربيع ثاني ١٣٠٥هـ/ ١٩ ديسمبر ١٨٨٧م)	تقارير تفتيش مرفقة بكشوفات عن الأنفار المسجونين بسجن المنصورة تحت التحقيق والتهم الموجهة إليهم

الدورة المستندية لوثائق مصلحة السجون:

"مصلحة السجون" كيان إداري يعطي الفرصة لأي باحث كي يتناوله تناولًا متكاملًا، فقد جاءت وثائقه متعلقة بكافة النواحي الإدارية التي تقدم لنا تصورًا عن المصلحة بكل مناحيها. ولكي نستطيع تقديمها تقديماً صحيحاً يجب – أولًا – تصنيف وثائقها طبقًا لموضوعاتها. ومن هنا نستطيع أن ندرس كل نوع علي حدي بالتفصيل اللازم.

جاءت وثائق "مصلحة السجون" هلي النحو التالى:

١- وثائق إدارية خاصة بتسيير الاعمال مثل:
- المراسلات والمتمثلة في:
خطوط الاتصال الرأسية.
خطوط الاتصال الأفقية.
- المكاتبات الداخلية بالمصلحة.

٢- وثائق خاصة بالعاملين مثل:
- إجراءات التعيين (ضمانات العمل).
- الاستحقاقات.

شكل رقم (٣) تصنيف موضوعي لوثائق مصلحة السجون

أولاً: الوثائق الإدارية (الخاصة بتسيير الأعمال):

عكست الوثائق الإدارية "لمصلحة السجون" جميع الإجراءات وجميع الجهات التي كانت تتعامل معها، وبذلك قدمت صورة واضحة عن

الشق الإداري بالمصلحة، وخطوط الاتصال بالجهات الإدارية الأخرىٰ، والتي تمثلت في المراسلات.[1]

ويمكن تقسيم المراسلات إلى: خطوط اتصال رأسية.

خطوط اتصال أفقية.

مكاتبات داخلية.

١) خطوط الاتصال الرأسية:

المقصود بها الجهات العليا التي كانت ترأس المصلحة، وتوجه لها الأوامر الإدارية.

تمثلت هذه الجهات في "إدارة مصلحة السجون" متجسدة في أصحاب المناصب الآتية: مدير مصالح السجون[2]، مفتش عموم مصالح السجون[3]،

(١) المراسلات: أي شكل معنون ومكتوب من الاتصال، ترسل للأرشيف أو تتسلم منها، كالخطابات، والكروت البريدية، والبرقيات، والتلكسات، بمعني: أي شكل من أشكال التخاطب المكتوب، ويتم إرسالها للأرشيف واستلامها. سلوي علي ميلاد. قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات.- مصدر سابق – ص٤٣، مادة رقم١٦٣.

(٢) وثائق عابدين: كود أرشيفي ٠٠٦٩ – ٠٠٠٧٧، أوراق خاصة بلائحة السجون.

(٣) وثائق مجلس الوزراء: كود أرشيفي ٠٠٨١ – ٠٣٤٨١٧، جزء أول.

مفتش ثاني عموم مصالح السجون[1]، وكيل مصالح مصلحة السجون[2]، مدير عموم سجون مصر[3].

ويمكن تقسيم المراسلات الإدارية الرأسية إلىٰ:

١. مراسلات صادرة من الجهات العليا إلىٰ مصلحة السجون.

٢. مراسلات صادرة من مصلحة السجون إلىٰ الجهات العليا.

١/١ مراسلات صادرة من الجهات العليا إلى مصلحة السجون:

اشتملت هذه المراسلات علي الأوامر الإدارية الصادرة من رئاسة ديوان الداخلية، والواجبة النفاذ علىٰ رئاسة مصلحة السجون، ويمكن الإشارة إلىٰ هذه المراسلات بالعديد من النماذج علي النحو التالىٰ:

١/ ١/ ١ أمر إداري بتعيين هاري كروكشانك بوظيفة مدير تفتيش عموم السجون في المدة من (فبراير ١٨٨٤م – أبريل ١٨٩٧م)[4].

١/ ١/ ٢ أمر إداري من ناظر الداخلية لترقية المفتشين الآتي أسماؤهم بعد من الدرجة الرابعة إلىٰ الدرجة الثالثة بأقل مربوط الدرجة، وقدره ثلاثة عشر جنيهًا شهريًّا، وذلك اعتبارًا من أول يناير سنة ١٨٩٤م، وهم محمد

(١) وثائق مجلس الوزراء: كود أرشيفي ٠٣٤٨١٧، مشروع قرار إنشاء مجلس استشاري أعلىٰ للسجون.

(٢) وثائق مجلس الوزراء: كود أرشيفي ٠٠٨١ – ٠٧٧٧٢٢، أوراق خاصة بمأموري الضبطية القضائية.

(٣) وثائق عابدين: كود أرشيفي ٠٠٦٩ – ٠٠٠٧٨٩، أوراق خاصة بتطور البناء التنظيمي بوزارة الداخلية.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٤، بتاريخ ١٠ فبراير١٨٨٤م.

أفندي نصحي، أحمد أفندي محمد، محمد أفندي ذو الفقار، محمد أفندي سليم.[١]

١/ ١/ ٣ أمر إداري بخصوص مجازاة مفتش بيطري، يستقطع يومان من ماهية حسن أفندي مجدي مفتش بيطري المنيا نظرًا لعدم إجرائه ما يلزم لمعالجة حصان تابع للبوليس[٢].

١/ ١/ ٤ أمر إداري بمجازاة مفتش صحة، يستقطع خمسة أيام من ماهية محمد أفندي فهيم صالح مفتش صحة مركز بيله بمديرية الغربية نظرًا لكونه أرسل تقرير المرور لناحية باهوت وبواسطة الحلاق استحصل علي التوقيع عليه من أرباب السلطة الإدارية بتلك الجهة ، وعلي البيانات اللازمة لتكميل تحرير التقرير المذكور الذي أعيد إليه مختوم علي بياض.[٣]

١/ ١/ ٥ أمر إداري بتعيين حكيم، بناء علي ما عرضه مدير عموم مصلحة الصحة قد وافق دولتلو أفندم ناظر الداخلية علي تعيين طلعت أفندي منصور بوظيفة حكيم من الدرجة الثالثة اعتبارًا من ٢١ يناير سنة ١٨٩٤م بأقل مربوط الدرجة وقدره ستة جنيهات، مصرية شهريًّا.[٤]

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٩، بتاريخ ٢٣يناير١٨٩٤م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١٢، بتاريخ ٢٤يناير١٨٩٤م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٢٢٥٠، ٢٠٠١، وثيقة رقم٧، بتاريخ ١٨ فبراير١٨٩٤م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١٢٢٥٠، ٢٠٠١، وثيقة رقم٥، بتاريخ ٢٣ يناير ١٨٩٤م.

١/ ١/ ٦ أمر إداري بمجازاة كاتب، يستقطع يوم واحد من ماهية إسكندر أفندي غبريال نظرًا لتكرار تأخره في الحضور للمصلحة في المواعيد المقررة.(١)

١/ ١/ ٧ أمر إداري بخصوص تعيين الحلاقين بمصلة السجون، وذلك بعد حصولهم علي التصاريح اللازمة لمزاولة المهنة من مصلحة الصحة من خلال امتحانهم في الدروس بالإستباليات ونجاحهم فيها.(٢)

١/ ١/ ٨ أمر إداري بخصوص إيجاد الأدوية المخصوصة بإجزخانة الميري (إسبسيا - ليتين) المبينة أدناه، كما يجب علىٰ الإجزخانيين المعينين بهذه الإجزخانات سرعة طلب الأدوية المذكورة من المخازن العمومية، وهي: تيمول، بسالول، فينا ستين، نبيذ الكينا، شراب الكينا، يودور البوتاسيوم، ملح كارلسباد، شراب الكودايين، قطرة البنت، زيت سمك، زيت خروع، كبسول زيت الخروع، ماء نسان، ماء كارلسباد، ليمونات روجيه، حبوب بلانكار، حبوب ديهوب، لؤلؤ الايتير، ثدي من زجاج.(٣)

١/ ١/ ٩ أمر إداري بخصوص تعليمات تتعلق بالسلف المستديمة من ناظر الداخلية إلىٰ مستشفي صحة المديريات وحكماء الإسبتاليات

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١،وثيقة رقم٨، بتاريخ ١٥ فبراير ١٨٧٩م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية ، مصلحة السجون، ٠٠٩٦٨٠ – ٢٠٠١،وثيقة رقم٣، بتاريخ ١٨ أبريل ١٨٨٠م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠٠٩٦٨٤ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١١، بتاريخ ٢٠يناير سنة ١٨٨٠م.

الموجود بطرفهم سلف مستديمة بأن يكونوا مسئولين شخصيًّا من الآن فصاعدًا عن قيمة السلف التي في عهدتهم.(١)

١/ ١/ ١٠ أمر إداري بمعاقبة مفتش صحة بأن يستقطع يومان من ماهية سليمان أفندي كامل مفتش صحة مركز النجيلة نظرًا لإهماله في إجراء كشف طبي شرعي.(٢)

١/ ١/ ١١ أمر إداري بإيقاف مفتش بيطري، بناء علي قرار مجلس التأديب المصدق عليه من دولتلو أفندم ناظر الداخلية : قد صار إيقاف محمد أفندي صفوت المفتش البيطري من الدرجة الثانية مدة ثلاثة شهور بدون ماهية نظرًا لسوء سلوكه ووجوده بحالة سكر.(٣)

١/ ١/ ١٢ أمر إداري برفت حكيم أجزخانة : بما أن سليمان أفندي زكي حكيم أجزخانة بلبيس حكم عليه من المحاكم بارتكاب رشوة فقد وافق دولتلو أفندم ناظر الداخلية علي رفته من خدمة الحكومة اعتبارًا من أول يناير سنة١٨٩٤م.(٤)

(١)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠٠٩٦٨٤ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١١، بتاريخ ٢٠يناير سنة ١٨٨٠م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون،٠١١٠٦٤ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٢، بتاريخ ٨ أغسطس ١٨٨٦م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون، ٠١١٠٦٨ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ١، بتاريخ ١٨ أغسطس ١٨٨٦م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون،٠١٠٩٦١ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٣، بتاريخ ٢٠ يناير ١٨٩٤م.

١/ ١/ ١٣ أمر إداري بمجازاة مفتش صحة: يستقطع خمسة أيام من ماهية علي أفندي حيدر مفتش صحة مركز شبراخيت نظرًا لإقراره بعدم وجود شئ علي شخص حصل حقيقة ضربه بقساوة، ومدير العموم يود أن يكون في علم أطباء المصلحة أهمية مسئوليتهم في الكشف علىٰ الإصابات الطبية الشرعية، وأن لا يؤثر علي أفكارهم أي أمر كان، بل الواجب عليهم توضيح حالة الإصابة بغاية الدقة، وكل من تحول عن الحقيقة يصير مجازاته بصراحة.(١)

هذا بالإضافة إلى وجود مراسلات إدارية بين الجهات العليا – السابق الإرشارة إليها – ومصالح حكومية أخرى تتولى بعض الأمور الإدارية والتنفيذية الخاصة بمصلحة السجون، وهذه الجهات تمثلت في:

(أ) **ديوان المالية:**

والذي كان يقوم بإصدار كشوفات استحقاقات العاملين، بالإضافة إلىٰ مراجعة كافة المصروفات(٢).

(ب) **ديوان الأشغال العمومية:**

كان ديوان الأشغال العمومية هو الجهة الحكومية المسئولية عن تنفيذ أي مشروع حكومي أو إصلاحه، كأعمال الترميمات، وما شابه ذلك، وأسند إليه العديد من المهام منها:

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون، ٠١١٠٥٦ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ١١، بتاريخ ١٨ يوليو ١٨٨٦م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١١٢١٦ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٧، بتاريخ ١٥ أبريل ١٨٨٧م.

– تشييد سجون جديدة أو ترميمات[1]، كالمذكرة التي قدمها مفتش عموم السجون إلىٰ مجلس النظار يطلب فيها مبلغ عشرة آلاف جنيه علي ميزانية نظارة الأشغال لبناء سجن جديد بالجيزة، وعمل بعض الإصلاحات والتوسعات بسجون دمنهور"[2]، "والتقرير الخاص بإنشاء كوبري يوصل للسجون بالجيزة"[3].

٢/١ مراسلات صادرة من مصلحة السجون إلى الجهات العليا:

أخذت هذه المراسلات صورة طلبات من القائمين علىٰ مصلحة السجون إلىٰ الجهات العليا بخصوص إنجاز بعض المهام التي لا يمكن إنجازها إلا بالرجوع إلىٰ الجهات الأعلىٰ، مثل شراء بعض المستلزمات، إجراء ترميمات، وفيما يلي سوف أقدم نماذج من تلك الطلبات:

١/ ٢/ ١ مكاتبات مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون.[4]

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١١٠٨٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٤، بتاريخ ٧ سبتمبر ١٨٨٦م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون، ٠١١٣١١ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٨، بتاريخ ٢٦ سبتمبر ١٨٨٧م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١١٣١٧ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٨ بتاريخ ٣ أكتوبر ١٨٨٧م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٢، بتاريخ ١٥ مايو ١٨٧٩م.

١/ ٢/ ٢ مكاتبة إلىٰ نظارة الداخلية بشأن تعيين السيد كارلس ميومفتش للسجون المصرية.[١]

١/ ٢/ ٣ مكاتبة من السيد رالي إلىٰ رياض باشا رئيس مجلس النظار بشأن الإفراج عن سعيد أحمد المسجون بسجن القلعة.[٢]

١/ ٢/ ٤ طلب التصديق علي السيد شيفر بوظيفة مفتش بمصلحة سجون طره سنة ١٨٨٣م.[٣]

١/ ٢/ ٥ طلب الإدارة العامة للسجون بتعيين طبيب بسجن طره سنة ١٨٨٤م.[٤]

١/ ٢/ ٦ أوراق بخصوص طلب كروكشانك من الداخلية لإصدار الأوامر المقتضية أن المديرين والمحافظين يتخذون الاحتياطات اللازمة في وضع الخفر الكافي للسجون التابعة لهم.[٥]

١/ ٢/ ٧ تقرير مرسل إلىٰ مصلحة السجون بشأن الوظائف الجديدة في السجون المختلفة سنة ١٨٨٤م.[٦]

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٩٦٨٠ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٧، بتاريخ ١٠ يناير ١٨٨٠م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٩٦٨٤ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٥، بتاريخ ٢٠ يناير ١٨٨٠م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠١٨٥ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٨، بتاريخ ٢٣ أغسطس ١٨٨٣م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٤٤ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٤، بتاريخ ١٥ أكتوبر ١٨٨٥م.

(٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٥٢ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٥، بتاريخ ٢٧ أكتوبر١٨٨٤م.

(٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٩٩ - ٢٠٠١، وثيقة رقم٩، بتاريخ٢٥ فبراير ١٨٨٤م.

١/ ٢/ ٨ تلغرافات مرسلة إلىٰ مفتش عموم البوليس لإرسال قوات عسكرية إلىٰ محطات قطار أسيوط – الإسماعلية لاستلام مرحلين ومسجونين لتوزيعهم بسجون المحافظات.(١)

١/ ٢/ ٩ مذكرات من مفتش عموم السجون إلىٰ وزارة الداخلية لاعتماد المبالغ اللازمة لإنشاء سجون جديدة، لتخفيف الضغط المتزايد علىٰ السجون، وبالفعل لبت الوزارة طلب المصلحة، واعتمدت المبالغ اللازمة لإنشاء سجون جديدة في العباسية، وفي المنيا، وفي شبين الكوم، وإنشاء مصحة لمدمني المواد المخدرة.(٢)

(٢) خطوط الاتصال الأفقية:

المقصود بخطوط الاتصال الأفقية الجهات الحكومية التي بينها وبين مصلحة السجون معاملات متبادلة، وقد تمثلت هذه الجهات في الآتي:

١/٢ مصلحة الصحة العمومية:

وهي الجهة المسئولة عن كافة النواحي الصحية داخل السجون، ومنها: تعيين مفتشي الصحة، والحكماء، وغير ذلك، ومن أمثلة ذلك الأوراق الخاصة بالأوامر الإدارية الصادرة من مصلحة الصحة العمومية علىٰ المسجونين، ومنها تعيين مفتش للصحة وحكماء، وتعليمات خاصة ببيع الأدوية، والأجزخانات، والكشف سنة ١٨٩٤م(٣)

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٩١٥ – ٢٠٠١، وثيقة رقم٣، بتاريخ ٩ ديسمبر ١٨٨٦م

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١١٠٨٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١، بتاريخ ٦ سبتمبر ١٨٨٦م، جريدة السياسة: العدد ٣٠٣٢ في ١٠ سبتمبر ١٩٢٩م، ص٥.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١٢٢٥٠ –٢٠٠١، وثيقة رقم٣، بتاريخ٢٧ مايو١٨٩٤م.

إفادة من مجلس الصحة بإرسال نشرة يومية من مستشفىٰ طره عن حالة المرضىٰ المسجونين"[1]، أوراق بخصوص الكشف الطبي علىٰ المسجونين، وعن تسليمهم للسجن سنة ١٨٨٦م"[2]، مكاتبات متبادلة بين نائب مدير إدارة الخدمات الصحية والصحة العامة ورئيس قسم الضبط والربط بنظارة الداخلية بخصوص صرف إعانة إلىٰ أطباء سجون إسكندرية نظير عملهم بورديات ليلية بهذه السجون سنة ١٨٩٠م"[3]

٢/٢ البوليس:

وهي الجهة المسئولة عن كافة النواحي الامنية داخل السجون، كما كان يقوم بتوصيل المسجونين للمجالس والمحاكم تمهيدًا لمحاكمتهم، ومن الأمثلة علىٰ ذلك [4]

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١٠٩٦١ -٢٠٠١، وثيقة رقم٨، بتاريخ٤ يونيو١٨٨٦م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون، وثيقة رقم٥، بتاريخ ٣مارس ١٨٨٦م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١١٧٧٦-٢٠٠١، وثيقة رقم٦، بتاريخ٢٧ مايو١٨٩٠م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٤٠٢٥ -٢٠٠١، وثيقة رقم ٢بتاريخ ٢٧مارس ١٨٨٨م.

البوليس المصري والجندرمه.

أوامر عمومية

نظارة الداخلية

تحريرًا بقسم الضبط والربط بمصر

بتاريخ ٢٧مارس س٨٨

نمرة ١٢٨سعادة بشمفتش قسم وجه بحري مشكل مجالس عسكرية لمحاكمة الموضح اسماؤهم أدناه وخلافهم والمسجونين الذين سيحضرون أمام المجلس المذكور

نمرة ١٩٩٣ النفر حسن موسىٰ من بوليس مدينة الإسكندرية

نمرة ٢٩٧٥ النفر سلطان عيسىٰ عثمان من بوليس مدينة رشيد

نمرة٤٣٦٧ النفر محمد السوداني من بوليس مدينة غفر ليمانات طره

يعلموا المسجونين بذلك، وتنبه علىٰ كافة الشهود بالحضور،

الإمضاء

شارلىٰ باكلسر

٢/٣/نظارة الأشغال العمومية

وهي التي تختص بالإصلاحات والإنشاءات اللازمة بسجون الضبطية، ومن الأمثلة علىٰ ذلك:

- "أوراق الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية سنة ١٨٨٣م"[(١)]

نظارة الأشغال العمومية

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون: ٩٩٢٣– ٢٠٠١، وثيقة رقم٩، بتاريخ ٢٦نوفمبر ١٨٨٣م.

إدارة عموم التنظيم

قلم المباني

نمرة٤٤٢

داخلية ناظري سعادتلو أفندم حضرتلري

بناء علىٰ طلب الداخلية بما ورد رقم٢٠ محضر سنة ٢٠١ نمرة ـــــــــــ أنه قد يفد مسيو أشنون ريس تفتيش العمارات ليتحد مع الدكتور كروكشك مفتش عموم السجون بالضبطية أفرنكىٰ يوم الأربع القابل ٢٨ نوفمبر سنة٨٣ قبل الظهر لمقايسة الإصلاحات اللازمة بمحلات سجن الضبطية وعمل الرسم والمقايسة اقتضىٰ تحريره لسعادتكم إحاطة بذلك وإخطار حضرة المفتش المومىٰ إليه؛ ليكون موجود في الميعاد المذكور بالضبطية للاتحاد – ليعملوا مع بعضهم مع مسيو أساندوتز كما ذكر أفندم،

ناظر الأشغال

عمومية

نمرة١٦٧٦ تنظيم ٢٦نوفمبر/ ٢٦محرم خاتم

٣٤٩ وارد ٢٤/ ٥

٤/٢ الأوقاف على السجون:

وقد تعددت أنواع الموقوفات والأوقاف علىٰ شتىٰ النواحىٰ الاجتماعية، ومنها السجون، فقد أوقف بعض الواقفين أجزاء من أوقافهم، وحفظوا ريعها للإنفاق علىٰ بعض المساجين، وهذا الأمر هو وجه من وجوه البر، وتحفل سجلات وزارة الأوقاف، ووثائق دار الوثائق القومية، ووثائق المحاكم الشرعية ببعض نماذج منها، والناظر في هذا الأمر يستطيع

أن يقف علىٰ حقيقة مؤداها أن الوقف شمل مختلف أوجه الحياة الاجتماعية لدعم الطبقات الفقيرة، ورفع المعاناة عن كاهل بعض المسجونين الذين قد حبسوا لقلة التحقيقات، وعدم ثبوت براءتهم، فكانت هذه النماذج دليلًا واضحًا علىٰ مساندة الواقفين لهذة الفئة بجانب الدولة[١]

(٣) المكاتبات الإدارية الداخلية:

المقصود بالمكاتبات الإدارية الداخلية المكاتبات المتبادلة بين موظفي السجون علىٰ اختلاف درجاتهم الوظيفية، وذلك لتسيير الأمور الإدارية الداخلية لمصلحة السجون، وقد تنوعت تلك المراسلات، ويمكن تقديم نماذج لها علىٰ النحو التالي:

٣/ ١ طلب التصديق علىٰ السيد شيفر بوظيفة مفتش بمصلحة سجون طره سنة ١٨٨٣م.[٢]

٣/ ٢ إفادة من السيد فلويد إلىٰ الدكتور كروشك بشأن مرتبات موظفي السجون المختلطة بالإسكندرية وتسليم كل الأوراق الخاصة بذلك.[٣]

٣/ ٣ إفادة من مفتش عموم سجون القطر المصري عما حدث من مشاكل علىٰ طريق السكك الحديدية مصر – بنها.[٤]

(١) انظر: أرشيف وزارة الأوقاف: سجل ٢٧قبلي، سجل ٢ خيري، سجل قديم، سجل "بحري، دار الوثائق القومية، محافظ الأبحاث، محفظة ١٤١.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١٠١٨٥-٢٠٠١، وثيقة رقم ٧، بتاريخ ٢ اكتوبر١٨٨٣م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٨٣-٢٠٠١، وثيقة رقم٢٠، بتاريخ٧ يونيو١٨٨٤م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠١٠٣٨٠-٢٠٠١، وثيقة رقم١٢، بتاريخ ٦ فبراير١٨٨٤م.

٣/ ٤ إفادة واردة لسعادة الباشوكيل الحقانية من حضرة وكيل النائب العمومي [١]

والمتعلق بهروب عدد من المساجين بسجن القاهرة. [٢]

٣/ ٥ إفادة بخصوص القائمة والكشف الشهري ببيان المسجونين الذين تحت الحكم. [٣]

٦/٣ وثائق المهمات والجرد والعجوزات وهي من أهم الوثائق الإدارية بالمصلحة وكانت تتم على النحو التالي:

١- المهمات

وهي الأصناف الناقصة بمصلحة السجون، والتي يتم إحضارها من مخازن ديوان الداخلية، وكان يتم تسليمها بخطاب رسمي إلىٰ مفتش السجون ليحيلها إلىٰ عهدة المخزنجي، وإذا نظرنا إلىٰ القوانين الصادرة من نظارة الداخلية، إلىٰ تفتيش عموم السجون، وهذه القوانين خاصة بصرف الملابس والمهمات للمستخدمين لوجدنا أن أهم بنودها ما يلي: - [٤]

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٤٧-٢٠٠١، وثيقة رقم ٩، بتاريخ ٣ ديسمبر١٨٨٤م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٤٦-٢٠٠١، وثيقة رقم٢، بتاريخ ١٩ اكتوبر١٨٨٤م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠٠٤٠٢٢-٢٠٠١، وثيقة رقم٢بتاريخ٣ اكتوبر١٨٨٩م

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،٠٠٨٤٥٥-٢٠٠١، وثيقة رقم ١، بتاريخ ٢ نوفمبر١٨٩٨م

١- مفتش عموم السجون مناط به توريد الملابس وغيرها إلىٰ جميع السجون بالكميات، وفي التواريخ المبينة في هذا النظام، فكافة المخاطبات والطلبات التي يحررها ناظر المخازن فيما يختص بالملبوسات والمهمات تكون بناء علىٰ تعليمات من المفتش العمومي.

٢- يعين في كل سجن مستخدمًا بوظيفة مخزنجي، ويكون تحت أوامر مأمور السجن، وهو مسئول عن جميع الأدوات الموجودة في عهدة السجن، من أي نوع كانت.

٣- في السجون العمومية يعين لها مخزنجي مخصوص، أما في السجون الثانوية فيعين المأمور أحد مستخدمي السجن ليؤدي وظيفة المخزنجي علاوة علىٰ أعمال وظيفته.

فيما يجب اتباعه في صرف الملبوسات والمهمات (للمستخدمين)

٤- جميع الملبوسات والمهمات المنصوص عليها في هذه التعليمات هي تتعلق بمصلحة السجون، وعند استبدالها بغيرها، أو فيما يختص بالملابس في حالة ما يكون المستخدم المنصرف إليه صار لا صفه له في إشغال السجن بسبب الوفاة أو الرفت أو أي سبب آخر، فترسل تلك الملبوسات والمهمات إلىٰ المخازن العمومية، أو يتصرف فيها بصفة أخرىٰ بناء علىٰ الأوامر التي تعطىٰ من التفتيش من وقت إلىٰ آخر.

٥-الباشسجانون والسجانون يصرف لهم بدلة كاملة بلوازمها عند إلحاقهم بالمصلحة.

٢-الجرد والعجز

كان الجرد يتم من واقع كشوفات تسليم العهد، وإذا ظهر عجز يحرر كشف به موقع من صراف مجلس ديوان الداخلية محدد به إجمالي المبلغ

المطلوب من الموظف، ثم يوجه أمر من وكيل مجلس ديوان الداخلية إلىٰ كاتب الحسابات بتحصيل المبلغ وتوريده في سجل الإيرادات[1].

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠٠٨٤٥٥-٢٠٠١، وثيقة رقم ٥، بتاريخ ٨ سبتمبر ١٨٩٨م.

ثانيًا: وثائق خاصة بالعاملين

الوثائق الخاصة بالعاملين بمصلحة السجون تجعلنا نلقى الضوء على جانب هام من الجوانب الإدارية، والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين:

١ -إجراءات التعيين ٢- الاستحقاقات

١ - إجراءات التعيين داخل مصلحة السجون

كانت مصلحة السجون تابعة لإدارة ديوان الداخلية، وبالتالىٰ، فإن أي إجراء إداري – خاص بالعمل بالمصلحة – كان لا يتم إلا من خلال الجهات العليا، متمثلة في إدارة ديوان الداخلية، ومن خلال دراسة هذا الشق من الوثائق الإدارية بالمصلحة اتضح لنا ما يلي:

– أما عن قواعد التوظيف داخل نظارة الداخلية فإن المسائل الخاصة بتعيين موظفي الداخلية وترقيتهم قد حددتها عدة تشريعات وقوانين صدرت بأوامر عالية، وبقرارات من مجلس النظار، ومن النظارات خلال فترة الدراسة، وكان أهم وأول هذه التشريعات الأمر العالي الصادر في ١٠ أبريل سنة ١٨٨٩م، وقد اشتمل هذا الأمر علىٰ لائحة تسوية حالة المستخدمين الملكيين، وتضمنت هذه اللائحة المبادئ الآتية: تقسيم الوظائف إلىٰ وظائف رئيسة ووظائف صغيرة، بيان الشروط الواجب توافرها في راغبي التوظف، وتتلخص في حسن السير والسلوك واللياقة الطبية، وجعل الامتحان أساسًا للقبول في الوظيفة، وضع المُعَّين مدة تحت الاختبار قبل تعيينه نهائيًا، إنشاء مجلس تأديب في كل مصلحة، وبناء علىٰ

الأمر العالي السابق صدرت أوامر عالية بلوائح داخلية لنظارة الداخلية والمصالح التابعة لها، وقد حددت هذه اللوائح الداخلية شروط التعيين، والترقيات، والجزاءات التأديبية للموظفين داخل النظارة، وفيما يخص رؤساء المصالح التابعة لنظارة الداخلية فقد كان تعيينهم يتم عن طريق أمر عالٍ يصدره الخديوي بناء علىٰ طلب ناظر الداخلية، أما بقية الموظفين فكان لناظر الداخلية أن يعين مباشرة من يلزم منهم في وظائفها.[1]

وبناء علىٰ ذلك لم يكن يدخل أحد ضمن مستخدمي نظارة الداخلية إلا إذا عمل في أقلامها تحت التمرين مدة سنة واحدة علىٰ الأقل[2] ، أو سبق استخدامه بشكل دائم في إحدىٰ مصالح الحكومة مدة سنتين علىٰ الأقل، ومع ذلك كان يجوز لناظر الداخلية أن يعين في حالات استثنائية في جميع الدرجات بصرف النظر عن أصل خدماتهم للوظائف التي تحتاج لاستعداد ومعلومات خصوصية، وكان يعين من كل درجة في الوظائف التي يمكن دخولها لمستخدمي مصالح الحكومة الأخرىٰ، وكان هؤلاء المعينون بنوع استثنائي لا يصح أن يتجاوز ربع عدد الدرجات الخالية، إذ إن ثلاثة أرباع الدرجات الخالية كانت تخصص لترقي مستخدمي النظارة، وتعيين الموظفين تحت التمرين، وكان يخصص لكل قلم عدد من المستخدمين

(١) أمر عالٍ صادر في ١٥ جمادىٰ الأولىٰ سنة ١٣٠٣ه/ ٢١ فبراير سنة١٨٨٦م، الحكومة المصرية، الأوامر العلية والدكرتيات الصادرة سنة ١٨٨٦م، المطبعة الأميرية سنة ١٨٨٧م، ص ٤٣.

(٢) ديوان الداخلية، قسم المحاسبة – أوامر عمومية سنة ١٨٩٨م، الكود الأرشيفي (٠٠٨٤٥١-٢٠٠١)، وثيقة رقم ١٣، بتاريخ أول يناير سنة ١٨٩٧م.

الذين هم تحت التمرين لا يتجاوز عددهم عشر المستخدمين، وهؤلاء يعينون بالامتحان[١]

– أما عن طريقة تعيين الموظفين تحت التمرين، فكان علىٰ ناظر الداخلية أن ينشر في الجريدة الرسمية منشورًا سنويًّا يبين فيه عدد الوظائف الخالية، وقد وضعت شروط لطالبي الاستخدام، هي: أن يكونوا قد أتموا سن السابعة عشر علىٰ الأقل وسن الخمسة والعشرين علىٰ الأكثر في أول شهر يناير من السنة التي يفتح فيها باب الامتحان، ويجب عليهم أن يقدموا طلبًا محررًا علىٰ ورقة تمغة، ونسخة من شهادة الميلاد، وشهادة تدل علىٰ حسن سيرهم وسلوكهم.[٢]

– أما بالنسبة لتفتيش عموم السجون فقد تشكلت لجنة انتخاب المستخدمين به من سعادة هاري كروكشانك باشا مفتش عموم السجون المصرية بصفة رئيس، وحضرة محمود بك مصطفىٰ وكيل التفتيش، ويقوم مقام الرئيس حال غيابه، ومحمد أفندي مختار بصفة أعضاء، وصدر بذلك قرار ناظر الداخلية في ١٨ ذىٰ القعدة ١٣١٠هـ/ ٣ يونية سنة ١٨٩٣[٣]، ثم

(١) قرار من نظارة الداخلية بترتيب الإدارة العمومية للنظارة بتاريخ ٢١ فبراير سنة ١٨٨٦م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار سنة ١٨٨٦م، المطبعة الأهلية ببولاق، ص١٠٥.

(٢)المرجع السابق نفسه والصفحة نفسها

(٣) قرار من ناظر الداخلية بتشكيل لجنة انتخاب المستخدمين لمصحة السجون، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٨٩٣م، المطبعة الأهلية ببولاق، ١٨٩٤، ص٢٤٢

تم إعادة تشكيل هذه اللجنة في ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣١٢هـ/ ١٨يونية سنة ١٨٩٥م، فتشكلت من مفتش عموم السجون بصفة رئيس، ووكيل تفتيش عموم السجون، وناظر مخازن السجون، وسكرتير التفتيش بصفة أعضاء.(١)

وقد كان يعمل بمصلحة السجون ١٨٨ موظفًا يتقاضون ٢٤١٠جنيهًا شهريًّا وهؤلاء موزعون كما يلي: ١٧١ موظفًا مصريًّا، ويتقاضون ١٧٨١ جنيهًا شهريًّا، وستة موظفين من الشوام يتقاضون حوالي ٧٦ جنيهًا شهريًّا، وعشرة موظفين أوروبيين يتقاضون ٤٩٦جنيهًا شهريًّا، وموظف لا تعرف جنسيته يتقاضي حوالي ٥٦ جنيهًا شهريًّا.(٢)

ففي مصلحة السجون كان الموظفون المصريون يشكلون حوالي ٩١٪ من جملة الموظفين، ويتقاضون حوالي ٧٣٪ من جملة الراوتب، بينما يشكل الموظفون الأوربيون حوالي ٥,٣٢٪ من جملة الموظفين، ويتقاضون حوالي ٢٠,٥٨٪ من جملة الرواتب، بينما شكل الشوام حوالي

(١) قرار من ناظر الداخلية بإعادة تشكيل لجنة انتخاب المستخدمين لمصلحة السجون، الحكومية المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٨٩٥م، المطبعة الأهلية ببولاق، ١٨٩٦م، ص٢٩٥.

(٢) المؤتمر المصري الأول: مجموعة أعمال المؤتمر المصري الأول المنعقد بهليوبوليس في الفترة من ٢٩ أبريل سنة ١٩١١م حتىٰ ٤ مايو سنة ١٩١١م، المطبعة الأميرية بمصر، سنة ١٩١١م، ص٠١٩٧/ مجلة سركيس، السنة السابعة، العداد ١، بتاريخ ١٥ يناير سنة ١٩١٣م، ص٤٦.

١٩ ,٣٪ من جملة الموظفين، ويتقاضون حوالي ١٥ ,٣٪ من جملة الرواتب.(١)

٢- **الاستحقاقات**

استحقاقات الجهات التابعة للداخلية

ترسل مصلحة السجون – كجهة تابعة لديوان الداخلية – شهريًّا كافة الكشوف وأوراق الاستحقاقات الخاصة بها إلىٰ الديوان للنظر فيها ومراجعتها.(٢)

وفي حال كونها صحيحة وملائمة تقوم الداخلية بإرسال تلك الكشوف والأوراق إلىٰ ديوان المالية.(٣)

كما يتحرر من الداخلية إلىٰ المالية بصرف استحقاقات مصلحة السجون كجهة تابعة لها.(٤)

---

(١) المؤتمر المصري الأول: مرجع سابق، ص١٩٧.

(٢) ديوان الداخلية: دفتر كود (٠٠٠٨٣ – ٢٠٠١) دفتر جزء ثاني صادر الأقاليم بديوان الداخلية، وثيقة نمرة ١٤٠، صادر مصلحة السجون، بتاريخ ٢٠ ذي القعدة ١٢٧٣هـ/ ١١ يوليو ١٨٥٧م، ص١٢٢.

(٣) ديوان الداخلية: دفتر كود (٠٠٠٠٠٥ – ٢٠٠١) دفتر جزء ثاني صادر دواوين العموم بديوان الداخلية، وثيقة نمرة ٢١٤، صادر ديوان المالية، بتاريخ ٢٢ ربيع ثاني ١٢٧٤هـ/ ٩ديسمبر ١٨٥٧م، ص٦٧.

(٤) ديوان الداخلية: دفتر كود (٠٠٠٠٨٢ – ٢٠٠١)، دفتر جزء أول صادر الأقاليم بديوان الداخلية، وثيقة نمرة ١٦، صادر مصلحة السجون، بتاريخ ٢١ شعبان ١٢٧٣هـ/ ٥ أبريل ١٨٥٧م، ص٤٤.

أما في حال كون الكشوف الواردة مخالفة، أو بها أية تجاوزات حينئذ يتم إعادتها ثانية إلىٰ جهاتها لإعادة النظر فيها.

حفظ دفاتر الاستحقاقات بديوان المالية:

طبقًا لما هو متبع بالدواوين والمصالح الميرية، فإن دفاتر الاستحقاقات الخاصة بمصلحة السجون كانت تحفظ بديوان المالية بالمحروسة بعد أن يقوم بإعدادها باشكاتب المصلحة موضحًا بها كل كبيرة وصغيرة من محتوياتها (استحقاقات موظفين، إذونات صرف وأسبابها، هل هي بخصوص أثمان دفاتر أو أوراق أو مهمات....الخ؟) وتعين لتسليم الدفاتر للمالية أحد الكتاب، وبالتسلم منه يتم التأثير والختم علىٰ الحافظة التي معه بما يفيد التسلم من دفتر خانة المالية.(١)

إجراءات حفظ دفاتر الاستحقاقات بديوان المالية:

أ- عند ورود دفاتر الاستحقاقات الخاصة بمصلحة السجون إلىٰ ديوان المالية يتم إعطاؤها بيانات الحفظ الخاصة بها، والتي تظهر علي أغلفة دفاتر الاستحقاقات، وفي صفحة العنوان لكل دفتر من هذه الدفاتر، وهذه البيانات يتم إثباتها أسفل بيانات الحفظ الخاصة بالمصلحة، وهي: (نمرة الدفتر، نمرة العين والمخزن المحفوظ فيه الدفتر) ويكتب أعلي هذه البيانات بعض العبارات، مثل: "صحته بالمالية"(٢)

(١) انظر صفحة العنوان بدفتر كود (٠٢٦٣٥٦ – ٢٠٠١)، جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان الداخلية ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م.

(٢) انظر صفحة العنوان بدفتر كود (٠٢٦٣٥٤ – ٢٠٠١)، جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان الداخلية ١٢٧٦هـ/ ١٨٥٩م.

"استحقاقات قلم المصارفات بالمالية".[1]

ويتضح ذلك من المثال الآتي:

جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان الداخلية

١٨٧٨ أفرنكية

دفتر نمرة ٧٥٥ عين ٢٨

صحته بالمالية نمرة ١٤٥١٦ عين ٦٤ مخزن ٦١".[2]

"أحيانًا يكتب ما يشير إلىٰ الحالة المادية للدفتر عند وروده إلىٰ المالية بالإضافة لأرقام الحفظ الجديدة بالمالية".

مثال:

"به بعض ورق مشروم من أطرافه ومفسخ، ونمرة ٩ بها لحس بالخصوم".[3]

ب- في أثناء حفظ دفاتر استحقاقات ديوان الداخلية بديوان المالية كان يتم مراجعتها وختمها بعد فترة من تسليمها، فعلىٰ سبيل المثال دفتر كود (٠٠٢٣٥٨ – ٢٠٠١) [4] بعنوان "جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان

(١) انظر صفحة العنوان بدفتر كود (٠٠٢٣٥٨ – ٢٠٠١)، جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان الداخلية ١٢٩٥هـ/ ١٨٧٨م.

(٢) انظر البطاقة الملصقة بغلاف دفتر (٠٠٢٣٥٨ – ٢٠٠١)، جريدة استحقاقات مستخدمي ديوان الداخلية ١٢٩٥هـ/ ١٨٧٨م.

(٣) انظر صفحة العنوان بدفتر كود (٠٢٦٣٥٦ – ٢٠٠١)، جريدة استحقاقات مستخدمي الداخلية ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م.

(٤) ديوان الداخلية: دفتر كود (٠٠٢٣٥٨ – ٢٠٠١)، جريدة استحاقات الداخلية ١٢٩٥هـ/ ١٨٧٨م، ص٨٦.

الداخلية ١٨٧٨م"، تم ختمه بعد مراجعته بختم تابع لديوان المالية بتاريخ ١٣١٣هـ/ ١٨٩٥م.

تراجع	VERIEIE
بالمالية في ١٧	أغسطس ١٨٩٥

ثانياً: النقد الدبلوماتى الحديث لمصلحة السجون:

أولاً: الحدث أو التصرف:

لابد أن تشارك الوثائق في حدث ما، وتعبر عن نشاط.

وملفات مصلحة السجون توثق حالة السجون في مصر في تلك الفترة (١٤ مايو ١٨٧٩م إلىٰ ١١ مايو ١٩٠٣م)، بالإضافة إلىٰ أنها كانت جزءًا من النشاط الإداري لنظارة الداخلية، فملفات مصلحة السجون تحتوي علي وثائق نشأة مصلحة السجون، واختصاصاتها، وهيكلها التنظيمي. [(١)]، فالحدث: صدور الأمر العالي في ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨م بترتيب النظارات، وتعيين اختصاصاتها، وجعل هذا الأمر من اختصاصات نظارة الداخلية في خمسة عشر اختصاصًا، كان من بينها الحبسخانات (السجون)، ومنذ ذلك الوقت صارت السجون تتبع إداريًّا نظارة الداخلية.

ثانيًا: السياق:

هو مجموعة الظروف والأحوال التي تحيط بالوثيقة أو الحدث، وفحص السياق ضروري للوصول لصحة الوثائق، ويوجد أربعة سياقات للوثيقة التقليدية هي: سياق المصدر، السياق القانوني والإداري، سياق الإجراءات، السياق التوثيقي. [(٢)]

وسوف نتناول كلًا منها فيما يلي:

أ- **سياق المصدر:**

---

(١) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار، سنة ١٨٨٥م، ص٦١.

(٢) دينا محمود عبد اللطيف: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماتيك) القاهرة، دار الفكر العربي،٢٠١٧م، ص٢٣٠.

المصدر هو محل إثبات الوثيقة، حيث يسعي الدبلوماتي أولًا إلىٰ إثبات نسبة الوثيقة لمنشئها، وسياق المصدر هو الذي يوضح الحقيقة الموجودة في الوثيقة والوثائق التي تليها، أو تسبقها؛ لذلك فإن توثيق السياق وإتاحته هو الذي يحمي العلاقة بين الوثيقة والأنشطة التي نتجت عنها، وذلك مهم للأرشيفي من أجل إتمام عملياته الفنية، وعلي الدبلوماتي أن يفحص ذلك السياق بفحص الوثيقة، وهيكل الجهة، ووظائفها، والخرائط التنظيمية، والتقارير السنوية، وخطط التصنيف، ويحاول أن يجد في الوثيقة ما يربطها بذلك المصدر.[1]

مصدر وثائق الدراسة هو مصلحة السجون التابعة لنظارة الداخلية، فالسجون حتىٰ عام ١٨٧٨م لم تتبع في إدارتها جهة رئيسة معينة، ومع تشكيل هيئة النظارة أصبحت السجون أحد الأقسام الإدارية التي تتكون منها نظارة الداخلية، وبالنسبة لمصلحة السجون فإنها تأرجحت خلال فترة الدراسة بين مصلحة قائمة بذاتها تتبع النظارة مباشرة وبين إدارة تتبع أحد أقسام النظارة، فقد ضمت هذه المصلحة في سنة ١٨٨٧م لتصبح أحدىٰ إدارات مصلحة البوليس، وظلت كذلك حتىٰ سنة ١٨٨٩م، حين صدر قرار بفصلها من مصلحة البوليس، وجعلها مصلحة قائمة بذاتها، واستمر الوضع علي ذلك طوال فترة الدراسة، وظلت مصلحة السجون تفتيشًا عموميًّا يتبع نظارة الداخلية، ثم وزارة الداخلية منذ عام ١٩١٤م حتىٰ أغسطس ١٩٣٩م حين ألحقت هذه المصلحة بوزارة الشئون الاجتماعية، وفي ٣٠ نوفمبر ١٩٤٧م، صدر مرسوم بفصلها عن وزارة الشئون الاجتماعية وإلحاقها

(١)دينا محمود عبد اللطيف: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماتيك) – ص١١٩ – ١٢٠.

بوزارة الحربية والبحرية[1]، ثم فصلت، وتم الحاقها بوزارة الدفاع الوطني في ١٤ مارس ١٩٥٦م.[2]

ويتضح سياق المصدر في وثائق الدراسة من المعلومات السياقية الواردة بها، وهي:

- عنوان الوثيقة (هوية المصدر) الصادرة عنها باسم مصلحة السجون، وكذلك الإدارات الصادرة عنها الوثيقة.
- عنوان الملف الموجود علىٰ الغلاف الخارجي الأصلي للملفات، نلاحظ أن المدون عليها: ديوان الداخلية، ويليها مصلحة السجون[3].
- خاتم مصلحة السجون الموجود علىٰ الوثائق.
- التوقيعات والتواريخ، حيث تتطابق تواريخ التوقيعات مع فترة عمل أصحابها في المصلحة، علي سبيل المثال يظهر توقيع مفتش عموم السجون علىٰ الوثائق بصفته خلال فترة توليه لمنصبه.[4]

ب- السياق القانوني والإداري:

---

(١) وثائق عابدين: كود أرشيفي ٠٠٦٩ – ٠٠٧٨٩، مذكرة إيضاحية لمرسوم فصل مصلحة السجون عن وزارة الحربية والبحرية.

(٢) دار الوثائق القومية: مجلس الوزراء، ملف (٠١٨٦٦١ – ٠٠٨١) بعنوان فصل مصلحة السجون عن وزارة الشئون الاجتماعية وإلحاقها بوزارة الدفاع، وثيقة بدون نمرة، بتاريخ ١٤ مارس ١٩٥٦م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، جميع الملفات الخاصة بمصلحة السجون، مثل ملف كود: ٠٤٠٢١ – ٠٠٤٠٢٦، ٢٠٠١ – ٠٠٩٦٧٣، ٢٠٠١ – ٢٠٠١.

(٤) وثائق عابدين: الأرشيفراق بخصوص مصلحة السجون،الكود الأرشيفي (٠٠٧٨٩ – ٠٠٦٩).

هو النظام القانوني والتنظيمي الذي يتعلق به جسم إنشاء الوثيقة كما يتضح في القوانين والأنظمة الخاصة بالمجتمع، أما السياق الإداري فهو الهيكل والوظائف وإجراءات البيئة التنظيمية الموجود بها منشئ الوثائق، ويفيد توثيق السياق القانوني والإداري في التعرف علي الجهات والوظائف التي لها مسئوليات تشريعية معينة داخل المجتمع، ومرتبطة بالوثائق، والأفراد، والأحداث، والمنظمات الإدارية الأخرى المرتبطة بالوثائق.[١]

تعد مصلحة السجون إحدي المصالح التابعة لنظارة الداخلية بمقتضي مرسوم صادر بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨م بترتيب النظارات، وتعيين اختصاصاتها، وجعل هذا الأمر من اختصاصات نظارة الداخلية في خمسة عشر اختصاصًا كان من بينها الحبسخانات (السجون)، ومنذ ذلك الوقت صارت السجون تتبع إداريًّا نظارة الداخلية.[٢]

وتتألف مصلحة السجون من عدة إدارات ألحقت بها، منها:

"الإدارة الطبية": والتي أشرفت بدورها علي العديد من المستشفيات، والعيادات، والصيدليات التي بالسجون، واهتمت كذلك بصحة المسجونين، واتخاذ كافة الاحتياطات الوقائية اللازمة ضد الأمراض المعدية والمتفشية في السجون.[٣]

---

(١) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق،ص ص١١٦ – ١١٧.

(٢) وثائق عابدين: كود أرشيفي ٠٠٦٩ – ٠٠٥٧٨١، تقرير عن كادر مصلحة السجون، ص٢٨.

(٣) وزارة الداخلية "مصلحة السجون": نظام داخلي للسجون، القاهرة، المطبعة الأميرية،١٩٢٥م، ج١ "القسم الإداري"، ص٩٧، إبراهيم محمد الفحام: تطور البناء التنظيمي بوزارة الداخلية "دراسة تحليلة تاريخية"، القاهرة، مطابع الإعلانات الشرقية، ص٩٨.

"إدارة الحسابات والمستخدمين": وتتناول هذه الإدارة الأعمال المالية في خمسة أقسام: قسم المستخدمين، وقسم المراجعة، وقسم الإيرادات، وقسم الشطوبات وقسم الصرفيات وقسم التسويات، وقسم الميزانية.(١)

"إدارة شئون المسجونين" وتختص هذه الإدارة بالإشراف علىٰ تنفيذ الأحكام علىٰ المسجونين، والنظر في الإشكالات الخاصة بهم، والإفراج الشرطي والصحي عنهم، وتوزيعهم علىٰ السجون، وقد أعيد تنظيم هذه الإدارة علىٰ الأسس العلمية الفنية عام١٩٥٢م.(٢)

(١) وترجع نشأة هذا القسم إلي عام ١٩١٢م، وكانت الحسابات منذ أن أنشئت المصلحة إلي ذلك التاريخ تتبع "إدارة عموم الحسابات" بنظارة المالية، وفي أوائل عام ١٩٠٩م أنشئت إدارة الحسابات بنظارة الداخلية، وتم نقل حسابات المصلحة إليها. وفي عام ١٩١٢م تم إنشاء إدارة حسابات خاصة بتفتيش السجون "مصلحة السجون"، وتم نقل حسابات المصلحة من نظارة الداخلية إليها، وفي أوائل عام ١٩١٤م أعيدت مرة أخرىٰ إلىٰ نظارة المالية، وظلت بها إلىٰ أن ألحقت نهائيًّا بتفتيش السجون، وكان ذلك في ديسمبر عام ١٩٢٠م، إبراهيم محمد الفحام. المصدر السابق نفسه – ص ١٩٠، أما قسم المستخدمين بإدارة الحسابات فلم يكن إلا "قلم استحقاقات وتنفيذ" حتىٰ عام ١٩٢٠م، حيث كانت هناك أعمال خاصة بالمستخدمين تؤدىٰ من خلال "قسم الادارة" بمصلحة السجون، ولم يقم هذا القسم بكامل اختصاصاته إلا منذ عام ١٩٢٣م، حيث نقلت إليه الأعمال التي كان يقوم بها "قسم الإدارة" بالمصلحة، وزارة الداخلية "مصلحة السجون": التقرير السنوي لسنة ١٩٣٤ – ١٩٣٥م، مصدر سابق، ص٤٤.

(٢) إدوارد جرجس بشاي. الجهاز الإداري لمصلحة السجون، مرجع سابق، ص٣٢.

"**إدارة المباني**": وتختص هذه الإدارة بإنشاء وترميم وصيانة مباني المصلحة[1]، ووضع التصميمات الأولية للمشروعات الخاصة بمباني السجون بالإشراف علىٰ تنفيذ العمليات التي تضع رسوماتها "مؤسسة الأبنية".[2]

"**إدارة المخازن**": وتقوم هذه الإدارة بتموين السجون بما يلزم من التعيينات، والملابس، والذخائر، والأدوية، والأدوات الطبية، والخامات اللازمة للصناعة، وعليق الحيوانات، والوقود، والأدوات المدرسية والكتابية، وتقام في هذه الإدارة المناقصات، وتبرم العقود وتستلم الأصناف وتوزع علي السجون.[3]

"**إدارة الشئون العامة**" وقد استحدثت هذه الإدارة في عام ١٩٥٤م، لتكون حلقة اتصال بين السجون والمجتمع الخارجي، وقد قامت بجهود مشكورة في هذا المجال، فعملت علىٰ شغل أوقات فراغ المسجونين،

(١) ويعد تفتيش مباني السجون الذي أنشئ في عام ١٨٩٩م نواة لقسم المباني بالمصلحة، وكان الذي يتولي أعمال تلك المباني قبل ذلك "إدارة عموم المباني" التابعة لنظارة الأشغال العمومية أسوة بسائر المباني الحكومية في تلك المدة، وفي عام ١٩١٢م أعيدت مباني السجون لإدارة عموم المباني "بوزارة الاشغال"، ولكن اقتصر ذلك علي النواحي الإدارية والحسابية، وظل علىٰ هذه الحال حتىٰ استقلت المصلحة بأعمال مبانيها، في أواخر عام ١٩٣٠م، إبراهيم محمد الفحام. مرجع سابق، ص ١٩٢.

(٢) وزارة الداخلية" مصلحة السجون" التقرير السنوي عن سجون الجمهورية العربية المتحدة عن عام ١٩٦٤م، مصدر سابق، ص٥٠.

(٣) وزارة الداخلية" مصلحة السجون": التقرير السنوي لسنة ١٩٣٤ - ١٩٣٥م، مصدر سابق، ص٧٠.

وذلك من خلال الأنشطة الرياضية والترفيهية، ونشر وسائل الإعلام (الصحافة، والإذاعة، والسينما، والنشرات، والمسرح، والمعارض)، وكان لهذه الإدارة الفضل في إصدار مجلة السجون في يناير عام ١٩٥٥م؛ لتكون عونًا لها في تحقيق أهدافها.(١)

"إدارة الخدمة الاجتماعية": وتختص هذه الإدارة برعاية المسجونين وذويهم داخليًّا وخارجيًّا، وكانت بوادر الاهتمام بهذه الإدارة في ظل ثورة يوليو ١٩٥٢، وتم تعزيزها بالاخصائيين الاجتماعيين، والإمكانيات اللازمة، لتحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله.(٢)

"الإدارية الصناعية": وتختص هذه الإدارة بالإشراف علي جميع الأعمال الصناعية التي تقوم بها الورش في السجون(٣)، علاوة علىٰ جميع أعمال المرافق العامة بالسجون من مياه، وكهرباء، وغلايات تحضير الكهرباء.(٤)

"الإدارة الزراعية": نظرًا للأراضي الزراعية الضخمة التي تمتلكها المصلحة قامت المصلحة بإنشاء هذه الإدارة، للإشراف علي استصلاح هذه الأراضي، وزراعتها، وإمدادها بما يلزم من أسمدة وكيماويات، وجميع

(١) إدوارد جرجس بشاي. الجهاز الإداري لمصلحة السجون، مجلة السجون، العدد الثامن، السنة السادسة، أغسطس ١٩٦٠م، ص٣٢.

(٢)المصدر نفسه والصفحة نفسها.

(٣) مصلحة السجون: التقرير السنوي لسنة ١٩٣٤ – ١٩٣٥م، مصدر سابق، ص٥٦.

(٤) وزارة الداخلية "مصلحة السجون" التقرير السنوي عن سجون الجمهورية العربية المتحدة عن عام ١٩٦٤م، مصدر سابق، ص٤٧.

المحاصيل، وإمداد السجون بما تحتاج من خضار، وفاكهة، وحبوب كغذاء للمسجونين.[1]

"**إدارة التعليم والوعظ**": وتحرص هذه الإدارة علىٰ تعليم المسجونين القراءة والكتابة ومبادئ الحساب، كما أوجدت لهم وعاظًا يزورونهم داخل السجون من وقت لآخر، يحثونهم علىٰ مكارم الأخلاق، والإقلاع عن ارتكاب الذنوب والجرائم، والتوبة إلىٰ الله --عز وجل-.

"**إدارة الحملة**": وتشرف هذه الإدارة علىٰ وسائل النقل الميكانيكية "السيارات"، وصيانتها وتوزيعها حسب الحاجة.[2]

ويتضح السياق من الهيكل التنظيمي لمصلحة السجون، ويظهر في الوثائق كالتالى:

تتشكل المصلحة من مفتش عموم السجون، ثم وكيل تفتيش عموم السجون، ثم سكرتير مصلحة السجون، ثم مأمور السجن ونائبه ومعاونيهم من الضباط، كضابط السجن، ضابط عنبر، ضابط الورش، ملاحظ السجن - السجانون، مثل الباشسجان، والجاويش سجان، والعساكر السجانون، ثم كتاب السجون، وهذا التشكيل يوضح تبعية جميع الوظائف والإدارات لمفتش عموم السجون، وتبعية مفتش عموم السجون لديوان الداخلية.

- خاتم ديوان الداخلية ومصلحة السجون علي الوثائق.[3]

(١) مصلحة السجون: التقرير السنوي لسنة ١٩٣٤ - ١٩٣٥م، مصدر سابق، ص٦٧.

(٢) إدوارد جرجس بشاي. الجهاز الإداري لمصلحة السجون، مرجع سابق، ص ص ٣٢ - ٣٣.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية ، مصلحة السجون، ملف كود ٠١١٩٨٤ - ٢٠٠١، وثيقة بدون رقم بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٨٩٢م.

– جميع الوثائق عليها هوية المصدر الذي أصدر الوثيقة علىٰ أقصىٰ يمين الوثيقة من أعلىٰ باسم ديوان الداخلية، ويليه مصلحة السجون، ثم اسم الإدارة،

مثل: ديوان الداخلية.

مصلحة السجون.

تفتيش سجن الإسكندرية العمومي.(١)

– كما يظهر السياق الإداري لوثائق مصلحة السجون في الحواشي والتوقيعات الموجودة علي الوثائق.

– ويتطلب السياق القانوني لوثائق مصلحة السجون المصرية – طبقًا للائحة الإنشاء – عدة إجراءات، وعند مقارنتها بوثائق الدراسة يتضح الآتي:

أ- السياق القانوني لمصلحة السجون المصرية طبقًا للائحة الإنشاء(*)	وثائق الدراسة
قوانين خاصة بالملابس والمهمات لسنة ١٨٩٨م.	في عام ١٨٩٨م: صدرت قوانين من نظارة الداخلية إلىٰ تفتيش عموم السجون، وهذه القوانين خاصة بصرف الملابس والمهارات للمستخدمين.(٢)، بند ١ – ٢ – ٣، وفيما يجب اتباعه في صرف الملبوسات والمهمات (للمستخدمين) بند ٤ – ٥ – ٦ – ٧، وفيما يتبع في صرف الملابس (للمسجونين بند ٨– ٩– ١٠–١١–١٢،

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٢٣٧٩ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ١٩ بتاريخ ٢٥ يوليو ١٨٩٢م.

(*) تم التطبيق علي بعض بنود القانون كنموذج لتوضيح السياق القانون.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون المصرية، ملف كود ٠٠٨٤٥٥ – ٢٠٠١، بعنوان " نظارات الداخلية – تفتيش عموم السجون، قوانين خاصة بالملابس والمهمات، بتاريخ ١٨٩٨م.

	وفي ضع الماركة علي الملابس بند ١٣– ١٤– ١٥، وفي تجربة الملابس لمعرفة لياقتها (للمستخدمين) بند١٦– ١٧–١٨، وفي نقل الملابس المختصة بالمستخدمين بند ١٩– ٢٠، فيما يختص بالملابس المستعملة المختص بالمستخدمين بند ٢١– ٢٢، وفي الملابس المستعملة، المختصة بالمسجونين بند ٢٣ – ٢٤، وهذا ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بلجان الفحص	وهذه القوانين متعلقة بانعقاد لجان الفحص بأمر مفتش عموم السجون، وتتشكل كل لجنة من ثلاثة مستخدمين يعينون بمعرفته لتسلم الأصناف والأدوات والمهمات من المخزن العمومي، وانعقادها السنوي في كل سجن لجرد الأصناف والأدوات والمهمات من المخزن العمومي، وانعقادها السنوي في كل سجن لجرد الأصناف، وتعطي قرارها علي (أورنيك سجون نمرة ٦٢) "بند ٢٥: أ–، ب–، ت–، بند٢٦ أ– ب.[١]، وهذا ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بالطلبات	وهذه القوانين خاصة بجميع أنواع الأصناف اللازمة سواء كانت للمستخدمين أو المسجونين يقدم عنها طلبات التعينيات – وأدوات ولزوم المطبخ والملبوسات للمستخدمين والمسجونين، وكذلك الأسلحة، والمهمات، والأثاث، والمفروشات، والأدوات الكتابية والأدوات لزوم الاستباليات، والأدوات الصحية، وأصناف لزوم الأشغال الصناعية، وأصناف لزوم المباني والترميمات، وإرسال هذه الطلبات لمفتش عموم السجون، ويتم شراء الأصناف علي (أورنيك سجون نمرة ٤٠)، و(أورنيك٤١)، و(أوربنك٤٢) "بند ٢٧ (١ – ٢ – ٣ – ٤ –٥ –٦ – ٧ –٨– ٩ – ١٠ – ١١ – ١٢ –١٣ –١٤) بند ٢٨ – ٢٩ – ٣٠. [٢]

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون المصرية، الملف السابق نفسه ،وثيقة رقم ١٨ بعنوان قوانين خاصة بلجان الفحص.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون المصرية، الملف السابق نفسه ، وثيقة رقم ٢١ بعنوان قوانين خاصة بالطلبات.

	وقد ظهر هذا في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بدفاتر الفواتير	ظهر في وثائق الدراسة أن جميع الأصناف من أي نوع كانت التي تستلم في السجون أو في المخازن العمومية سواء كانت واردة من طرف المتعهدين أو السجون الأخرىٰ أو للسجون من المخازن العمومية يجب أن تكون مصحوبة بفاتورة، وإذا كان غير ممكن إرسال الفاتورة مع الأصناف يرسل كشف ببيان الأصناف، والفاتورة ترسل بعده، وبعد مراجعة الأصناف علىٰ الفواتير توقع وتلصق بدفتر الفواتير (أورنيك نمرة ٤٣)، بند ٣١، ٣٢، يعمل دفتر فواتير سجون نمرة ٤٤) عن الأصناف التي تشغلت بالسجن، أو الأصناف التي ترسل لأي سجن آخر وتحرر فواتير (أورنيك سجون نمرة ٤٥) بأثمان تلك الأصناف، وترسل مع الأصناف بعد أخذ نسخ الفواتير بالدفتر أو توضيح أثمان الأصناف بالدفتر يكون تحت الخانة المعنونة أيضًا باسم الصناعة التي تختص بها تلك الأصناف، بند٣٣ (أ – ب – ت). وفي بند ٣٤، فإن جميع الترميمات والأعمال التي تجري في السجن بمعرفة قسم التشغيلات بالسجن، يجري توضيح تكاليفها وتبيين القيمة بدفاتر الفواتير (الصادر) المشار إليه في (بند ٣٣)، وفي خانات النقدية المبينة في دفاتر الفواتير المذكورة تنقل من شطب إلىٰ آخَر، لآخِر السنة، بند ٣٥، كما يعمل حساب دفاتر الفواتير الصادرة والواردة لقسم التشغيلات في آخر كل سنة، والفرق الذي يوجد بينهما بعد ضم قيمة الأصناف الموجودة في مدة السنة الجديدة أو في آخر السنة الثانية يبين المكسب والخسارة للقسم الصناعي في بحر السنة في كل صنعة علىٰ حدتها، كما في بند ٣٦. (١)
القوانين الخاصة بدفاتر الصنف	أما دفاتر الصنف في فإن بنود ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١. (أ – ب – ت – ث – ح – خ – د) اشتملت علىٰ أن كل صنف يكون في عهدة السجون أو المخازن العمومية يجب أن يقيد بدفتر الصنف (أورنيك نمرة ٤٦)، ولا يجوز وجود صنف بالسجن أو المخازن

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون المصرية، الملف السابق نفسه، وثيقة رقم٢٢ بعنوان قوانين خاصة بدفاتر الفواتير.

	العمومية يكون غير مقيد بالدفاتر المذكورة، والعكس بالعكس، وتقيد الأصناف المبينة في دفتر الصنف تحت أنواع الطلبات المشار إليها في بند ٢٧ المتقدم، أما المقادير التي توضح في أصول دفتر الصنف تنقل من دفاتر الفواتير نمرة ٤٠و ٤١و ٤٢، وتوضح أيضًا نمرة الطلب لتسهيل الكشف، كما تقيد الأصناف التي تشغلت بالسجن، وتكون نقلًا من دفتر الأشغال (أورنيك نمرة ٤٩) في الفصل المختص بذلك، وإذا احتاج الأمر لاستعمال تلك الأصناف بالسجن فتقيد بدفتر الفواتير الصادر والوارد، أما الخصوم بدفتر الصنف فتكون من المستندات المبينة أدناه، بما يختص بالملابس المستعملة المنقولة مع مستخدمين، فتؤخذ من دفاتر الجيب (أورنيك سجون نمرة ٤٧)، وفيما يختص بالأصناف للقسم الصناعي من الطلبات (أورنيك سجون نمرة ٥١) تقدم بمعرفة المستخدمين الذين في عهدتهم الورش، وفيما يختص بالأدوية الطبية من الطلبات تقدم كل ثلاثة شهور بمعرفة الإجزاجية[1]، وهذا ما ظهر في وثائق الدراسة.
القوانين الخاصة بطلبات التعيينات	بالنسبة لطلبات التعيينات (بند ٤٢ – ٤٣ – ٤٤) في السجون التي بها المسجونون الذين يصرف لهم أغذية علىٰ سجاني الدرجة الأولىٰ الذين في عهدتهم الحواصل أن يحرروا طلبات أغذية (أورنيك سجون نمرة ٥٢) موضحين فيها عدد المسجونين الموجودين في الحواصل، كل درجة علىٰ حدتها، ثم تجمع الطلبات، ويعمل عنها طلب عمومي واحد بمعرفة المأمور، وتحال الكشوفات جميعها إلىٰ المخزنجي، علي أن المخزنجي يجب أن يعمل حساب مقادير الأغذية اللازم صرفها في ذلك اليوم، ويحرر كشف عمومي عن ذلك (أورنيك سجون نمرة٥٣) باعتبار عدد المسجونين المبينين في الطلب المقدم بمعرفة الباشسجان، وتصرف الكميات اللازمة للطباخ الذي عليه بعد التسلم أن يوقع علىٰ كشف الأغذية، ويعيده إلىٰ المخزنجي، بعدها يذكر عنده عدد

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٩٩١٧ – ٢٠٠١، وثيقة ١٢ خاص بأعمال إدارة السجون المصرية سنة ١٨٨٢م.

	ونوع الأغذية التي تصرف لكل واحد من سجان الدرجة الأولىٰ، أما تعيينات الخبز فتصرف بمعرفة المخزنجي إلىٰ السجانة الذين في عهدتهم الحواصل مباشرة، أما الأصناف الجارية في الاستعمال/ بند ٤٥: فإن ملابس المسجونين الموجودة معهم أي (المستعملة) وكساوي المستخدمين والأصناف الأخرىٰ الجاري استعمالها لا يجب أن يتبين بدفتر الصنف أنها صرفت، وإنما تقيد في دفاتر الجيب الموجودة معهم (أورنيك سجون نمرة ٤٧)، ويكون المستخدم مسئولًا عنها، انظر بند٤٥ (أ – ب – ت – ث – ح) وبند ٤٦: "علىٰ المخزنجي أن يحفظ دفتر عن الأصناف السائرة الجاري استعمالها (أورنيك سجون نمرة٥٦) يقيد فيه الأصناف المنوه عنها في بند (ب) و(ت) و(ث) و(ج)[1] وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بالكشوفات	يتضمن بند (٤٧ – ٤٨ – ٤٩ – ٥٠ – ٥١ – ٥٢ – ٥٣ – ٥٤) الكشوفات الخاصة بمصلحة السجون "علىٰ مأموري السجون أن يحرروا كشفًا (أورنيك سجون نمرة ٥٣) عن التعيينات التي صار استلامها والمنصرف منها بالسجن في بحر الشهر الماضي، وتقدم إلىٰ التفتيش في ميعاد لا يتجاوز اليوم الخامس من كل شهر، ويحرر كشف مخصوص (أورنيك سجون نمرة ٦٠) عن الأحجار التي استخرجت، والطوب الذي عمل بمعرفة المسجونين، ويحرر كشوفات عن الكميات الواردة والمنصرفة من الملبوسات واللوازمات (أورنيك سجون نمرة ٦١) للسجن عن الستة أشهر السالفة (ويجب أن تكون تلك الكشوفات موجودة بالتفتيش في يوم ١٥ يناير ويوم ١٥ يوليه علىٰ التوالي، ويحرر كشف (أورنيك سجون نمرة ٤٤) ببيان أصناف المهمات والملبوسات والأدوات التي تكون أوفت مدة الاستعمال وغير اللائقة للبس أو غير اللازمة للسجن، ويجب أن يكون هذا الكشف موجودًا بالتفتيش في ٥

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١ خاص بأعمال السجون المصرية بتاريخ ٣٠ ديسمبر سنة ١٨٨٣م.

	مارس و٥ سبتمبر من كل سنة، ويحرر كشف سنوي (أورنيك سجون نمرة ٦٥) ببيان الأصناف الموجودة بالسجون في أول يناير، ويجب أن يكون موجودًا في التفتيش في ميعاد لا يتجاوز ١٥ يناير من كل سنة (انظر لجان التقارير بند ٢٥) (حرف ب)، أما الكشوفات المتقدمة الذكر فلا تشير إلىٰ الأصناف التي تشغلت بالسجن يجب أن يتوضح فيها قيمة الأصناف الموجودة بالمخزن (أورنيك سجون نمرة ٦٦) كما في البند٥٢ (أ – ب – ت – ث – ح)، ويحرر كشف (أورنيك سجون نمرة ٦٧) يبين فيه الزيادة والعجز للقسم الصناعي في الاثنتي عشرة سنة الماضية، ويقدم بمعرفة المأمور(١)، وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بدفاتير النقدية	بند (٥٥) دفتر النقدية (أورنيك سجون نمرة ٦٨) يشتمل علي حساب النقدية للسجن، وجميع النقدية الواردة للسجن والمنصرفة يجب أن تبين بهذا الدفتر، أما بند (٥٦) فهو في السجون التي يكون فيها الكاتب أو المخزنجي أمينًا علي النقدية. علي المأمور أن يعمل جرد مرة علىٰ الأقل في كل شهر ، ويجب أن يكون في أيام غير معينة، من غير أن يخبر المستخدم المذكور عن ذلك، وتوضح نتيجة الجرد بدفتر الحوادث، ثم بعد عمل الحساب يوضح في آخر الشطب بالدفتر ملخص يذكر فيه كمية كل نوع علىٰ حدة، ويجب أن يعمل حساب دفتر النقدية شهريًّا، ويصدق عليه من المأمور بغاية الدقة مثل ماهيات أو أمانات مسجونين أو سلفة مستديمة أو غير ذلك، وترسل نسخة منه (أورنيك سجون نمرة ٦٩) إلىٰ المفتش العمومي.(٢)، وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون ملف كود ٠١٠٢١٣ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ١٤ خاص بالكشوفات ودفاتر أحوال المسجونين بتاريخ ١٧ ديسمبر ١٨٨٣م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٨٨٢ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ٥ بعنوان أوراق خاصة مشروع قانون سجون طرة بتاريخ ١٣ أبريل سنة ١٨٨٥م.

قوانين خاصة بإيصالات النقدية	يبين بند (٥٧) أن جميع إيصالات النقدية يجب أن تكون مختومة من المأمور، وتكون علي (أورنيك نمرة ٧٠)، وغير مصرح بأن تحرر الإيصالات علي أورنيك خلاف الأورنيك المذكور، وتبطل العادة الجارية بإعطاء إيصالات عن الحساب المتقدم من المشترين وخلافهم، أما بند (٥٨) فإن الحساب الذي يعمل بين المخازن العمومية أو السجون الأخرىٰ أو المصالح أو محال تجارية خصوصية، يجب أن يبين بهذا الدفتر (أورنيك سجون نمرة ٧١) وأن يكون قيد ذلك من دفتر الفواتير. [١] وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بالإيصالات عن الأصناف	بند (٥٩) جميع الأصناف التي ترسل بمعرفة مستخدم السجن يجب أن تكون مصحوبة بإيصال لأجل إمضائه من الشخص المرسل إليه الأصناف[٢]، وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.
قوانين خاصة بالحسابات الشهرية	بند (٦٠) يجب أن يتحرر فواتير شهرية (أورينك سجون نمرة ٤٥) عن الأصناف المباعة بمعرفة القسم الصناعي وعن الأشغال التي عملت بمعرفة المسجونين، وتلك الفواتير تكون طبق البيانات الموجودة بدفتر الفواتير الصادرة بالضبط (انظر بند ٣٣). [٣]، وهو ما ظهر في وثائق الدراسة.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٩٣٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ٢ بخصوص مكاتبات بشأن مصاريف انتقال المفتش العام للسجون بتاريخ أشهر مارس سنة ١٨٨٦.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٨٨٢ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ٧. بخصوص مشروع قانون سجون طرة بتاريخ ١٣ أبريل ١٨٨٥م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٩٣٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ٣ ، أوامر إدارية بتاريخ ١ مارس ١٨٨٦م.

قوانين خاصة باللائحة العمومية التي تختص بالسجون بتاريخ ٦ مارس ١٨٨٤م، المادة الأولىٰ، والثانية، والثالثة، والرابعة، والخامسة، والسادسة، والسابعة، "فيما يختص بالمسجونين"	ظهر في وثائق الدراسة ما يختص بالمسجونين[١]، ففي المادة الأولىٰ: فيما يختص بقبول المسجونين وإخلاء سبيلهم "لا يصير قبول أي إنسان في السجن ولا إخلاء سبيله منه إلا بمقتضىٰ أمر بالكتابة يصدر إلىٰ مأمور السجن ممضي عليه من جهات الاقتضاء"، وفي المادة الثانية: "يجب علي المسجونين الدخول في الحمام قبل إيداعهم السجن ما لم يمنعهم الحكيم من ذلك، ويرخص لهم أيضًا التوجه إلىٰ الحمام في كل أسبوعين فأقل إذا دعت الحاجة لذلك"، وفي المادة الثالثة: "لا يجوز لأي محبوس كان أن يستحم أو يخلع ثيابه أمام محبوس آخر"، المادة الرابعة: "أنه في حالة قبول المحبوسين بالسجن ينبغي تفتيشهم بمعرفة كبير السجانين وضبط كافة ما يوجد معهم من الأسلحة الخطرة أو غيرها مما تسهل لهم الفرار أو الهروب، وكذا الأشياء المحرج عليها، أما في المادة الخامسة: "فلا يجوز بالكلية لأي محبوس أن يفتش محبوسًا آخر، المادة السادسة: "كل النقود أو غيرها مما تكون صحبة المسجون أو المرسلة إليه لاستعمالها وتكون غير مرخص له بحفظها تسلم لمدير السجن، وهو يحرر بها قائمة جرد، ويقيدها في دفتر مختص بذلك، المادة السابعة: "كافة المسجونين قبل نقلهم إلىٰ سجن آخر أو في حالة إخلاء سبيلهم من السجن يصير الكشف عليهم بمعرفة الطبيب، ولا ينتقل المحبوس بدون شهادة من الحكيم إلىٰ مدير السجن موضحًا بها أن المسجون خالٍ من الأمراض التي تمنعهم من الانتقال.
المادة الثامنة، والتاسعة، والعاشرة، والحادية عشر، والثانية عشر، فيما يتعلق "بحبس النساء"	المادة الثامنة: فيما يتعلق بحبس النساء، ظهر في الوثائق أن النساء اللاتي لم يصدر عليهن الحكم يصير وضعهن في محل غير الموضوع فيه النساء المحكوم عليهن، أما المادة التاسعة فتنص علي "أن النساء الحبليات اللاتي يكن في الشهر التاسع من حملهن أو اللاتي وضعن حملهن عن قريب لا يصير قبولهن في الحبس "،

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٣١٣ – ٢٠٠١، بعنوان: لائحة عمومية تختص بالسجون سنة ١٨٨٤م، وثيقة رقم ١،٢،٣ خاصة بالمواد التي تختص بالمسجونين.

	والمادة العاشرة: تنص علىٰ أنه: "في حالة قبول النساء في السجن يصير تفتيشهن بمعرفة السجانات، وأما ما يختص بقبولهن أو نقلهن أو إخلاء سبيلهن فيتبع فيه الإجراءت التي اتخذت لذلك في حق المسجونين من الرجال، أما المادة الحادية عشر فتنص علىٰ أن ولد المرأة المحبوسة يصير قبوله في الحبس مع أمه، وإذا كان الولد قد بلغ من العمر سبع سنين لا يصير قبوله إلا إذا مست الحاجة لذلك، أما المادة الثانية عشر فتنص علىٰ "أنه قبل إخلاء سبيل أي ولد – ممن ذُكِرَ – من السجن فعلىٰ المأمور أن يستفسر من أهل الولد إذا كانوا يرغبون في قبوله، وهل لهم مقدرة علىٰ بقائه عندهم أم لا، فإذا وجدوا أنهم غير قادرين علىٰ ذلك فعلىٰ مأمور السجن أن يتصرف في هذا الأمر كما يراه مناسبًا. (١)
المادة الثالثة عشر، والرابعة عشر، والخامسة عشر، والسادسة عشر، والسابعة عشر، والثامنة عشر، والتاسعة عشر، والعشرون، والحأدية والعشرون، والثانية والعشرون، الثالثة والعشرون فيما يتعلق بالمأكولات والملبوسات والمفروشات اللازمة للنوم	ظهر في الوثائق فيما يتعلق بالمأكولات والملبوسات والمفروشات اللازمة للنوم، في المادة الثالثة عشر "لا يجوز دخول أي شئ من الخمر، ولا من أي جنس كان من المسكرات في الحبس للمسجونين بأي حجة كانت، ما لم يكن بإذن الحكيم بالكتابة موضحًا بها المقدار، واسم الشخص الذي يكون ذلك برسمه"، أما المادة الرابعة عشر فتنص علىٰ أنه "لا يباح التدخين ودخول الدخان في الحبس ما لم يكن برخصة من مدير عموم السجون، ويكون استعمال الدخان حسب المقدار الذي يعينه له، أو بأمر الحكيم بالكتابة"، والمادة الخامسة عشر تنص علىٰ أن" أي أمر كان يصدر من الحكيم بخصوص دخول مسكرات أو دخان إلىٰ المسجونين فيكون ذلك بالكتابة إلىٰ مأمور السجن، وصورة ذلك الأمر تحفظ بطرف الطبيب"، وتنص المادة السادسة عشر علىٰ أن "يعطىٰ لكل مسجون سرير من الخشب وحصيرة وحرامان ومخدة وكباية من الصفيح للشرب ويمكن للمسجونين من الاكتساب بصناعتهم ويتحصلوا علي مراتب للنوم وتؤخذ منهم إذا حصل منهم تكاسل أو سلوك غير حسن"، كما تنص المادة السابعة عشر

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، نفس الملف السابق، وثيقة رقم ٤، ٥ بتاريخ ٦ مارس ١٨٨٤م.

	علي أن "يعطىٰ لكل مسجون ملابس نظيفة مرة واحدة في كل أسبوع"، وتنص المادة الثامنة عشر علىٰ أن "كل مسجون من مرتكبي الجنايات المحكوم عليهم يعطىٰ له مقدارًا كافيًا من الطعام حسب الترتيب المصدق عليه من ناظر الداخلية، أما المسجونون الموجودون بالمستشفيات فيعطي لهم من الطعام ما يصرح به الطبيب"، أما المادة التاسعة عشر فتنص علىٰ أن "لا يعطىٰ لأي مسجون مرتكب جناية ومحكوم عليه طعامًا أو ملبوسًا أو مفروشات أو غيرها زيادة عن المقيمين بالسجن إلا بحسب أمر صادر بالكتابة من الطبيب، يذكر فيه مقدار وجنس الطعام، واسم الشخص الذي سيتناوله"، والمادة العشرون تنص علىٰ أن "يعطىٰ للمسجون المحكوم عليه بسبب ارتكاب جناية طقمًا كاملًا من الملبوس ويكلف بلبسه"، وتنص المادة الحادية والعشرون علىٰ أنه" عند إخلاء سبيل أي مسجون كان تسلم إليه ملبوساته الأصلية ما لم يتراءىٰ لزوم إعدامها، وإذا كان الأمر كما ذكر فيعطىٰ له ملبوسات خلافها"، أما المادة الثانية والعشرون فتنص علىٰ أنه "يصير تبخير ملبوسات المسجونين قبل أن يرخص لهم بلبسها في السجن إذا كان ذلك ضروريًا، وقبل أن يأخذوها عند إخلاء سبيلهم"، والمادة الثالثة والعشرون نصت علىٰ أنه "يصير تعريض المفروشات إلىٰ الهواء، ثم تغييرها وغسلها مرارًا حسب أمر الطبيب". (١)
المادة الرابعة والعشرون والخامسة والعشرون والسادسة والعشرون والسابعة والعشرون فيما يتعلق بالنظافة الشخصية للمسجونين	ظهر في الوثائق فيما يتعلق بالنظافة الشخصية للمسجونين، في المادة الرابعة والعشرين" المسجونون ملزومون بأن يجعلوا أنفسهم نظفاء ويكونون بحالة لائقة وأن يمتثلوا للقوانين التي ستوضع لهذا الخصوص" وفي المادة الخامسة والعشرين" علي كل مسجون أن يغسل نفسه مرة واحدة في كل يوم وعلي مأمور السجن أن يعطيهم ماء وصابونًا ومناشف"، وفي المادة السادسة والعشرين" علي كل مسجون من الرجال أن يقص شعره ويحلق في

(١) دار الوثائق القومية": ديوان الداخلية، مصلحة السجون، نفس الملف السابق، وثيقة رقم ٦،٧ بتاريخ ٦ مارس ١٨٨٤م.

	الأسبوع مرة واحدة علىٰ الأقل"، وفي المادة السابعة والعشرين " لا يرخص بإجراء ملاعب أو ملاهي بأي حبس كان وعلىٰ مأمور السجن أن يضبط ويعدم كل ورق لعب أو طاولات أو غير ذلك من آلات الملاهي. (١)
المادة الثامنة والعشرون، والتاسعة والعشرون، والثلاثون والحادية والثلاثون فيما يتعلق بتشغيل المسجونين	ظهر في وثائق الدراسة المواد الخاصة بتشغيل المسجونين، ففي المادة الثامنة والعشرين" كل مسجون من الرجال بلغ من العمر أكثر من ست عشرة سنة، وأودع السجن لتحمل الأشغال الشاقة يقيم في هذه الأشغال أثناء حبسه، إن كانت هذه المدة لا تتجاوز الشهر فإن كانت أكثر من ذلك فيتكبد الأشغال الشاقة في أول شهر منها، وما تبقىٰ منها فيصرفه في الأشغال الصناعية لغاية انتهاء، مدة حبسه"، وفي المادة التاسعة والعشرين "لا يكلف المسجونون بشغل غير ضروري في أيام الجمعة إن كانوا مسلمين، وفي أيام الأحد إن كانوا مسيحيين، أو في أيام أعياد المسلمين، وفي المادة الثلاثين "كل مسجون محكوم عليه بالأشغال الشاقة يصير الكشف عليه من الطبيب قبل تشغيله، وعلىٰ الطبيب أن يقدم تقريرًا يوضح فيه إن كان المسجون قادرًا علىٰ هذا الشغل أم لا"، وفي المادة الحادية والثلاثين، يصير تجهيز أشغال لمن لا يكون من المسجونين المرتكبي فعل الجناية غير المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة وتعطىٰ التعليمات من وقت إلىٰ وقت عن مقدار أو جنس تلك الأشغال. (٢)
المادة الثانية والثلاثون والثالثة والثلاثون والرابعة والثلاثون فيما	ظهر في وثائق الدراسة: فيما يتعلق بصحة المسجونين، ففي المادة الثانية والثلاثون "المسجونون بسبب ارتكاب جناية إذا كان جاري تشغيلهم في

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة " أوراق خاصة بالأوامر الإدارية الصادرة من مصلحة الصحة العمومية علي المسجونين" بتاريخ ٣ يناير ١٨٩٤م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، نفس الملف السابق، وثيقة بعنوان تشغيل المسجونين بتاريخ ٢٢ فبراير ١٨٩٤م.

يتعلق بصحة المسجونين	محلاتهم الخاصة بهم يصح لهم بالتريض في الخلاء بأمر الطبيب بحسب ما تقتضيه حالتهم الصحية "وفي المادة الثالثة والثلاثين" علىٰ السجان أن يقدم كشفًا بأسماء الذين يرغبون الكشف عليهم بمعرفة الطبيب مع أسماء من كان يرىٰ منهم مريضًا إلىٰ مأمور السجن، وعليه أن يقدم ذلك إلىٰ الطبيب بدون تهاون ولا تأخير"، وفي المادة الرابعة والثلاثين: "المسجونون الذين يشتكون من أمراض خفيفة يبقون بالسجن تحت المعالجة، وأما من كان منهم مصابًا بأمراض ثقيلة توجب النقل إلىٰ المستشفىٰ، فيعطىٰ شهادة بهذا الشأن من الطبيب إلىٰ مأمور السجن، وهو يصرح بنقله إليها بدون تأخير". (١)
المادة الخامسة والثلاثون فيما يتعلق بتعليم المسجونين	ظهر في وثائق الدراسة ما يدل علىٰ تعليم المسجونين، في المادة الخامسة والثلاثين من لائحة السجون "الأولاد الذين يبلغون من العمر أقل من أربع عشرة سنة يكونون مؤلفين لفرقة علىٰ حدتهم، ويصير يعلمهم القراءة والكتابة مدة ست ساعات إذا أمكن ذلك، وينقل في كل يوم وإذا أحسن أحد المسجونين القراءة والكتابة والسلوك يعين معلمًا". (٢)
المادة السادسة والثلاثون والسابعة والثلاثون والثامنة والثلاثون فيما يتعلق بزيارة المسجونين	ظهر في وثائق الدراسة: ما يتعلق بزيارة المسجونين، ففي المادة السادسة والثلاثين: "لمأمور السجن الحق في أن يطلب اسم الزاير القادم للمسجون واسم محل إقامته وإذا اشتبه المأمور في الزاير فله أن يفتشه، ويأمر بالإجراء بمثل ذلك مديرة السجن أو السجانة بتفتيش الزايرة القادمة إلىٰ إحدىٰ المسجونات وإن أبىٰ الزاير التفتيش فللمأمور أن لا يصرح له بالدخول، وأسباب هذه الواقعة يصير قيدها في دفتر

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان تعليمات خاصة بصحة المسجونين "بتاريخ ٧ أكتوبر ١٨٩٤م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١٥٨٦٢ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان "تقرير مقدم من وزارة الصحة عن حالة السجون بمصر بتاريخ ٥/ ٦/ ١٨٩٤م.

	اليومية"، أما المادة السابعة والثلاثون فتنص علىٰ أنه "لا يدخل الزائرون السجن إلا في الساعات التي يعينها مأمور السجن، وهي لا تكون من ضمن الساعات المعدة لأشغال المسجونين الاعتيادية". ونصت المادة الثامنة والثلاثون علي أنه "لا يرخص لأحد بالدخول في السجن بدون إذن من ناظره بالكتابة ما عدا الآتي ذكرهم، وهم: حضرات النظار، ومفتش عموم الإصلاحات، ووكلاء النظار، وحكمدارات العساكر، المصرية، والمديرون، والمحافظون، والقاضي، والقناصل، وضباط البوليس، والنوبتجية، ومستخدمو الحبوس.(١)
المادة التاسعة والثلاثون والأربعون والحادية والأربعون والثانية والأربعون والثالثة والأربعون والرابعة والأربعون فيما يتعلق بقانون التأديب	ظهر في وثائق الدراسة ما يتعلق بقانون التأديب، ففي المادة التاسعة والثلاثون "لا يصير إجراء عقوبة المسجونين، أو حرمان من أي نوع كان، بسبب مخالفة لقوانين الحبس إلا بمقتضىٰ أمر من ناظر السجن أو من مدير عموم السجون"، أما المادة الأربعون فنصت علىٰ ناظر السجن أن يقيد في دفتر خصوصي يسمىٰ بدفتر العقوبات نوع كل ذنب عوقب فاعله عليه، واسم الشخص الذي عوقب، وتاريخ وقوع الذنب، ومقدار القصاص الذي حكم عليه به "، أما المادة الحادية والأربعون فنصت علىٰ "الأفعال الآتي ذكرها قد تقررت بأنها تعد من الذنوب التي تكون مخالفة لقوانين السجن، ويحق لناظر الحبس أن يعاقب بالحبس المنفرد مدة ثلاثة أيام من ارتكب هذه الذنوب، ويكون مأكله الخبز والماء فقط، وهذا بيان هذه الذنوب: (A) عدم الطاعة والانقياد لقوانين السجن من أي مسجون كان. (B) التعدي الاعتيادي من أي مسجون كان علىٰ مسجون آخر. (C) وقوع تصرف غير لايق من أي مسجون كان.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١٨٦٥٦ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان "أوراق بخصوص الخدمات الطبية بسجون الإسكندرية بتاريخ ١٢/ ١/ ١٨٩٤م.

	(D) حصول القذف أو استعمال ألفاظ تهديدية تصدر من أي مسجون كان في حق ضباط أو مستخدمي السجون. (E) التكاسل أو الإهمال في الأشغال اللذان يحصلان من المحكوم عليه بسبب ارتكاب جناية. (F) وقوع أمر مخل بالأشغال عمدًا من أي مسجون محكوم عليه بارتكاب الجناية. ، أما المادة الثانية والأربعون فنصت علي "إذا كان أحد المسجونين المرتكبي الجناية مجرمًا بتكرار ذنوبه ضد قوانين الحبس فلمأمور السجن أن يعاقبه بوضعه في حبس منفرد مدة لا تتجاوز شهرًا واحدًا، وإن كانت مخالفة القوانين صدرت منه للمحكوم عليهم بالأشغال الشاقة أو غيرها عوقب بالضرب"، وفيما يتعلق بالمادة الثالثة والأربعين فنصت المادة علىٰ أنه "لا يجري وضع الأغلال والسلاسل في أي مسجون كان من طرف السجانة بأي حبس كان، ما لم يكن مضطرًا اضطرارًا شديدًا، وعليه أن يعلن مأمور السجن بذلك في الحال". كما تنص المادة الرابعة والأربعون علىٰ "كافة العقوبات الجسدية التي يصير إجراؤها بالسجن تكون تحت مناظرة ناظر السجن، والسجان الأول، وأحد أطباء الحكومة، وناظر السجن مأذون بأن يطلب عندما تمس الحاجة طبيب الحكومة المحلية، وللطبيب الأمر بمنع ما يوجب الضرر بصحة المضروب حسب ما يتراءىٰ له ضرورة ذلك، وعلىٰ ناظر السجن أن يتبع ذلك، وأن يقيد في دفتر مخصوص العقاب، والساعة التي حصل فيها القصاص المذكور، وعدد الجلدات، والأمر الذي صدر من الطبيب بهذا الخصوص". (١)
المادة الخامسة والأربعون "التعديات التي تحصل في	ظهرت في وثائق الدراسة التعديات التي تحصل في الحبس، ففي المادة الخامسة والأربعين ذكر الآتي: "التعديات الآتي ذكرها الصادرة عن المسجونين المحكوم عليهم

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٢٠٣١٥ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: أوراق خاصة بالعقوبات الخاصة بالبوليس والسجون، بتاريخ ٥/ ١١/ ١٨٩٤م.

الحبس"	تجعلهم تحت العقاب الجسماني وهي: (A) العصيان أو التحريص عليه الواقع في السجن، والتعدي الشخصي علي أي ضابط من ضباط الحبس، وحصول تكرار التعدي من محبوس علىٰ محبوس آخر، وحصول تكرار التعدي مع ألفاظ تهديدية علىٰ أي ضابط كان أو مسجون. (B) إذا كسر المحبوس أو أتلف شباكًا أو غيره من متعلقات السجن عمدًا. (C) فيما لم يكن المحبوس تحت القصاص، وحصل منه هيجان عمدًا يترتب عليه اختلال نظام الحبس، أو حدوث أمر فظيع، أو عدم امتثال يستوجب إخماده بقوة فعالة فوق العادة. (D) حصول فعل فاحشة.(١)
المادة السادسة والأربعون والسابعة والأربعون والثامنة والأربعون والخمسون "التأديب بالضرب"	ظهرت في وثائق الدراسة ما يشير إلىٰ التأديب بالضرب في السجون المصرية، ففي المادة السادسة والأربعين ذكر الآتي: "التأديب بالضرب يصير إجراؤه علي الظهر عريًا عن الملابس بالجلدة، أو بالسوط الذي يعطىٰ من طرف مدير عموم السجون، ولا يستعمل للضرب خلاف هاتين الآلتين، أما المادة السابعة والأربعون فتشير إلىٰ: "لمأمور السجن أن يعاقب بالضرب لغاية اثنتي عشرة جلدة من وقعت منه مخالفة ضد نظام الحبس المقرر حسب اللايحة٧، أما المادة الثامنة والأربعون فنصت علىٰ: "إذا تكرر وقوع الذنب من محبوس سبق عقابه بالجلد فليجلد لحد الأربع وعشرين جلدة لا أكثر، والمادة التاسعة والأربعون نصت علىٰ: "لمدير عموم الحبوس عندما يكون حاضرًا بشخص أن يأمر بأربعة وعشرين جلدة، وفي المادة الخمسين: "في كافة الأحوال التي يصير فيها التأديب بالضرب ينبغي سرعة إخبار مأمور السجن بعدد الجلدات، وهو يخبر الحكومة فورًا تعليمات لمفتش الحبوس والمأمورين ورؤساء السجانين والسجانات والبوابين، وفيما يلي اختصاصات

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، بعنوان بعض الأوامر الصادرة من ديوان الداخلية لمصلحة السجون، بتاريخ ٣ شهر يناير سنة ١٨٩٤م.

	وواجبات كلٍ من الآتي: "مفتشو الحبوس": أولا/ لكل مفتش أن يتفقد جهات الحبس بتمامها، وتكون بحالة منتظمة، ويوقف دوامًا المأمور بضرورة ايحالة الراحة والأمن في كل جهات الحبس في أي وقت كان. ثانيًا/ يتفقد المسجونين بينما هم بأماكنهم وشكلهم، ويمكن كل واحد منهم من تقديم الشكوى إذا أراد رفعها إليه في حق أي شخص كان. ثالثًا/ عليه أن يتفقد أحوال المستخدمين من جهة نظافتهم وصفاتهم الظاهرية، ومن جهة أن كل واحد منهم عارف بالحقوق والواجبات المفروضة عليه. رابعًا/ عليه أن يتفقد كافة الدفاتر والسجلات الموجودة بالحبس، ويعرض بما يراه فيها من الخلل لمفتش عموم السجون. خامسًا/ عليه أن يلاحظ تنفيذ الأوامر والقوانين الصادرة في حق المسجونين وأشغالهم بأوقاتها. "مأمور السجن": أولا/ أن مأمور السجن مسئول دون غيره عما يختص بالمسجونين ومستخدمي السجن. ثانيًا/ هو المسئول عن تنفيذ القوانين المقررة من طرف مدير عموم السجون حسب الواجب. ثالثًا/ تكون إقامته بالحبس، ولا يخرج أحد من المستخدمين دون رخصة منه. رابعًا/ عليه أن يتفقد كافة جهات السجن مرتين في كل يوم بالأقل، وليلًا في بعض الأحيان، وأن قوانين السجن جارٍ تنفيذها كما يجب. خامسًا/ عليه أن يلاحظ بنفسه دخول المسجونين في الحبس وإخلاء سبيلهم منه. سادسًا/ هو المسئول عن حسن سلوك المحبوسين، ووجود الأمن في كافة جهات الحبس. سابعًا/ عليه أن يلاحظ السجانين كل يوم من جهة النظافة واللياقة، وأنهم عارفون جيدًا ما هو واجب عليهم. ثامنًا/ عليه أن يقدم في كل خمسة عشر يومًا لقلم السجون كشفًا

مستوفيًا حسب الصورة المرموز لها بحرف (أ – ب – ت) مبينًا كافة أسماء المسجونين في الحبس، وأسماء من أخلي سبيلهم منه في المدة المذكورة.

تاسعًا/ عليه أن يعتمد كل يوم في المذكرة الموجودة بقلمه: عدد المسجونين الذين تحت إدارته: وعدد الموجودين بالمستشفي، وأن يكون الكشف المذكور مبينًا تحت عنوان: ذكور وأناث، محكوم عليهم وغير محكوم عليهم.

عاشرًا/ عليه أن يعتني بأمر المسجونين الذين تحت إدارته، ويستفسر منهم بقدر إمكانه عن قضاياهم، ويمكنهم من تقديم شكواهم إليه، وهو يقدمها إلىٰ مدير عموم الحبوس.

الحادي عشر/ عليه ألَّا يأذن بصدور عرضحالات أو كتابات من أي نوع كان من المسجونين إلىٰ مأموري الحكومة بدون تصديق صادر منه قبل ذلك.

الثاني عشر/ عليه أن يسلم لكل من مستخدمي السجون نسخة من قوانين السجن ونظاماته.

"رئيس السجانين":

أولا/ تكون إقامة رئيس السجانين بالحبس، وعليه معرفة القوانين بكل إتقان.

ثانيًا/ يكون مساعدًا لمأمور السجن في كل الأوقات وأن يجري تنفيذ التعليمات والأوامر الصادرة إليه بكل دقة مع الطاعة التامة.

ثالثًا/ عليه ملاحظة وتفقد المسجونين في محلاتهم وأشغالهم مرارًا وجريان أشغالهم بهدوء وسكون.

رابعًا/ عليه ملاحظة تنفيذ قوانين ونظامات السجن بكل دقة وأن يبادر بإخطار مأمور السجن عن كل ما يقف عليه من إهمال أو سوء سلوك يحصل من المسجونين.

خامسًا/ عليه تمرين السجانين والخدمة علىٰ الواجبات المطلوبة منهم، ويرسل كل يوم الإفادات والكشوفات علي وجه مناسب.

سادسًا/ عليه أن يتفقد كل جهات السجن والمفروشات.

سابعًا/ عليه أن يتأكد كل التأكيد إذا كانت أبواب السجن مغلوقة علىٰ المسجونين وبعد تفقده إياهم يسلم مفاتيح الأبواب إلىٰ مأمور السجن، وعليه أن يتفقد المسجونين ليلا كلما يأمره

	المأمور. ثامنًا/ عليه أن يستلم ويمضي يوميًّا الكشوفات المحررة بعدد التعيينات اللازمة لهذا اليوم، ويراجعها علىٰ عدد المسجونين والسجانين المأذون لهم بأخذ الخبز ، وأن يلاحظ توزيعها بشخصية. تاسعًا/ يكون في عهدته المخزن المحتوي علي الأشياء المتعلقة بالحبس والمسجونين، وأن يهتم بكافة الأشياء المتعلقة باقتصاد الحبس الداخلي. عاشرًا/ علىٰ أي الحالات لا يجوز للسجان أن يترك السجن في وأثناء غياب مأمور السجن المؤقت أو بحال وجوده بدون استئذان منه. الحادي عشر/ في أثناء غياب مأمور السجن يعهد السجن لرئيس السجانين. الثاني عشر/ يبادر رئيس السجانين بتقديم الإفادة للمأمور عن كل أمر يقف عليه بالنظر لما يخل بالأمن وصحة المسجونين ونفوذ المستخدمين أو غيرها مما يوجب استلفات نظر المأمور إليها. الثالث عشر/ يكون السجانون تحت أمره، وعليه أن يناظر مناوبتهم بالتتابع. الرابع عشر/ عليه أن يخبر المأمور في صبيحة كل يوم بالحالة التي وجدت عليها محلات المسجونين حال تفقده إياها وبعدد المسجونين فيها. "السجانون" أولا/ يكونون رأسًا تحت إدارة رئيس السجانين، ولا يبرحون من مراكزهم بدون إذن من المأمور. ثانيًا/ هم المسئولون عن حالة انتظام ونظافة محلات السجون المعهودة إليهم، وعن حسن سلوك المسجونين العام. ثالثًا/ علىٰ السجانين أن يعلموا المسجونين كيفية تصليح فروشاتهم وأحرمتهم، وهم المسئولون عما يختص بالحبس المسلم لعهدتهم. رابعًا/ أن لا يصرحوا بخروج أحد من المسجونين عند اخلاء سبيله قبل أن يصلح سريره وفرشه، وأن يعلن السجانون بأن ما كان

في عهدة المحبوس أعيد في حالة جيدة.
خامسًا/ علىٰ السجانين أن يقدموا في صبيحة كل يوم لرئيس السجانين كشفًا مشتملا علىٰ عدد المسجونين الذين استلموهم لعهدتهم قبل هذا اليوم.
سادسًا/ عليهم أن يلاحظوا استلام كل مسجون جرايته المرتبة له، وإذا كان أحد المسجونين غايبًا وقت توزيع الجراية فعلىٰ السجان أن يبقي عنده جرايته لحين رجوعه.
سابعًا/ عليهم أن يعاملوا المسجونين بالثبات والجد لا بالجفاء والخشونة، ولا يرخص لهم بالضرب، ولا بعقوبة أحد المسجونين بدون أمر من المأمور.
ثامنًا/ علىٰ رئيس السجانين أن يعين بحسب اللزوم واحدًا من السجانين أو أكثر للخفر ليلا.
تاسعًا/ علىٰ السجانين أن لا يتخابروا بقدر الإمكان مع المسجونين، كما أنهم ممنوعون ليلا بالكلية عن جلب أي شئ كان من الخارج للمحبوسين، وعن أخذ أي شئ كان من المحبوس لخروجه خارج الحبس بدون أمر مأمور السجن.
"الكتاب"
أولا/ ينبغي حضور الكتاب كل يوم إلىٰ الحبس من الساعة الثامنة صباحًا إلىٰ الساعة الرابعة والنصف بعد الظهر، ما عدا يوم الجمعه.
ثانيًا/ ينبغي حضور كاتب في كل يوم جمعة من الساعة الثامنة إلىٰ الساعة العاشرة صباحًا، ومن الساعة الثانية إلىٰ الساعة الرابعة بعد الظهر، وأن يقيم الكتاب بدائرة الحبس بالمناوبة في ليالي الجمعة.
ثالثًا/ يكون في عهدتهم السجلات يسجلوا فيها بأمانة دخول وإخلاء سبيل كل مسجون حسب الصورة الصادرة بهذا الخصوص.
رابعًا/ عليهم أن يقدروا في كل يوم قائمة بعدد المسجونين الموجودين بالسجن لتقديمها للمأمور ويرسل منها نسخة في كل شهر لإدارة عموم السجون.
خامسًا/ في اليوم الخامس عشر من كل شهر يعد الكاتب قائمة بالمحبوسين الموجودين في هذا اليوم وترسل لعموم السجون.

	سادساً/ يكون الكاتب تحت أوامر مأمور السجن. "البوابون" أولا/ لا يرخص البواب لأحد بالدخول في السجن إلا من كان لهم الحق في ذلك، أو من كان بيدهم أمر من مأمور السجن. ثانيًا/ علىٰ البواب أن يفتش كل حاجة أدخلت في الحبس وأخرجت منه، وأن يمنع كل إنسان حامل المسكرات أو غيرها من الممنوع دخولها أو إخراج ما كان من متعلقات السجن، ويبادر بإخطار رئيس السجانين بذلك. ثالثًا/ يعهد للبواب الباب الموصل لحبس النسأ (النساء)، ويلاحظ تنوير محلاته ونظافتها لائحة عمومية تختص بالسجون.(١)

ويتضح مما سبق أن السياق القانوني والإداري لوثائق مصلحة السجون المصرية جاء موافقًا للسياق القانوني لإجراءات إدارة مصلحة السجون المتمثلة في لائحة السجون المصرية المعمول بها في ٦مارس ١٨٨٤م.

ج- السياق الإجرائي:

يقصد بسياق الإجراءات: إجراءات العمل أثناء إنشاء الوثيقة، والتي غالبًا ما تدمج مع الإجراءات الوثائقية، وتتضح في قواعد سير العمل، وكود الإجراءات الإدارية وخطط التصنيف، ولكل مرحلة إجرائية خصائصها ونوع معين من الوثائق يصدر عنها، أي أن الإجراء الواحد قد ينتج أكثر من نوع من الوثائق.(٢)

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون،ملف كود ٠١٠٣١٣ – ٢٠٠١،بعنوان "لائحة عمومية تختص بالسجون سنة ١٨٨٤م بتاريخ ٦ مارس ١٨٨٤م.

(٢) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ص ١٢٣ – ١٢٤.

ونلاحظ من دراسة وثائق مصلحة السجون أنها تحتوي علىٰ مراحل إجرائية متنوعة، وكل مرحلة لها خصائصها، ولا يوجد إجراء رئيسي واحد في جميع وثائق المصلحة؛ لأنها متنوعة في التصرفات والأحداث التي تحتويها.

لذلك سوف نطبق السياق الإجرائي علىٰ نماذج منها علي سبيل المثال: إجراءات المحاكمة العسكرية لعساكر البوليس والأنفار والمسجونين.[1]

فنجد أن الإجراءات التي اتبعت لمحاكمة عسكرية للأونباشي سعيد عبد الكريم محمد من أورطة البوليس البيادة الخيالة السودانية الاحتياطي بتهمة السماح لمسجونين بالهروب، وهم في عهدته سنة ١٨٨٦م كانت كالآتي:[2]

- المسجون نمرة ٤٣ الأونباشي سعيد.
- عبد الكريم محمد من أورطة البوليس.
- البيادة الخيالة السودانية الاحتياطي.
- (نظامي) نقدم في حقه ما يأتي.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٣٦٩٠ – ٢٠٠١، ملف بعنوان: أوراق محاكمة عسكرية للأونباشي عبدالله فراج من أورطة السودان لتسهيله لمسجون بالهروب بتاريخ ٧ أبريل سنة١٨٨٧ الميلادي.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٣٤٦٩ – ٢٠٠١، بعنوان محاكمة عسكرية للأونباشي سعيد عبد الكريم محمد من أورطة البوليس البيادة الخيالة السودانية الإحتياطي بتهمة السماح لمسجونين بالهروب، وهم في عهدته سنة ١٨٨٦م، بتاريخ ١٩/ ١٠/ ١٨٨٦م.

أولا: بدون عذر كاف سمح لمسجونين في عهدته أن يهربا؛ وذلك:

- أنه في الجيزة في يوم ٤ أكتوبر سنة ١٨٨٦م.
- حال ما كان موكل علىٰ الباشقرة قول.
- إهمال في أخذ التحفظات اللازمة.
- علىٰ المسجونين في عهدته وبهذا.
- الإهمال مهد الطريق لهروب اثنين متهم.

ثانيًا: الإهمال المخالف للترتيب الحسن والقوانين العسكرية، وذلك:

أنه في المحل والتاريخ المذكورين في

الشكوي الأولي أهمل في وضع

نمرة ٢٤٦ النفر فرج صبحي من الأورطة

نفسها حال ما كان طالع دبدبانه

علي البوابه وأورطة قرة قول قشلاق

الجيزة

إجراءات محاكمة النفر أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طره:[1]

- صفة الجناية التي ارتكبها.
- النفر نمرة ٤٣٦٢ أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طره.
- أحد عساكر البوليس المصري.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٧٠٩٩ – ٢٠٠١، بعنوان محاكمة النفر ابو بكر علي من بوليس خفر سجون طرة بتاريخ ٢٢ شهر أبريل سنة ١٨٨٨م.

(أولا) السكر وهو بالخدمة:

وهو أنه:

في طره في يوم ٢٨ مارس سنة٨٨ لما كان معين بغفر

سجن الإستبالية وجد سكران

(ثانيًا) مقاومة محافظ الذي كان من واجباته

أن يضبطه

وهو أنه:

في المكان والتاريخ المذكورين بالتهمة الأولىٰ ضرب

النفر باب الله عبد الرحمن أثناء ما كان جاري أخذه

إلىٰ الحبس

(ثالثًا) الهروب حينما كان تحت الحجز

وهو أنه:

في المكان والتاريخ المذكورين بالشكوي الأولىٰ هرب

حينما كان تحت الحجز وذهب إلىٰ أودته بالقشلاق.

(الإجراءات عندما يقول المحبوس أنه مذنب)

من بعد اطلاع المجلس الحربي علي الأجوبة استقر

رأيه أن المحبوس مذنب بالنسبة

إلىٰ التهمة الأولىٰ

وبالنسبة إلىٰ التهمة الثانية

صار قرار شهادة الشهود وتأشر عليها هكذا ويمضي عليها من الرئيس وتوضع مع أوراق القضية

سؤال المحبوس أبو بكر علي هل تريد إحضار شهود عن

حسن سيرتك وأخلاقك

جواب المحبوس نعم موجود كوكو علي سليمان نفر وقومه علي نفر

أنموذج محضر المجالس الحربية العليا والمختلطة

أورنيك بوليس نمرة ١٢٩

(الكتابة تكون علي صحيفة واحدة من الورق)

أجرات المجلس الحربي عسكري مركزي

المنعقد بطره

في ٢٢ أبريل سنة ١٨٨٨م الموافق ١١ شعبان سنة ١٣٠٥م

بناء علي أمر

قومندان عموم البوليس

الصادر في تاريخ ١٦ أبريل سنة ١٨٨٨م الموافق ٥ شعبان سنة ١٣٠٥م

الرئيس القايم قام اسكندر بك يوسف مأمور بوليس الجيزة

اعضا الملازم أول إبراهيم أفندي نعمت معاون بوليس قسم إمبابة

الملازم ثاني عثمان أفندي سري ملازم بوليس قسم قليوب

مقدم الشكوي محمد أفندي عارف معاون بوليس خفر بسجون طره في الساعة ١٠ أفرنكي صباحًا صار افتتاح الجلسة

المحاكمة النفر نمرة ٤٣٦٢ أبو بكر علي مدبولي خفر سجون طره

(أ) : أولًا (ب): ثانيًا

أولا: الأمر الذي بمقتضاه صار انعقاد المجلس تلىٰ وصار

التأشير عليه هكذا B ويمضي عليه من الرئيس

ويوضع مع أوراق القضية

التقرير ومضمون الأدلة الابتدائية موضوعين:

أمام المجلس

ثانيًا: يصير احضار المحبوس أو المحابيس المقدم التقرير في حقهم أمام المجلس، ويصير تلاوة أسماء الرئيس والأعضا علىٰ سماع المحابيس وكلا منهم يجاوب عن اسمه

سؤال من الرئيس إلىٰ المحبوس: هل تعارض أن أكون رئيسًا لمحاكتك أو أحد الضابطين الذين صار تلاوة أسماهم عليك ليكونوا أعضاء في المحاكمة؟

جواب المحبوس: لا

الرئيس والأعضا ونائب الأحكام العسكرية يحلفوا اليمين حسب الأصول

حلفوا إليمين حسب الأصول

الضابطان الآتي أسماهم حاضرين في المجلس ليعلموا المحاكمة

نلاحظ أن الإجراء الرئيسي في تلك الوثائق هي المحاكمة، وتبعها دومًا إجراءات عسكرية وقانونية ، ويتم ذلك كالآتي:

أولا/ اطلاع أعضاء المجلس "الحربي" علىٰ القضية.

ثانيًا/ رأي المجلس في المحبوس (برئ أم مذنب)؟

ثالثًا/ إقرار شهادة الشهود والتأشير عليها من قبل المجلس.

رابعًا/ إحضار المذنب للشهود والتصديق عليه.

خامسًا/ وبناء علىٰ أمر أعضاء المجلس والرؤساء ومقدم الشكوىٰ يتم افتتاح الجلسة في ميعاد وتاريخه لمحاكمة النفر.

د- السياق التوثيقي:

يقصد بالسياق التوثيقي المتكاملات الأرشيفية التي ترتبط بها الوثيقة وبنيتها الداخلية، وينتج من الروابط الأرشيفية التي تنشأ داخل المتكاملات،

حيث يشير السياق التوثيقي إلىٰ الهيكل الداخلي للمجموعات والمتكاملات الأرشيفية، ويبحث في العلاقة الكلية بين الوثائق علىٰ مستوىٰ الأرشيف.[1]

ووثائق مصلحة السجون سلسلة من المتكاملة الأرشيفية "لديوان الداخلية"، كما ترتبط ببعض المتكاملات الأرشيفية داخل دار الوثائق، مثل نظارة المالية، حيث تقدم مصلحة السجون اعتمادات مالية لإعانة المسجونين وتأهيلهم مهنيًّا وتعليميًّا، وكذا مرتبات ومستحقات الموظفين والمستخدمين وغيرها المختصة بمصلحة السجون تكون من نظارة المالية رأسًا.[2]، ومثال ذلك:

جزو ثالث

قيد مستخدمي مصلحة السجون المصرية	نمرة	عين
	٤٦٢	١١

التابعة لنظارة الداخلية في سنة ١٨٩٧م.

لغاية سنة ١٩٠٣م.

ورقة ١٠٠

٨٢٢٤ علي ٥٢ مالية

(١) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص١٢٥.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٤٠٢٢ – ٢٠٠١، ب عنوان جزء ثالث سجل مستخدمي مصلحة السجون المصرية التابعة لنظارة الداخلية من سنة ١٨٩٧م إلي سنة ١٩٠٣م.

الختم	الاسم	الوظيفة	الدرجة	الماهية الشهرية		الصافي المقتدى صرفه		رقم الصفحة	
				مليم	جنيه	مليم	جنيه	يمين	يسار
نظارة المالية	محمد أفندي أمين علي	مساعد مخزنجي ظهورات		–	٤	٩٩٠	٣	١	١٩٩ سنة
نظارة المالية	توفيق أفندي عزمي	كاتب	درجة خامسة	–	٤	٧٩٠	٣	٣	٢٠٠ سنة
نظارة المالية	سليمان أفندي راسم	مساعد مخزنجي ظهورات		–	٣	٩٩٠	٢	٢	٢٠١ سنة
نظارة المالية	كمال الدين أفندي جودت	مساعد مخزنجي		–	٣	٩٩٠	٢	٤	٢٠٢ سنة
نظارة المالية	قلته أفندي حنا	مساعد مخزنجي ظهورات		٥٠٠	٢	٤٩٠	٢	٥	٢٠٣ سنة
نظارة المالية	رزق الله أفندي فهمى	كاتب ظهورات		٥٠٠	٢	٤٩٠	٢	٦	٢٠٤ سنة
نظارة المالية	جورجي أفندي جيد فليفل	كاتب ظهورات		–	٤	٩٩٠	٣	٧	٢٠٥ سنة

– كما ترتبط ببعض المتكاملات الأرشيفية الأخرىٰ داخل دار الوثائق القومية، مثل مصلحة الجندرمة والبوليس، وديوان التجارة والصناعة، وذلك في الأمور المرتبطة بالبوليس والتجار والصناعات.[1]

– فضلًا عن ديوان الداخلية والذي يشرف علي المصلحة منذ نشأتها، كذلك كان هناك ارتباط وثيق بين مصلحة السجون وديوان الجهادية حيث إنها كانت جزءًا منه، وكذلك وزارة الشئون الاجتماعية عندما كانت تشرف علىٰ المصحة.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٢٧٧٨ – ٢٠٠١، بعنوان بيان وكشوفات من حكمدارية البوليس عن القيود الحديدية اللازمة للمسجونين سنة ١٨٨٦م.

ثالثا- الأشخاص:

الأشخاص هم من لهم حقوق وعليهم واجبات، بل هم الكيانات المعترف بها من جهة النظام القضائي بأنهم القادرون علىٰ التصرف بشكل قانوني، وعلىٰ الرغم من أن الأشخاص المشاركين في إنشاء الوثيقة كثيرون (من بينهم الشهود والموقعون) إلا أن هناك أشخاصاً لابد من وجودهم (المنشئ – الفاعل "صاحب الإرارة" – المخاطب "المتلقي" – الكاتب). (١)

وقد ورد الأشخاص في وثائق الدراسة علي النحو التالى:

أ-المنشئ:

وهو الشخص المادىٰ أو الاعتباري الذي أنشأ الوثيقة، أو استلمها، أو قام بتجميعها من أجل أداء مهمة، أو لأداء وظائفه وأنشطته، أو هو الشخص أو الجهة التي توجد الوثيقة ضمن متكاملاته وأرشيفه كجزء من سلسلة ملفات. (٢)

وجاء في وثائق الدراسة لمصلحة السجون، وقد ختمت الوثائق بخاتم يحمل اسم نظارة الداخلية.

ب- الفاعل (صاحب الإدارة):

هو شخص مادي أو اعتباري له السلطة والقدرة علي إصدار الوثيقة سواء باسمه أو بأمره. (٣)

اختلف الفاعل في وثائق الدراسة من وثيقة لأخرىٰ تبعًا لمسئوليته وحدود اختصاصه، نجده أحيانًا يكون مفتش عموم السجون، وأحيانًا

(١) دينا محمود عبداللطيف: مرجع سابق، ص ١١٤.

(٢)المرجع نفسه والصفحة نفسها.

(٣)المرجع السابق نفسه – ص١١٤.

وكيل تفتيش عموم السجون، وأحيانًا سكرتير مصلحة السجون، أو مأمور السجن.[١]

ج- المخاطب (المتلقي):

وهو الشخص أو الجهة الموجهة إليها الوثيقة، وقد تعددت هذه الجهات حسب الشخص، أو الجهة المرسل إليها الوثيقة، مثل مأمور سجن الإسكندرية، أو نظارة المالية، أو مراقب الشئون الاجتماعية بالسجون.[٢]

د- الكاتب:

هو الشخص الذي له السلطة أو القدرة علي صياغة محتوىٰ الوثيقة، ونلاحظ في وثائق مصلحة السجون قلما ترد وظيفة الكاتب مباشرة أو توقيع له، وإنما الشخص أو الجهة المسئولة عن إنشاء الوثيقة هي التي يرد توقيعها سواء شخص بصفته الاعتبارية (مفتش – وكيل – سكرتير...الخ) أو اسم إدارة من الإدارات التابعة لمصلحة السجون، كما نجد مجموعة وثائق عبارة عن قضايا ومحاضر وقرارات وأوامر عسكرية خاصة بالمسجونين والمستخدمين، وتلك الفئة نجد فيها توقيع سكرتير المصلحة، ويبدو أنه هو المسئول عن تدوين هذه المحاضر والقضايا، وفي بعض الوثائق نجد اسم الكاتب في آخر الوثيقة "محمد عثمان فهمي".[٣]

---

(١) الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظارة والنظارات في سنة ١٩٠٠، ص٥.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٦٤٥٧ – ٢٠٠١، بعنوان كشوفات ترحيل مسجونين إلىٰ سجن ليمان اسكندرية سنة ١٨٨٥م بتاريخ ٤ شهر ديسمبر سنة ١٨٨٥م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، مكاتبة بخصوص تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون، وهي مرسلة إلي شريف باشا وزير الداخلية بتاريخ ١٤ مايو ١٨٧٩م.

رابعا – الرابطة الأرشيفية:

هي العلاقة التي تربط كل وثيقة بما قبلها وما بعدها من الوثائق وبجميع السجلات والملفات المندرجة في نفس الإجراء أو نفس النشاط، كما أن الوثيقة ترتبط بالوثائق التي أدت إلىٰ إنشائها سواء كانت داخل نفس الملف أو محفوظة في ملفات أخرىٰ. (١)

والرابطة الأرشيفية في الوثائق محل الدراسة كما يلي:

١- الرابطة الأرشيفية داخل مستودع الحفظ، نلاحظ فيها تدوين رقم الملف علىٰ الغلاف الخارجي للملف، وهذا الرقم تم استخدامه بداخل الملف عن طريق كتابته في كل وثيقة بداخله، بالإضافة إلىٰ رقم الوثيقة نفسها.

علي سبيل المثال: مدون علىٰ الغلاف الأصلي للملف ما يلي:

رقم الملف: ٢٢١٩

رقم المجموعة: الداخلية (القلم الإفرنجي).

الموضوع: بخصوص الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية رقمت الوثائق بداخل الملف بأرقام مشتملة علىٰ رقم الوثيقة، مثل وثيقة رقم ٣ ، وكتب بجانبها رقم الملف ٢٢١٩، وهذا يدل علىٰ ارتباط الوثائق بملفاتها ارتباطًا وثيقًا، وأنها جزء لا يتجزأ عن الملف.

٢- الرابطة الأرشيفية في ارتباط كل وثيقة داخل الملف بالوثيقة التي قبلها والوثيقة التي تليها، ويتضح ذلك في كثير من وثائق الدراسة من خلال المكاتبات التي ترسل، والرد عليها حسب موضوع كل وثيقة، علي سبيل المثال: وثيقة صادرة من مفتش عموم السجون موجهة إلىٰ وكيل عموم السجون بخصوص كيفية صرف المعونات في السجون، وكيفية استغلال

(١) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ص ١٢٦ – ١٢٧.

المشروعات النافعة، وقد رد عليه وكيل الوزارة بتحويل الموضوع لإدارة التخطيط بالسجون لاتخاذ اللازم، وتلىٰ ذلك صدور وثيقة من مفتش مصلحة السجون لوكيل مفتش السجون لإخباره بمقترحات التخطيط في هذا الشأن، وفي كل وثيقة نجد إحالة للوثيقة الأخرىٰ المتعلقة بنفس موضوعها.(١)

٣- الرابطة الأرشيفية للملفات داخل دار الوثائق القومية، فالكود (٢٠٠١) هو الكود الأرشيفي لديوان الداخلية في الدار، بأمانة المحليات، بمخزن (قطاع) ٦بدار الوثائق القومية.

فالكود الأرشيفي للملف يمثل الرابطة الأرشيفية للملف داخل الدار، فجميع ملفات مصلحة السجون تحمل الكود ٢٠٠١ مع تغير الكود الخاص بكل ملف، مثل الكود ٠١٣٧٠١ – ٢٠٠١ ملف بعنوان أوراق بخصوص محاضر المجالس الحربية والإجراءات الخاصة بالمسجونين.

ومما سبق تتضح الرابطة الأرشيفية لملفات مصلحة السجون داخل المتكاملة الأرشيفية لديوان الداخلية من خلال الأكواد السابقة، حيث إن الكود "٢٠٠١" يمثل المتكاملة الأرشيفية للديوان، والأكواد (٠١٣٦٩٠ – ٠١٣٧٠١ – ٠١٣٧١٣) تمثل أرقام ملفات مصلحة السجون بداخل المتكاملة الأرشيفية، وبالتالي فإن ملفات مصلحة السجون تنتمي لديوان الدخلية.

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٣٨٥ – ٢٠٠١، بعنوان: مكاتبة خاصة بإرسال منشورات إلي المديرين والمحافظين الخاصة بالخدمة في السجون سنة ١٨٨٤م. بتاريخ ٣١ شهر يناير سنة ١٨٨٤م.

خامسـًا – الشكل الوثائقي (طبقًا للنقد الدبلوماتي الحديث):

١- الخصائص الخارجية، أو الشكل المادي:

هي تلك التي تُكوِّنُ المادة التي خرجت بها الوثيقة، ومظهرها الخارجي، وهي تتمثل – بشكل كامل – في الأصل، وهي الوسيط والخط واللغة والعلامات الخاصة والحواشي أو التعليقات.[١]

أ- الوسيط:

هو المادة التي تحمل الرسالة (الموضوع) [٢]، وتنوع الورق الذي دونت عليه وثائق الدراسة، فنجد ورقًا رقيقًا، متوسط النعومة، ولونه أبيض مائل للإصفرار، نتيجة القدم مما أدىٰ إلىٰ ظهور بقع بنية في أجزاء متفرقة من الوثائق، وتأثر بعضها بالأتربة.[٣]

أما السطور فقد اختلفت أعدادها من وثيقة لأخرىٰ وتراوحت بين ٢ – ١٨ سطر بالوثيقة، كما تفاوتت أعداد كلمات السطر الواحد من وثيقة لأخرىٰ، تبعًا لحجم الخط المدونة به وتراوحت بين (٢٠ – ٢٩) كلمة

---

(١) سلوي علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث: رؤية لقواعد النقد الديبلوماتي من مابيون إلي دورانتي، مجلة الروزنامة، العدد الثالث عشر، ٢٠١٥م، ص ص٤١ – ٤٢.

(٢)المرجع السابق نفسه: ص٤٢.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون، ملف كود ٠١١٠٦٨ – ٢٠٠١، مكاتبة بخصوص تعيين اثنين من مفتشي السجون بالدرجة الأولي وتعيين ثلاثة مفتشين لم تتجاوز رتبتهم درجة التفتيش، وثيقة رقم١٤، بتاريخ ٨ شهر أغسطس سنة ١٨٨٦م.

بالسطر، مع اختلاف المسافات بينها، حيث تراوحت بين (١مم – ١سم) من الجانب الأيمن، و(١مم – ١ , ١ سم) من الجانب الأيسر.

وقد اختلفت مسافات القصاصات المعدة للترجمة، والتي تراوحت بين (٤ – ٧مم) من الجانب الأيمن، و(٢ – ٥مم) بالجانب الأيسر، وقد تراوحت كلمات السطر ما بين (١ – ٨) كلمة.[١]

ب- الخط:

جزء من أجزاء الوثيقة يوجد في الخصائص الخارجية للشكل الوثائقي لتحديد سمات الوثيقة، ويشمل نوع الخط، الحبر في حالة الكتابة بخط اليد، الآلة المستخدمة في الكتابة (جهاز حاسب آلي، آلة كاتبة)، إخراج الصفحات وترقيمها وتنسيقها، علامات الترقيم، والاختصارات، والاختزالات والخطأ، والتصويب.

كتبت هذه المجموعة من وثائق الدراسة بخطوط متعددة علىٰ أيدي العديد من الكتاب، اختلفت طريقة كتابة كل منهم عن الآخر، من حيث جمال الخط أو رداءته والسرعة في التدوين، ويمكن حصر الخطوط المدون بها وثائق الدراسة في الأنواع الآتية:

١- خط الرقعة:

كتبت معظم هذه المجموعة من وثائق الدراسة بخط الرقعة لامتيازه بالبساطة والسرعة عن غيره[٢]؛ وترجع بساطته لكون حروفه سهلة الرسم، وله طواعية في حركة اليد، وواضح وجلي[١]، كما يتضح من الأمثلة التالية:

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١١٠٦٤ – ٢٠٠١، مكاتبة بعنوان: أوراق بخصوص طلب الإشراف علي مديري وموظفي السجون بالمحافظات عن طريق المحافظين، وثيقة رقم٧، بتاريخ ١٨ سبتمبر ١٨٨٦م.

(٢) محمود عباس حمودة: دراسات في علم الكتابة العربية – القاهر: دار غريب، ٢٠٠١م، ص١١٢.

وحسب المصلحة: (وحسب الصلحة)، بعض إصلاحات: (بعض اصلاحات).(٢)

٢- الخط الديواني:

اختص بالكتابات الرسمية الصادرة من الديوان السلطاني، وتدوين الأوامر والتعيينات في الوظائف الكبيرة، وقد كتبت به بعض الوثائق، كما يتضح من الكلمات الآتية:

أصول: (أصول)، بموجب: (موجب)، نمرة: (نمرة)(٣)

استخدام القلم الأحمر واستخدم الحبر الأسود في كتابة جميع وثائق الدراسة، أما بياناتها المدونة بمعرفة دار الوثائق، فقد دونت كلها إما بالقلم الرصاص وإما بالقلم الجاف الأسود أو الأزرق، أما ترقيم الصفحات فكانت بالقلم الأزرق – صفحة١ – (٤)

(١) نسمة عيد علي عبد الحميد: الخطوط العربية وأشكال حروفها في وثائق العصرين المملوكي والعثماني – دراسة تحليلية بغرض إعداد قاعدة بيانات للخط العربي. – إشراف: سلوىٰ علي ميلاد – رسالة ماجستير غير منشورة – جامعة القاهرة: كلية الأداب، ٢٠١٠م، ص١٢٣.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٧٩٢ – ٢٠٠١، بعنوان مكاتبات بشأن خفض درجات ورواتب حراس البوليس بالسجون وثيقة رقم ١٨، بتاريخ ٣٠ شهر ديسمبر سنة ١٨٨٥م.

(٣)المصدر السابق نفسه ، وثيقة رقم ١٤، بتاريخ ١٧ فبراير سنة ١٨٨٥م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٤٠٢٦ – ٢٠٠١، بعنوان "جزء رابع عشر سجل قيد مستخدمين تفتيش عموم البوليس والرقيق والسجون من سنة ١٨٨٩ إلي ١٨٩٦م، وثيقة رقم٤ عام ١٨٨٩م.

أما الهوامش، فيطلق عليها حواشي، وهي المساحات البيضاء حول المتن، وقسمت هوامش الوثائق إلىٰ:

أ- الهامش العلوي، واستخدام في تدوين رقم الوثيقة بأقصي إليسار والعنوان جهة إليمين:

"داخلية ناظري سعادتلو افندم"(١)

ب- أما الهامش السفلي فقد دون فيه رقم الوثيقة، والجهة التي تسلمت ترجمتها، وتوقيعات الموظف المسئول، ومثال ذلك – "وردت هذه في ٥ سنة ٧٣".(٢)

- **"الترجمة المارخة ٢٩ل سنة ٧٣ يمين هذه الأمر تسلمة اليومية..."**(٣)

ت- الهامش الأيمن: ترك خاليًا من التدوين.(٤)

---

(١) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١ بعنوان/ أوراق الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية سنة ١٨٨٣م، وثيقة رقم٣ بتاريخ ٢٦ شهر نوفمبر سنة ١٨٨٣م.

(٢) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١٠٢١٣ – ٢٠٠١ بعنوان دفتر أحوال عمال اليومية من بوليس القاهرة سنة ١٨٨٣م، وقرار من نظارة الداخلية بالاقتصاد في مصاريف النظارة بمقدار ٥٪ ، وإقرار بعض الأموال لتحسين حالة السجون سنة ١٨٨٣م، وثيقة رقم٤، بتاريخ ١٧ شهر سبتمبر سنة ١٨٨٣م.

(٣)المصدر السابق نفسه ، وثيقة رقم٢، بتاريخ ٢٠ نوفمبر ١٨٨٣م.

(٤) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١ بعنوان مكاتبات مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون، وثيقة رقم٢ بتاريخ ١٤ شهر ما يوم سنة ١٨٧٩م.

ث- الهامش الأيسر: استخدم في تكملة بعض النصوص.[١]

واختلفت أحجام الهوامش من وثيقة إلىٰ أخرىٰ حسب طريقة تدوين الكتابة أو طريقة إخراج الوثيقة، علي سبيل المثال: جاءت الهوامش في وثيقة كالتالي: الهامش العلوي ٥ ,٢سم، والسفلي ٥سم، والهامش الأيمن ٢سم، والهامش الأيسر ٥ ,٢سم[٢]، **ووثيقة أخرى كالتالي:** الهامش العلوي ٢سم، والسفلي ٥ ,٥سم، والأيمن ٥ ,١سم، والأيسر ٥ ,١سم.[٣]

علامات الترقيم:

رقمت أغلب وثائق الدراسة بمداد أسود قاتم وخفيف مائل للون البني[٤] مع اختلاف موضعه بالوثيقة سواء بأسفل النص وهو الشائع بين الوثائق[٥] أو وسط النص، مثال ذلك:

---

(١)دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون ،وثيقة رقم٧ بتاريخ ٢ يونيو سنة ١٨٧٩م.

(٢) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٩٦٨٠ – ٢٠٠١ مكاتبة بشأن تعيين السيد كارلس ميومفتش للسجون المصرية، وثيقة رقم٢ بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٨٨٠م.

(٣) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١٠٣٨٣ – ٢٠٠١ بعنوان أوراق بخصوص الإفادة المقدمة من السيد فلويد إلىٰ الدكتور كروشوك بشأن مرتبات موظفي السجون المختلطة بالاسكندرية سنة ١٨٨٤م، وثيقة رقم ٣ بتاريخ ٧ يونيو ١٨٨٤م.

(٤) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١١٠٨٦ – ٢٠٠١ بعنوان طلب التصديق علي ترقية بعض موظفي إدارة السجون سنة ١٨٨٦م، وثيقة رقم ١ بتاريخ ١٨ سنة ١٨٨٦م.

(٥) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١١١١٧ – ٢٠١ بعنوان تقدير عن جولة مفتش عام البوليس في مختلف سجون صعيد مصر سنة ١٨٨٦م، وثيقة رقم٤ بتاريخ ٢٣ شهر ديسمبر سنة ١٨٨٦م.

– "ترجمه أفادة سعادة كاتب مصلحة السجون رقيم ٢٥ ص ٢٧٤ نمرة٣...".[١]

كما تم استخدام القوسين لكتابة جمل أو عبارات معينة: مثل: (للمستخدمين)، (إذا كان لم يصرف لهن أسرة خشب).[٢]

ج- اللغة:

كانت اللغة ضمن العناصر الداخلية للوثيقة في النقد التقليدي، أما النقد الحديث، فقد رأىٰ أن اللغة هي أحد عناصر الشكل المادي للوثيقة، ويجب دراستها ضمن الخصائص الخارجية، فكما يدرس الخط علىٰ الأصول لابد أن تدرس اللغة أيضًا من الأصل[٣]، وقد كتبت وثائق الدراسة باللغة العربية، وبعضها بالإنجليزية والفرنسية والتركية[٤] ، كما تبين من خلال دراسة اللغة والأسلوب المستخدم في الكتابة وجود بعض الأخطاء

(١)دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون ، وثيقة رقم ٥ بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٨٨٦م.

(٢) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٨٤٥٥ – ٢٠٠١، بعنوان نظارات الداخلية تفتيش عموم السجون، قوانين خاصة بالملابس والمهمات بتاريخ سنة ١٨٩٨م، بند٣ السطر الرابع، وبند ٩السطر الثاني.

(٣) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف بعنوان : أوراق بخصوص الكشف الطبي علىٰ المسجونين عند تسليمهم للسجن سنة ١٨٨٦م، وثيقة رقم١ بتاريخ ٢ فبراير سنة ١٨٨٦م.

(٤) المصدر السابق نفسه ، وثيقة رقم٢ بتاريخ ٦مارس سنة ١٨٨٦م.

الإملائية، وكذا الأسلوب الركيك المتأثر بالعامية، مثل "بثلاثة سنوات"[١] "خمسة وعشرين سنه"[٢] "من ضمن الستة قضايا".[٣]

وقد وردت بعض الألفاظ العامية، مثل:

- "وأكل الناحية في بطنه".[٤]

كما وردت بعض الألفاظ الدخيلة التي يرجع أصولها إلى لغات أخرى:

- مثل الكلمة التركية "عزتلو"، سعادتلو".[٥]

والكلمة الإنجليزية "جنرال".[٦]

---

(١) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١١١٥٠ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق بشأن إلغاء العقد المبرم بين تفتيش عموم السجون والميسوروي المتعهد بصناعه الخبز لطره، وثيقة رقم٧ بتاريخ ٢٣ شهر يناير سنة ١٨٨٧م.

(٢)المصدر السابق نفسه، وثيقة رقم١ بتاريخ ٧ فبراير سنة ١٨٨٧م.

(٣) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١١٢١٦ – ٢٠٠١، بعنوان مذكرة لجنة المالية الخاصة بمشروع الكادر الوظيفي بالبوليس والمطافي والسجون سنة ١٨٨٧م، وثيقة رقم ١ بتاريخ ١٣ شهر أبريل سنة ١٨٨٧م.

(٤) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١، وثيقة رقم١/ نمرة ٤٤٢ الخاصة بقلم المباني بتاريخ ٢٦ نوفمبر ١٨٨٣م.

(٥) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١١٤٧٥ – ٢٠٠١، بعنوان تقارير عن أعمال التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة في البحيرة والمنصورة والمنوفية، وفي حالة السجون هناك مقدمة إلىٰ مفتش عموم السجون سنة ١٨٨٨م، وفي حالة السجون هناك مقدمة إلىٰ مفتش عموم السجون سنة ١٨٨٨م، وثيقة رقم ٧ بتاريخ ١ شهر يوليو ١٨٨٨م.

(٦)المصدر السابق نفسه، وثيقة رقم ٢ بتاريخ ٢ أغسطس سنة ١٨٨٨م.

والكلمة اليونانية "الليمان".[1]

والكلمة الفرنسية "مسيو" (أي: السيد).[2]

والكلمة العامية "لحد يوم" (أي: إلىٰ يوم).[3]

- **أهم المصطلحات الواردة في وثائق الدراسة:**

السجن:

هو سلب لحرية إنسان بوضعه في مكان يقيد حريته، والسجن هو طريقة لاحتجاز شخص بموجب حكم قضائي أو قرار إداري من سلطة يستند إما إلىٰ قانون ينص علىٰ عقاب الشخص لكونه ارتكب جريمة وإما لمجرد قرار تقديري من سلطة مخولة باحتجاز الأشخاص كإجراء وقائي تقوم به إدارة الأمن بوصفها سلطة عامة للتحفظ علىٰ مشتبه به حتىٰ إتمام تحقيقاته.[4]

(١) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٠٣٥١ – ٢٠٠١ بعنوان عمل إصلاحات بالسجون داخل مصر وتغييرات واستبدالات لحراسة المساجين سنة ١٨٨٤م، وثيقة ١ بتاريخ ٢٦ أكتوبر سنة ١٨٨٤م.

(٢) دار الوثائق القومية، ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ١٠٣٥٢ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق بخصوص طلب كروكشانك من الداخلية لإصدار الأوامر المقتضية بأن المديريين والمحافظين يتخذون الاحتياطات اللازمة في وضع الخفر الكافي للسجون التابعة لهم، وثيقة رقم٣ بتاريخ ٢٧ شهر أكتوبر سنة ١٨٨٤م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٣٤٧ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ١ بعنوان بخصوص التقرير المقدم من مدير عموم السجون المصرية والمتعلق بهروب عدد من المساجين بسجن القاهرة بتاريخ ١٩ أكتوبر ١٨٨٤م.

(٤) مصطفي عبدالكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب. – ط١ – القاهرة: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م – ص٧٥.

الليمانات ومفردها ليمان:

وهي عبارة عن سجون شديدة الحراسة، تنفذ فيها أحكام السجن المؤبد "وهي مستبدلة بالأشغال الشاقة المؤبدة" وكذا أحكام السجن المشدد" وهي مستبدلة أيضاً بالأشغال الشاقة المؤقتة" وسجن الليمان للرجال فقط دون النساء.(١)

كولونيل عام (بالإنجليزية Colonel general):

رتبة عسكرية رفيعة المستوىٰ من رتب ضباط هيئة الأركان العامة بالقوات المسلحة، قد توازي أو تعلو رتبة الجنرال بحسب النظام العسكري للدولة المانحة للرتبة، وهي رتبة شاع استخدامها في كل من روسيا وكوريا الشمالية علي مدار تاريخ البلدين، كما أنها علىٰ علاقة وثيقة بالنظام العسكري في ألمانيا؛ إذ توازي رتبة الغنرال أو برست بالألمانية.(٢)

الجنرال: يمكن تعريف رتبة الجنرال (بالإنجليزية Rank General) بأنها الرتبة التي تعطي لضابط عام من فئة أربع نجوم، وهي أعلي رتبة يمكن

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠٠٦٤٥٧ – ٢٠٠١، بعنوان: كشوفات ترحيل مسجونين إلي سجن ليمان إسكندرية سنة ١٨٨٥م، المصدر السابق نفسه – ص٧٢، مصطفي عبدالكريم الخطيب، مرجع سابق – ص١٥٠.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية،مصلحة السجون،كود ٠٠٩٩١٧ – ٢٠٠١،بعنوان مذكرة من الكولونيل ويلسون خاصة بأعمال إدارة السجون المصرية سنة ١٨٨٢م،مصدر سابق – ص٢٣،مصطفي عبدالكريم الخطيب،مرجع سابق – ص١٥٢.

الحصول عليها من قبل الضابط، بالإضافة إلىٰ رتبة جنرال الجيش في أوقات الحرب فقط، ويمكن للجيش أن يضم سبعة جنرالات بأربعة نجوم كحد أقصي في الوقت الواحد، ويتميز الجنرال بخبرة تتجاوز الثلاثين عاما في الجيش.(١)

د- الأختام:

هي من أهم علامات إضفاء الصحة علىٰ الوثائق، وهي عنصر مهم من عناصر النقد والتحليل الوثائقي.(٢)

وكان الأقدمون يدرسون الأختام ضمن الخصائص الخارجية في الوثيقة، وحجتهم في ذلك أن الأختام ليست جزءًا من أجزاء الوثيقة، بل هي جزء خارج عنها.(٣)

وختمت وثائق الدراسة بختم نظارة المالية "أزرق اللون دائري".(٤)

هـ- الحواشي:

(١) مصطفي عبد الكريم خطيب،مرجع سابق – ص١٥٣.

(٢) سلوي علي ميلاد: الوثيقة القانونية ماهيتها – أجزاؤها – أهميتها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٦ – ص١٤.

(٣) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق – ص١٥٦.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٤٠٢١ – ٢٠٠١، بعنوان جزء أول، سجل قيد مستخدمي السجون بنظارة الداخلية سنة ١٨٩٦م.

هي ما يضاف إلىٰ الوثيقة بعد اكتمال النص أو في أثناء المرحلة الإجرائية، وللحواشي أهمية خاصة، حيث يظهر فيها سياق استخدام الوثيقة وتداولها، والذي يشرح السياق الإجرائي وسياق المنشأ، كما أن الحواشي توضح مراحل تسليم وتسلم الوثائق، ووضعها جنبًا إلىٰ جنب في علاقة تسمىٰ الرابطة الأرشيفية.[1]

وتنقسم الحواشي إلى:

١- حواشٍ تضاف إلى المرحلة التنفيذية، وتشمل:

حواشي التصديق، وهي عبارة عن تعبيرات تقر بأن الوثيقة أو التوقيعات الموجودة صحيحة، مثل كلمة: "قيد" ، ويليها التاريخ ١٨٨٣ ٣٠١ ٢٦ نوفمير ٢٦ محرم.[2]

حواشي التسجيل، وهي إشارة مرجعية، مثل:

"صورة مرسلة إلىٰ مكتب مأمور سجن طره"[3]

٢- حواشٍ تضاف أثناء تداول الوثيقة:

هي علاماتٌ بجوار النص تسبق أو تلي الحدث، مثل ذكر الأحداث السابقة والتالية، أو توجيه بالنقل، أو الإيداع، أو التصنيف، أو تاريخ القراءة،

---

(١) دينا محمود عبد اللطيف – مرجع سابق – ص١٥.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية سنة ١٨٨٣م، وثيقة رقم١ بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٨٣م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٣٧١٣ – ٢٠٠١ بعنوان: أوراق محاكمة عسكرية للنفر فرج حسن لتهريب أحد المسجونين، وثيقة ٢ بتاريخ ٢٠ يونيو ١٨٨٧م.

أو السماع، أو الاطلاع علىٰ الوثيقة، أو عبارات تدعو للاستعمال، مثل: عاجل، أو الرد خلال يومين من تاريخه، كذلك علامات بجانب النص، أو حواش أضيفت من القارئ، مثل: علامة الصحة، أو علامات الاستفهام.(١)

وقد وردت في وثائق الدراسة علىٰ النحو التالي:

- حواشي بجوار النص توضح الإجراء الذي تم اتخاذه بناء علىٰ الوثيقة المتداولة مثل: "وفي انتظار ردكم بالموافقة".(٢)
- وردت وثائق تدل علىٰ استعمال الرد مثل:
- "عاجل".(٣)
- كما وردت حواشٍ تفيد بأنه تم الاطلاع علىٰ الوثيقة، مثل:"نظر".(٤)

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، الملف السابق نفسه ، والوثيقة نفسها.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون،كود ٠١٣٧٢٨ – ٢٠٠١، محاكمة عسكرية للجاويش عبدالرحمن مصطفىٰ بخصوص إهماله للنظام العسكري وإعادته لمسجونين عند استلامهم سنة ١٨٨٧م، وثيقة رقم٧ بتاريخ ١٩ أغسطس سنة ١٨٨٧م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، الملف السابق نفسه، والوثيقة نفسها.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١١٣٢٨ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان إرسال عشرة نسخ من القوانين والمرسومات القضائية التي تشتمل علىٰ المرسوم القضائي بتاريخ ٢٤ نوفمبر سنة ١٨٨٧م.

٣- حواشٍ تضاف أثناء إدارة الوثيقة:

يقصد بها الحواشي التي تتم داخل مكاتب المحفوظات أو إدارة الوثائق الجارية، مثل: رقم التسجيل داخل الأرشيف، أو أرقام متتالية تحدد البريد الوارد والصادر في المكاتب، وتستخدم في نظام التسجيل، أو كود التصنيف (الكود الذي يحدد أو يعرف الوثيقة من خلال الرابطة الوثائقية في المكتب الذي أنشأها واستلمها، وكذلك الإحالة المرجعية، وهي إشارة إلىٰ رقم التصنيف في الملفات المتعلقة ببعضها، وكذلك تاريخ التسلم، واسم المتسلم تعتبر من الحواشي التي تضاف أثناء إدارة الوثيقة.[١]

ووردت حواشٍ مضافة أثناء إدارة الوثيقة في وثائق الدراسة كما يلي:

كتب رقم تسجيل الوثيقة عموم $\frac{17}{42 \text{ أول}}$ وبجانبها كلمة "وارد"، ثم يليها التاريخ $\frac{\text{٢ ورقة أفندم}}{\text{١٥ أكتوبر}}$

ثم خاتم المصلحة معاون بوليس الإبراهيمية ١١٧[٢]

٢- الخصائص الداخلية (عناصر الشكل العقلية):

تعتبر العناصر الداخلية للشكل الوثائقي هي الأجزاء المتممة لمفاصلها الفكرية (ألفاظها المعبر عنها فكريًّا)، وتعتبر طريقة أو أسلوبًا لتقديم

---

(١) دينا محمود عبداللطيف: مرجع سابق، ص ١٥٩.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠١١٤٧٥ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان تقارير عن أعمال التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة في البحيرة والمنصورة وفي حالة السجون هناك مقدمة إلىٰ مفتش عموم السجون بتاريخ ٧ يوليو سنة ١٨٨٨م.

محتوىٰ الوثيقة أو الأجزاء التي تقرر مضمون الموضوع ككل، وأن كُلَّ الوثائق تقدم بناء أو هيكلًا متماثلًا بوضوح، وكذلك هيكلًا فرعيا تحليليًّا مثاليًّا. هذا الهيكل (البناء) الفرعي المثالي يتكون من ثلاثة أقسام، كل قسم منها له غرض معين خاص.

القسم الأول: البروتوكول. القسم الثاني: النص.

القسم الثالث: البروتوكول الأخير.[١]

القسم الأول : البروتوكول:

يشتمل علىٰ السياق الإداري للفعل (العمل)، حيث يشير إلىٰ الأشخاص المعنيين والزمان والمكان والموضوع والصيغة الأولية، ويشتمل علي العنونة (هوية المصدر)، عنوان الوثيقة، التاريخ، الدعاء، الفاعل القانوني، الموجه إليه (المقصود بالفعل)، التحية، الموضوع، صيغة الديمومة، الصيغة الدعائية.[٢]

أ- العنونة (هوية المصدر):

هو الذي يتم التراسل به في رأس الخطاب في الوقت الحاضر، ويتضمن اللقب والاسم والوظيفة وعنوان الشخص المادي أو القانوني الذي يتعامل معه منشئ الوثيقة.[٣]

(١) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، رؤية لقواعد النقد الدبلوماتي من مابيون إلي دورانتي، مرجع سابق، ص ص٥٠ – ٥١.

(٢)المرجع السابق نفسه – ص ٦٨ – ٧١.

(٣)المرجع السابق نفسه – ص ٥١ – ٥٢.

ومن خلال دراسة وثائق مصلحة السجون وجدت العنونة (هوية المصدر) في معظم الوثائق على النحو التالي:

نظارة الداخلية[1]

مصلحة السجون

إدارة الترحيلات

ويتضح مما سبق أن العنونة (هوية المصدر) وضحت اسم المصدر أو الجهة المسئولة عن الوثيقة.

ب- العنوان:

يقصد به العنوان الرئيسي للوثيقة، أو عبارة مختصرة توضح موضوع الوثيقة الرئيسي[2]، مثلا: (عقد، اتفاقية، مذكرة، محضر).[3]

وقد ورد عنوان الوثيقة في بعض وثائق الدراسة، مثل: "مذكرة".[4]، "محضر".[5]

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠١٣٦٨٢ – ٢٠٠١،وثيقة بعنوان أوراق محاكمة عسكرية للشاويش مرجان محمد علي من أورطة السودان لمساعدته لمسجون بالهرب دون عذر مقبول بتاريخ ٦ أبريل سنة ١٨٨٧م.

(٢) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص١٦٣.

(٣) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، ص٥٢.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٢٤٢٩ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: أوراق تخص مراسلة مقدمة إلىٰ رئيس قطاع الأمن العام تفيد بإطلاق سراح المسجونين باستثناء اثنين: محمد أبو زيد، وإبراهيم كرة الذين احتجزهم مدير أمن أسيوط بتاريخ ٢٠ يوليو سنة ١٨٨٩م.

(٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٢٤٠٨ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: تقارير عن الوضع العام بسجون مديرية أسيوط (الأوضاع الصحية والنظامية) بتاريخ ١٦ شهر يونيو سنة ١٨٨٩م.

ح- التاريخ:

تُتبع العنونة في الوثائق المعاصرة عادة بالتاريخ مشيرة إلىٰ المكان (التاريخ المكاني)، والوقت (التاريخ الزماني)، الذي تمت أو اكتملت فيه الوثيقة أو الفعل الذي يرد فيها، وفي وثائق العصر الحديث المبكر كان التاريخ يرد في البروتوكول الختامي.(١)

ورد التاريخ الزماني للحدث في معظم وثائق الدراسة باليوم والشهر والسنة الميلادية، مثل: "من يوم ٢٧ شهر مارس سنة ١٨٩١ الميلادي.(٢)

- بالإضافة إلىٰ ذلك ورد التاريخ المكاني والزماني مقترنًا بعنوان وموضوع الوثيقة، مثل:

"في الساعة ١٠ أفرنكي صباحًا صار افتتاح الجلسة لمحاكمة النفر نمرة ٤٣٦٢ أبو بكر علي مدبولي، خفر سجون طره".(٣)

خ- الفاعل القانوني:

هو المسئول عن التصرف، أو إنشاء الوثيقة وصاحب السلطة، أو الإرادة، وهو من الأجزاء المهمة التي اهتم بها الوثائقيون؛ لأنه روعي في بعض الدواوين أن يكون خاضعًا لقواعد معينة لا يخرج عنها.(٤)

---

(١) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، ص ٦٨.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٢٤٤٣ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: أوراق شهادة ملاحظ عن هروب عسكري ببوليس قنا من السجن وسجلات البوليس وطلب إعفاء شاويش من الخدمة وتحويل ثكنات البوليس بملوي إلي سجون وغيرة بتاريخ ٢٧مارس سنة ١٨٩١م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠٠٧٠٩٩ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: أنموذج محضر المجالس الحربية العليا والمختلطة بتاريخ ٢٢ إبريل سنة ١٨٨٨م.

(٤) سلوىٰ علي ميلاد: الوثيقة القانونية، مرجع سابق، ص٢٠.

وحديثًا قد يأخذ الفاعل القانوني شكل العنونة، وأحيانًا قد يوجد بالاشتراك مع العنونة.(١)

وقد تعدد الفاعل القانوني في وثائق الدراسة، وجاء كما يلي:

ورد في العنونة ديوان الداخلية، ويليها مصلحة السجون، وقد أرسل ناظر الداخلية، إلىٰ رئاسة مصلحة السجون أمرًا إداريًّا لترقية المفتشين الآتي أسماؤهم بعد من الدرجة الرابعة إلىٰ الدرجة الثالثة بأقل مربوط الدرجة، وقدره ثلاثة عشر جنيهًا شهريًّا، وذلك اعتبارًا من أول يناير سنة ١٨٩٤م، وهم محمد أفندي نصحي، أحمد أفندي ذو الفقار، محمد أفندي سليم.(٢)

- نلاحظ أن الفاعل القانوني هنا هو مفتش مصلحة السجون.

هـ- المخاطب أو الموجه إليه (المقصود بالفعل):

يتمثل هذا العنصر في الوثائق المصاغة علىٰ شكل خطابات، وعادة يظهر في البروتوكول الافتتاحي اسم الموجه إليه الخطاب (الوثيقة) أو الفعل ولقبه وعنوانه، ويسمي هذا العنصر المقصود بالفعل، وقد يكون المقصود بالفعل اسمًا محددًا خاصًّا أو عامًّا والاسم المحدد يشير إلىٰ واحد أو أكثر من الأشخاص المحددين، بينما العام يشير إلىٰ فئات عامة وكبيرة وغير محددة، مثل: المواطنين، أو الشعب، أو من يهمهم الأمر، وغير ذلك.(٣)

(١) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص ٦٩.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٢٢٥٠ – ٢٠٠١، وثيقة رقم ٩ بتاريخ ٢٣ يناير ١٨٩٤م.

(٣) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٠.

نلاحظ أن المخاطب أو الجهة الموجه إليها الوثيقة – في وثائق الدراسة – جاءت كالآتي – خطاب موجة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون، وهي كالآتي: (١)

ترجمة عرض مقدم من الخواجة شيلاق مفتش عموم الحبوس

لما رأينا المساعدة التامة من همة دولتكم اقتضىٰ عرضه بالوجه الآتي:

وهو أنه من اللزوم إنشاء محل لعموم تفتيش الحبوس يكون مكلف بملاحظة مأكولات المحبوسين والكشف عليها بمعرفة الحكما وحفظه ونظافة محلات الحبوس ومداومة الكشف والملاحظة بعدم وقوع أخطاء وأن لا يطول سجن احد ولا يسجن إلا بعد التحقيق وأجري الرسوم الشرعية مع الامتثال إلىٰ أوامر الحكومة فبهذه المادة وحيث إنه موجود مانع بصري ذلك اقتضىٰ ترقيمه لدولتكم طلبًا لترقب مصلحة تفتيش عموم وأن تكون بالأولوية فحث رياش لأني عازم علىٰ بذل الجهد في أن أظهر لدولتكم جد قيامي بوفاتك المأمورية، افندم،

و – التحية:

يتبع المقصود بالوثيقة بشكل عام بالتحية، وهي شكل من أشكال السلام، والتحية تظهر فقط في الرسائل. (٢)

وقد خلت وثائق الدراسة من التحية:

ز – الموضوع:

– لم يكن هذا الجزء موجودًا في النقد الدبلوماتي التقليدي، ربما لخلو معظم الوثائق منه، ويرد هذا الجزء في الوثائق الإدارية الحديثة خاصة

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف كود ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١، بعنوان مكاتبات مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون، بتاريخ ١٤ شهر مايو سنة ١٨٧٩م.

(٢) سلوىٰ علىٰ ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧١.

السردية أو الداعمة، مثل: (التقارير، والمذكرات التفسيرية، والأحكام القضائية)، ولا يظهر غالبًا في الوثائق الإثباتية، مثل: وثائق الوفاة أو الإجازات العليا) أو الوثائق الإنشائية، مثل: (وثائق الزواج أو البيع).[1]

وقد ورد الموضوع في وثائق الدراسة على النحو التالي:

ورد الموضوع في الوثائق بعد اسم الفاعل القانوني متبوعًا بعبارات مثل: "مذكرة بشأن تنظيم مصلحة السجون".[2]

القسم الثاني : النص:

يعد من أهم أجزاء الوثيقة؛ لأنه يمثل جوهر وسبب وجودها، حيث يحتوي علي الحدث (الفعل القانوني) متضمنًا الاعتبارات والظروف التي تم علي أساسها، والشروط المتعلقة بتنفيذه أو إتمامه، ويعتبر النص هو الجزء الرئيسي وقلب الوثيقة، حيث نجد ظهور إدارة الفاعل القانوني وأدلة الفعل القانوني أو التسلسل الزمني للحدث.[3]

ويشتمل النص علىٰ (مدخل النص "المقدمة"، التنويه أو الإعلام، صيغة العرض، التصرف (الحدث)، الفقرات الختامية).

---

(١) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ص ١٦٨ – ١٦٩.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١١٢٢٨ – ٢٠٠١ بعنوان: أوراق بخصوص إجراء بعض المحاكمات العسكرية ونقل عدد من أنفار بوليس الأقاليم إلىٰ سجن طره والتنظيم الحالي والمستقبلي المقترح لإدارة السجون لعرضها علىٰ ناظر الداخلية بتاريخ٣ شهر مايو سنة ١٨٨٧م.

(٣) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٢.

أ- مدخل النص (المقدمة):

هذا الجزء هو مقدمة أو تمهيد لمضمون الوثيقة، ويكون عادة مبررات عامة عادية، ليس لها صلة قانونية مباشرة بموضوع التصرف، ولكنها مستمدة من نفس الأفكار التي دعت فاعل الوثيقة أن يقوم بذلك.(١)

وفي الوثائق القانونية الحديثة تشتمل المقدمة علىٰ مقتبسات من القوانين واللوائح والقرارات والآراء التي يستند عليها الفعل (الحدث).(٢)

وقد ورد في وثائق الدراسة على النحو التالي:

- "بعد الاطلاع علي الأمر العالي الصادر في ١٢ مارس سنة ١٨٨٥م بالتصديق علىٰ لائحة السجون التي تعدلت بالتوالي بناء علىٰ الأوامر العالية المؤرخة ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٨٦ و١٢ أغسطس سنة ١٨٩٧م، أمرنا بما هو آت".(٣)

ب- التنوية والإعلام:

عبارة عن كلمة يغلب أن تكون فعلًا من الأفعال، أو قد يكون التنويه جملة(٤)؛ والهدف منه التعبير عن الحدث (الفعل) الذي تم توثيقه في الوثيقة ليصل إلىٰ كل من له اهتمام به، وكذلك كل الأشخاص ذوي الصلة يجب أن يعلموا أو يحاطوا علما بالتصرف الوارد بالوثيقة.(٥)

---

(١) سلوىٰ علي ميلاد: الوثيقة القانونية، مرجع سابق، ص٢٣.

(٢) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٣.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية ، مصلحة السجون، كود ٠٠٨٤٥٥ – ٢٠٠١ بعنوان: قوانين خاصة بالملابس والمهمات، وثيقة ١ بتاريخ ١٨٩٨م.

(٤) سلوىٰ علي ميلاد: الوثيقة القانونية، مرجع سابق، ص٢٦.

(٥) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٣.

وفيما يلي بعض صيغ التنويه التي وردت بوثائق الدراسة:

- "وبناء عليه اقتضىٰ تحريره لسعادتكم بذلك المتهم..". (١)

ت-صيغة العرض:

هو جزء من النص يصاحب عادة التصرف القانوني أو يسبقه مباشرة، ويشرح الظروف المؤدية للتصرف، أو الدوافع المباشرة للتصرف، أو الدوافع المؤدية للتصرفات المختلفة، ويختلف من وثيقة لأخرىٰ حسب نوع التصرف. (٢)

ومن أمثلة صيغ العرض التي وردت بوثائق الدراسة ما يلي:

"بما ورد من سعادتكم في ١٤ شهر محرم الجاري سنة ٣٩٠ بناء علي الخطاب المحرر من نظارة الداخلية فرنساوي العبارة نمرة ٣٠٦٠٠ في خصوص التقرير المقدم من جناب مدير عموم السجون المصرية مرغوب سرعة نهو (أنهاء) قضايا المسجونين ورفع التأخير الواقع فيها والإشعار بأحكامها التي تصدر والإفادة عن سبب تأخير تبليغ الحكم الصادر من محكمة الاستئناف في ٢٠ سبتمبر ١٨٨٤م لحد يوم ١٧ أكتوبر ١٨٨٤..." (٣)

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٤٧ – ٢٠٠١، ملف بعنوان: التقرير المقدم من مدير عموم السجون المصرية والمتعلق بهروب عدد من المساجين بسجن القاهرة بتاريخ ١٩ أكتوبر سنة ١٨٨٤م.

(٢) سلوىٰ علي ميلاد: الوثيقة القانونية، مرجع سابق، ص٢٧.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ٠١٠٣٤٧ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان صورة الإفادة الواردة لسعادة الباشوكيل الحقانية من حضرة وكيل النائب العمومي بتاريخ ٦ نوفمبر سنة ١٨٨٤م نمرة ٥٢٤٠١١.

د- التصرف:

هو جوهر النص، أي التعبير عن إرادة الفاعل القانوني (المتصرف)، وهنا يعبر عن الحقيقة أو الواقعة أو الفعل بلفظ عادة أنواع من الأفعال يمكنها توصيل طبيعة الفعل القانوني ووظيفة الوثيقة (مهمتها)، مثل: (يفد – يفوض – يعلن – يتفق – يلتمس يطلب....الخ)، وقد يسبق الفعل بكلمة أو عبارة تجعل التصرف علىٰ علاقة مباشرة بصيغة العرض السابقة أو مدخل النص، مثل عبارة: "وعلي ذلك" ، أو: "من هنا".(١)

ومن أمثلة صيغ التصرف التي وردت بوثائق الدراسة ما يلي:

".. كل ذلك يقضي بتعيين مفتش مخصوص لشدة لزومه لعدد المحبوسين في حبوس مختلفة بسكندرية ومصر وإستبالية المجاذيب تبعا للضرورة، أفندم. محمد عثمان صدقي.(٢)

هـ - الفقرات الختامية:

- في كثير من الوثائق ينتهي النص بالتصرف الذي يعبر عنه وقت إنشاء الحدث أو الفعل، وعلىٰ ذلك يشتمل نص أغلب الوثائق بعد التصرف أو معه علىٰ صيغ متنوعة، هدفها تأكيد الفعل وتجنب اللبس وضمان استمرارها والحفاظ علي حقوق الأطراف، وللإشهاد أو التصديق علي تنفيذ الصيغ المطلوبة، وللإشارة إلىٰ الوسائل المستخدمة لإعطاء الوثيقة قيمتها الإثباتية، تلك الصيغ التي تُكِّون الفقرات الختامية، مثل

---

(١) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٥٦.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية: مصلحة السجون، كود ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١، وثيقة ١ بعنوان ترجمة عرض مقدم من الخواجة شيلاق مفتش عموم الحبوس بتاريخ ١٤ مايو ١٨٧٩م.

فقرات آمرة، وفقرات تجريمية، وفقرات عدم مخالفة القانون، وفقرات تعهدية وتنازلية وتحذيرية وعقابية وواعدة وإثباتية.[١]

- فقرات استخدمت للرجاء والعلم والإحاطة، مثل

- "لقد توضح عما هو مقتضي العرض عنه لعطوفتكم من قبيل الإحاطة افندم، ١٣٠١".[٢]

- صيغ ترمي إلىٰ ضمان تنفيذ ما ورد ف التصرف القانوني، مثل:

"يجري اللازم لمحاكمته فلأجل الإحاطة لزم العرض لعطوفتكم أفندم لي ٥ ١٣٠ محافظ خاتم ".[٣]

- صيغ ترمي إلىٰ تمام الإجراءات اللازمة، مثل:

- "ولهذا اقتضي تحريرة لسعادتكم للإجراءات، ٥ / ١٣٠١ وكيل البلدية.[٤]

٢ ورقة أفندم

٢ أكتوبر٢٩

(١) سلوىٰ علىٰ ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص ص ٧٥ – ٧٧.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٣١٠ – ٢٠٠١، ملف بعنوان مكاتبات موجهة إلىٰ نائب ناظر الداخلية من القنصل اليوناني بخصوص الشخص اليوناني المسجون في محافظة الإسكندرية وإجراء التحقيق معه، بتاريخ ٥ مارس ١٨٨٤م.

(٣)المصدر السابق نفسه.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠٠٤٠٢٢ – ٢٠٠١، بعنوان :جزو ثالث ، قيد مستخدمي، مصلحة السجون المصرية التابعة لنظارة الداخلية في سنة ١٨٩٧.

- "واقتضي تحريره لعزتكم إحاطه بما ذكر طيه ، معاون بوليس الإبراهيم ١١٧. (١)

- "علىٰ الوجه المشروح أعلاه قد تحرر هذا منا، في تاريخة معاون بوليس مركز بسيون. (٢)

القسم الثالث : البروتوكول الختامي:

يظهر فيه توثيق سياق الأحداث، بالإشارة إلىٰ المسئولين عن التوثيق وعبارات الصحة والإثبات والصيغة النهاية للتصرف. (٣)

ويشتمل علي التأييد والتاريخ، وصيغ الامتنان والتقدير، والتحية، وصيغ الثناء، والإشهاد، والتوقيع، وملاحظات إدارية.

أ- التأييد والتاريخ:

من أهم علامات الصحة والإثبات، وهو الجزء الذي يعلن فيه الوقت الذي أصبحت فيه الوثيقة سارية المفعول، والتاريخ في هذا الجزء يشير إلىٰ تاريخ الحدث أو تاريخ إنشاء الوثيقة. (٤)

ورد تاريخ إنشاء الوثيقة وتحريرها في جميع وثائق الدراسة باليوم والشهر والسنة الميلادية، كما ورد التاريخ مرفق ببعض التوقيعات ومكتوب بيد صاحب التوقيع. (١)

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١١٤٧٥ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: تقرير محرر من حكمدار بوليس الشرقية عن حالة السجون هناك بتاريخ ١٥ أكتوبر ١٨٨٨م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١١٤٧٥ – ٢٠٠١، وثيقة بعنوان: تقرير محرر من بوليس مركز بسيون في ١٧ نوفمبر سنة ١٨٨٨م.

(٣) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص١٧٤.

(٤)المرجع نفسه والصفحة نفسها.

ب- صيغ الامتنان والتقدير:

قد تظهر في البروتوكول الختامي تالية للتاريخ في الوثائق العامة، ويؤخذ في الاعتبار شكل حديث لصيغة التقدير يعبر عنه عادة في الوثائق المعاصرة، ويأتي بعبارات، مثل: وتفضلوا بقبول – مع تقديري...الخ.(٢)

وردت صيغ تعبير عن التقدير في البروكول الختامي لوثائق الدراسة مثل:

- "ويكرم بإرسال الترتيب لهذا لأجل درج مبلغه بالجدول الموضح تقديمه إلىٰ مجلس النظار".(٣)

ت- التحية:

تأتي صيغة التحية عادة في الوثائق المعاصرة في البروتوكول الختامي، وفي بعض الأحيان تأتي في كل من البروتوكول الافتتاحي والختامي.(٤)

- وقد خلت وثائق الدراسة من التحية.

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١، ملف بعنوان: أوراق الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية، وثيقة١ نمرة ٤٤٢ بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٨٣م.

(٢) سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص ص ٧٧ – ٧٨.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٢٩٠ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق خاصة بإسارل عساكر نظامية إلىٰ جندرمة البوليس بمديرية الشرقية لاستخدامهم في غفر السجون وإجراء طرق الضبط والربط بدلا من عساكر الجندرمة الذين تم إرسالهم لمصلحة البوليس بتاريخ ٢٠ فبراير سنة ١٨٨٤م.

(٤) سلوىٰ علي الميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٨.

ث- فقرات أوعبارات المجاملة:

عنصر جديد أصبح جزءًا من البروتوكول الختامي، وتشمل عبارات المجاملة علي صيغة موجزة تعبر عن الاحترام.(١)

وردت في وثائق الدراسة بعبارة "عطو فتلوا فندم حضر تلري".(٢)

ج- الإشهاد:

هو جوهر وقلب البروتوكول الختامي، وهو عبارة عن توقيعات أو إمضاءات الأشخاص الذين أسهموا في إصدار هذه الوثيقة (الفاعل القانوني، الكاتب، الموظف الإداري)، وشهود التصرف القانوني وتوقيعهم، وعادة يأخذ التوقيع شكل الإمضاء، ولكن ليس دائمًا، وهو الوسيلة المستخدمة لإضفاء الصلاحية والكمال للوثيقة.(٣)

ووردت الإشهادات في وثائق الدراسة من الأشخاص المسئولين عن إصدار الوثيقة، وهؤلاء اختلفوا من وثيقة لأخرىٰ، ومن أمثلة ذلك.

- ورد توقيع مسيوا شنون مفتش عموم السجون.(٤)

---

(١)المرجع السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٣١٠ – ٢٠٠١، ملف: بعنوان مكاتبات موجهة إلىٰ ناظر الداخلية من القنصل اليوناني عن الشخص اليوناني المسجون في محافظة الإسكندرية وإجراء التحقيق معه بتاريخ ٥ مارس ١٨٨٤م.

(٣) سلوىٰ علي الميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص ٧٨.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠٠٩٩٢٣ – ٢٠٠١، ملف بعنوان: أوراق الإصلاحات اللازمة بسجون الضبطية سنة ١٨٨٣م.

- ورد توقيع مأمور السجن "محمد عثمان فهمي مأمور سجن الجيزة".(١)

- كما ورد التوقيع داخل الختم الخاص بصاحب التوقيع.(٢)

- كما ورد التوقيع أيضًا داخل الختم الخاص بناظر الداخلية.(٣)

و- خصائص الإمضاء:

عندما يكون الإشهاد إمضاءات، فإنها عادة ما تكون مصحوبة بخصائص أو أوصاف صاحب الإمضاء، بمعني: الإشارة إلىٰ وظيفته وأهليته للتوقيع.(٤)

---

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، ملف ٠٠٩٦٧٣ – ٢٠٠١، بعنوان: مكاتبات مرسلة إلىٰ شريف باشا ناظر الداخلية بشأن تعيين مفتش عام جديد لمصلحة السجون، بتاريخ ١٤ شهر مايو سنة ١٨٧٩م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٣١٠ – ٢٠٠١، بعنوان: مكاتبات موجهة إلىٰ ناظر الداخلية من القنصل اليوناني عن الشخص اليوناني المسجون في محافظة الإسكندرية بتاريخ ٥ مارس ١٨٨٣م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٢٩٠ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق خاصة بإرسال عساكر نظامية إلىٰ جندرمة البوليس بمديرية الشرقية لاستخدامهم في غفر السجون وإجراء طرق الضبط والربط بدلا من عساكر الجندرمة الذين تم إرسالهم لمصلحة البرليس، بتاريخ ٢٠ شهر فبراير سنة ١٨٨٤م.

(٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٢٩٠ – ٢٠٠١، بعنوان: أوراق خاصة بإرسال عساكر نظامية إلىٰ جندرمة البوليس بمديرية الشرقية – بتاريخ ٢٥ شهر فبراير سنة ١٨٨٤م.

- وردت أمثلة في وثائق الدراسة توضح أهلية التوقيع:

- توقيع، ورد شكل الإمضاء سكرتير السجن بجانب الختم محافظ.(١)

- توقيع حكمدار القسم العسكري بجانب ختمه ووظيفته.(٢) حكمدار القسم العسكري محمد شلتوت.

- توقيع ناظر الداخلية داخل ختمه.(٣)

ورد في تاريخه

١١٧ الحسابات

ناظر الداخلية.

ز- ملاحظات إدارية:

قد تتبع خصائص الإمضاء بملاحظات إدارية للحروف الأولىٰ من اسم كاتب الآلة، الإشارة إلىٰ المحتوىٰ، وتأشيرة تفيد أن الوثيقة قد تم عمل

(١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٣١٠ – ٢٠٠١، وثيقة٢ بعنوان: وارد المكاتبات الموجهة إلىٰ ناظر الداخلية من القنصل اليوناني بتاريخ ١٤ مارس لسنة ١٨٨٣م.

(٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٠٢٩٠ – ٢٠٠١، وثيقة ٥ بخصوص إرسال عساكر نظامية لمديرية الشرقية بتاريخ ٢٥ شهر فبراير سنة ١٨٨٤م.

(٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، مصلحة السجون، كود ٠١٢١٣ – ٢٠٠١، بعنوان: دفتر أحوال عمال إليومية من بوليس القاهرة بتاريخ ١٧ شهر سبتمبر سنة ١٨٨٣م.

نسخ منها لأفراد أخرين... الخ، ولكن عادة هذه الملاحظات تكون العنصر الأخير من الخصائص الداخلية للشكل الدبلوماتي.[1]

وهذه الملاحظات الإدارية لا توجد في وثائق الدراسة.

مما سبق يتضح أن عناصر النقد الدبلوماتي الحديث يمكن تطبيقه على وثائق مصلحة السجون، كما أن السياق القانوني والإداري والإجرائي والتوثيقي جاء واضحا في وثائق الدراسة.

(١) سلوى علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث، مرجع سابق، ص٧٩.

النتائج

تناولت هذه الدراسة وثائق مصلحة السجون في الفترة التاريخية (١٨٧٩م –١٩٠٣م)، تاريخ أقدم ملف، وأحدث ملف لوثائق مصلحة السجون، وهي تعد سلسلة من المتكاملة الأرشيفية لديوان الداخلية، وأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي:

١- صعوبة تحديد نشأة مصلحة السجون تحديدًا صحيحًا، ويرجع صعوبة هذا التحديد إلىٰ أن تلك المصلحة لم تنشأ نشأة واضحة كمصلحة مستقلة بذاتها، فمصلحة السجون أحد المصالح التي تتبع نظارة الداخلية، فالسجون حتي عام ١٨٧٨م لم تتبع في إدارتها جهة رئيسة معينة، ومع تشكيل هيئة النظار أصبحت السجون أحد الأقسام الإدارية التي تتكون منها نظارة الداخلية، وبالنسبة لمصلحة السجون فإنها تأرجحت خلال فترة الدراسة بين كونها مصلحة قائمة بذاتها تتبع النظارة مباشرة وبين كونها إدارة تتبع أحد أقسام النظارة، فقد ضمت هذه المصلحة في سنة ١٨٨٧م لتصبح أحد إدارات مصلحة البوليس، واستمر الوضع علي ذلك طوال فترة الدراسة، وفي ١٨٨٨ أصبحت مصلحة السجون تفتيشًا عموميًّا يتبع نظارة الداخلية، ثم وزارة الداخلية منذ عام ١٩١٤م حتي أغسطس سنة ١٩٣٩م حين ألحقت هذه المصلحة بوزارة الشئون الاجتماعية، ويلاحظ أن منصب مفتش عموم السجون قد ظل حكرًا علي الإنجليز خلال فترة الدراسة، فلم يتول مصري واحد هذا المنصب.

٢- التوصل إلىٰ اختصاصات مصلحة السجون والهيكل التنظيمي لها، واختصاصات كل قسم من أقسام الهيكل الإداري (التنظيمي).

٣- إعداد دراسة أرشيفية لسلسلة وثائق مصلحة السجون من خلال التعريف بوثائق المصلحة بعد حصرها، وتطبيق الوصف الأرشيفي علي السلسلة، وإعداد وسائل إيجاد لسهولة استرجاعها عن طريق إعداد بطاقة وصف أرشيفي للسلسلة طبقًا لقواعد التقنين الدولي للوصف الأرشيفي ISAD، وبطاقات وصف لنماذج من ملفات مصلحة السجون، وقائمة حصر تاريخية (زمنية) بملفات محل الدراسة.

٤- تطبيق عناصر النقد الدبلوماتي الحديث علي وثائق مصلحة السجون، واتضح من خلال الدراسة إمكانية تطبيقه، حيث توافرت معظم عناصره في وثائق الدراسة من دراسة السياق بأنواعه (المصدر – القانوني والإداري – الإجرائي – التوثيقي) والرابطة الأرشيفية ودراسة الشكل الوثائقي (الخصائص الخارجية، والخصائص الداخلية طبقًا لعناصر النقد الدبلوماتي الحديث).

ض

ملحق رقم (١)

نماذج من الوثائق المنشورة

جدول بالنماذج المنشورة من وثائق مصلحة السجون

م	موضوع الوثيقة	التاريخ
١	مكاتبات موجهة لناظر الداخلية من القنصل اليوناني بشأن المواطن اليوناني المسجون في الاسكندري.	٥/ ٣/ ١٨٨٤م- ١٣/ ٣/ ١٨٨٤م
٢	دفتر أحوال عمال اليومية من بوليس القاهرة لسنة ١٨٨٣م، وقرار من نظارة الداخلية بالاقتصاد في مصاريف النظارة.	١٧/ ٩/ ١٨٨٣م- ٢٢/ ١٢/ ١٨٨٣م
٣	إرسال عساكر نظامية إلىٰ جندرمة البوليس بمديرية الشرقية لاستخدامهم في غفر السجون.	٢٠/ ٢/ ١٨٨٤م
٤	التماس مسجوني سجن مديرية الجيزة لإبقاء عثمان أفندي صدقي محافظًا للسجن.	٧/ ١/ ١٨٨٤م- ٢١/ ٢/ ١٨٨٤م
٥	تقارير أعمال التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة في البحيرة والمنصورة والمنوفية وحالة السجون هناك.	١/ ٧/ ١٨٨٨م- ٢٧/ ١٢/ ١٨٨٨م
٦	محاكمة النفر محمد السوداني من بوليس خفر سجون طره سنة ١٨٨٨م.	٢٤/ ٣/ ١٨٨٨م- ١٤/ ٤/ ١٨٨٨م
٧	محاكمة النفر أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طره.	١٦/ ٤/ ١٨٨٨م-٢٢/ ٤/ ١٨٨٨م
٨	محاكمة عسكرية للأونباشي سعيد عبد الكريم محمد من أورطة البوليس البيادة الخيالة السودانية الاحتياطي بتهمة السماح لمسجونين بالهروب.	١٩/ ١٠/ ١٨٨٦م

٩	بخصوص الشكاوىٰ المقدمة إلىٰ رئيس قطاع الأمن العام ضد معاون مديرية ببا.	٢٠/ ٦/ ١٨٨٩م

بطاقات وصف علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د.د/ م.س/ ٠١٠٣١٠ – ٢٠٠١/ ٣.

العنوان: داخلية (محافظة الإسكندرية).

التاريخ: ٥ مارس ١٨٨٤م – ١٣مارس ١٨٨٤م.

مستوي المادة الموصوفة: وثيقتان داخل الملف.

مدي ونوع المادة الموصوفة: وثيقتان في ورقتين.

المحتوى الموضوعي: مكاتبات موجهة إلىٰ نائب ناظر الداخلية من القنصل اليوناني بخصوص الشخص اليوناني المسجون في محافظة الإسكندرية وإجراء التحقيق معه.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: الفرنسية.

تبصرة: الوثائق مرقمة ترقيمًا حديثًا داخل الملف بالقلم الرصاص للأوراق، ورقم هذه الوثيقة طبقًا لهذا الترقيم هو/ ٣.

١- سكندريه محافظي سعادتلو افندم.

٢- ولو أنه تحرر لسعادتكم من هنا، ٤ الجاري بما اقتضي في شأنه الشخص.

٣- الرومي الذي تزيا بهيئة درويش عربي لكن مع هذا ينبغي أن سعادتكم.

٤- تمنعوا إيجاد الهيئات المماثلة لذلك في البلده في ما يختص بمن لم يكونوا.

٥- معتادين علي التزيين بها ولو في وقت الكرنفال ولهذا اقتضي تحريره.

٦- لسعادتكم للاجراءات، ٥ ما ١٣٠١م. وكيل البلدية.

١- عطو فتلو أفندم حضرتلري.

٢- في تاريخه صدرت تذكرة عطوفتكم بطلب الأيضاح من هذا الطرف.

٣- عما حصل اعتماده من جهة الشخص اليوناني الذي كان متزيي.

٤- بهيئة درويش إن كان بحسبما قيل في حقه من انه كان جاريا.

٥- التحريض علما أثارت الحربية أو ما وراه من أن تهيأه.

٦- بذلك هو بالنسبة لعيد الكرنفال وحيث أن المذكور كان عند ضبطه.

٧- بحالة السكر والهيئة التي ضبط بها هي عبارة عن سخريات وفي هذين.

٨- اليومين حاصل أعمال السخريات من طرف الأجانب وبالأخص.

٩- الأروام بالنسبة للعيد المحكي عنه وقد علمنا أخيرا أن وجوده بهذه.

١٠- الهيئة إنما هو لاستحصاله علي احسان ومع ذلك فإنه بعد إرساله.

١١- إلىٰ القنصلاتو وردت إفادتها بحصول سجنه تحت التحقيق حتي أنه.

١٢- ظهرت عليه جنايه يجري اللازم لمحاكمته فلأجل الاحاطة.

١٣- لزم العرض لعطوفتكم افندم لي ٥ جا/ ١٣٠ محافظ.

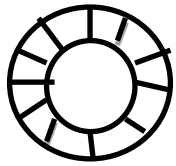

١- عطوفتلو افندم حضرتلري.

٢- وحيث أن أرساله للقنصلاتو فهو بمناسبته الجاري من أن عند.

٣- ضبط أحد من الأجانب يرسل لقنصلاتو دولية لتحري اللازم عنه.

٤- بمعرفتها وقد تحرر لجناب الأفوكاتو عن توجهه للقنصلاتو والحضور.

٥- وقت التحقيق التي سيصير أجراه مع ذلك الشخص الذي يصير.

٦- المرسي في وجود جنايه له من عدمه.

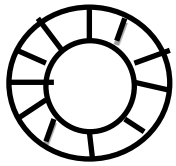

٧- افندم.

١- يوم تاريخه صباحًا حضر لهذا الطرف مندوب المحكمة الشرعية ومعه بنت.

٢- يونانية بالقول أنها توجهت للمحكمة واسلمت من تلقاء نفسها وحضر معها.

٣- شخص من الأهالي وأوردت بأنها توجهت معه برغبتها وأسلمت حقيقة.

٤- حبًا في الإسلام وتصادف حضور جناب الترجمان "قنصلاتو" اليونان.

٥- وطلب استلامها كرغبة القنصلاتو لكون سنها يبلغ التسعة عشر.

٦- سنة ولم يصل لحد البلوغ بالنسبة للديانة اليونانية وإنما بمقتضىٰ.

٧- العهود تامات كل من أراد الإسلام من المسيحيين بتسليمه لرئيس.

٨- ديانته مدة ثلاثة أيام وإذا صمم علي رغبته بعد هذه المدة أجاب لها.

٩- وقد خابرنا الخارجية عن هذا الخصوص لاعطاء رأيها في ذلك.

١٠- يوم تاريخه علم بأن شخص رومي من تبقه اليونان حضر من طنطا.

١١- ومتزيي بهيئة درويش عربي ومشاع عنه بأنه هو بهذه الهيئة جاري.

١٢- التحريض باللسان العربي علىٰ إثارة الحرب المقدسة أي (الدينية) وأنه.

١٣- تجول بهذه الهيئة وتفوه بما ذكر في بعض جهات الريف فصار ضبطه.

١٤- واري أن أقامته بطنطا وصناعته ترزي وأن تهيئه بذلك فهو بالنسبة.

١٥- لعيد (الكرنفال) فصار إرساله لقنصلاتو اليونان.

١٦- لإجراء المقتضي معه بمعرفتها.

١٧- عطوفتلو افندم حضرتلري.

١٨- لقد توضح عما هو مقتضي العرض عنه لعطوفتكم.

١٩- من قبيل الإحاطة أفندم، حا ١٣٠١، ورد في ٥ حا ٣٠١.

٣١ تحرر له بعدما

بطاقات وصف أرشيفي علي مستوى الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠١٠٢١٣ – ٢٠٠١/ ١.

العنوان: داخلية (بوليس القاهرة).

التاريخ: ١٧ سبتمبر ١٨٨٣م إلىٰ ٢٢ ديسمبر ١٨٨٣م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل الملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة في ورقة.

المحتوى الموضوعي: دفتر عن أحوال عمال اليومية من بوليس القاهرة لسنة ١٨٨٣م وقرار من نظارة الداخلية بالاقتصاد في مصاريف النظارة بمقدار ٥٪ خمسة في المائة وإقرار بعض الأموال لتحسين حالة السجون.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية والفرنسية.

تبصره: _____.

نظارة الداخلية

قلم دواوين:

١ – قومندان عموم الجندرمة والبوليس سعادتلو أفندم حضرتلري.

٢ – بناي علي قرار مجلس النظار في جلسة يوم الخميس ٢١ لسنة ١٣٠٠م الموافق.

٣ – أول مارث سنة٨٣ وصدرت به مكاتبة الرياسه لهذا الطرف رقم٤ مارث سنة٨٣.

٤– نمرة ٥٤ مقتضي إجرا الاقتصاد في مصروفات الحكومة في أقرب وقت.

٥– بقدر خمسة في المايةٰ بالأقل من مربوط موازين سنة ٨٣ لأسباب ضرورية.

٦– تراءت إلىٰ المجلس المشار إليه من ضمنها أن المربوط بهذه الموازين.

٧– يزيد عما قرره قانون التصفية لمصروفات الحكومة وحيث أنه وإن كان.

٨– مربوط الجندرمة والبوليس بمقتضىٰ الميزانية الصادر عليها الأمر العالي هو مبلغ.

٩– وقدره "٣٤٢١٠٨" جنيه لكن المناسبة أن هذا المبلغ من ضمنه قيمة مربوط الخدمة.

١٠– الملكية التابعة قسم الإدارة بالمديريات والمحافظات "٣٢٦٠" جنيه أيضاً.

١١– كان تقرر لتحسين حالة السجون وهذا مع مرتبات هؤلاء الخدمة.

١٢– يبلغ سنوي "٦٧٠٩١" جنيه وباستنزال ذلك من أصل المبلغ الجار ذكره.

١٣– يكون الباقي ٢٧٥٠١٧ جنيه بما فيه قيمة ما هو موجود العساكر بالمديريات.

١٤– وضبطيات المحافظات خلاف مصر وسكندرية وبورسعيد والإسماعيلية.

١٥- وقدر ذلك مبلغ ٤٣٧١١ جنيه حسب الكشف المرفوق بهذا وقد سبق.

١٦- التحرير لسعادتكم بتاريخ٢٩ رجب سنة ١٣٠٠ نمرة ٢٠ بأعمال ترتيب.

١٧- بمفردات مبلغ الميزانية المذكورة ويرسل من لهذا الطرف.

١٨- جدولين صورة واحدة وللآن لم يردوا فلزم تحريره لسعادتكم باجل.

١٩- أعمال الترتيب المذكور عنه عموم وفروع "الجندرمة والبوليس" بمصر.

٢٠- وسكندرية وبورسعيد والقنال والعساكر التي بالجهات الموضحة.

٢١- بالكشف المذكور بقدر مبلغ ٢٧٥٠١٧جنيه المرقوم بمراعاه استنزال.

٢٢- قيمة الماية خمسة حسبما تقرر بمجلس النظار ويكرم بإرسال.

٢٣- الترتيب لهذا لأجل درج مبلغه بالجدول الموضح تقديمه إلىٰ مجلس النظار

نمرة ٦٢. ارفقه ١٤ سنة ١٣٠٠ / ٢٦

ناظر الداخلية

عدلي أبو شماع

ورد في تاريخه سنة ١٧٧ / ١ حسابات

بطاقة وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠١٠٢٩٠ – ٢٠٠١/ ٢

العنوان: داخلية (بوليس).

التاريخ: ٢٠ فبراير ١٨٨٤م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقتان.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقان في ورقتين.

المحتوى الموضوعي: إرسال عساكر نظامية إلىٰ جندرمة البوليس بمديرية الشرقية لاستخدامهم في غفر السجون وإجراء طرق الضبط والربط بدلا من عساكر الجندرمة الذين تم إرسالهم لمصلحة البوليس.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: الفرنسية.

تبصرة: _____.

١- داخلية ناظري عطو فتلو أفندم حضرتلري.

٢- سبق العرض لنظارة الداخلية بتاريخ ٩ربيع أول سنة ١٣٠١م نمرة٦.

٣- بأن الأمر الصادر من الداخلية للمديرية رقم ٢٥ محرم سنة ١٣٠١م إلىٰ.

٤- ٩٢٥ بشأن بلوك العساكر النظامية السابق تعينه بالمديرية.

٥- يقضي عن استخدامهم بغفر السجون واجرا طرق الضبط والربط.

٦- بالنقط التي سيكونون بها وبحضورنا للمديرية وجدنا المرتب منه هو.

٧- لغفر الخذينة وجاري طلوع بعض عساكر منه في الداورية ببندر الزقازيق.

٨- أما الحبسخانة لم تزل تحت غفارة عساكر البوليس ولكون الداورية.

٩- هي من خصايص عساكر البوليس وضروري من وجودهم بالنقط المهمة.

١٠- لاجرا أمور الضبط والربط قد تحرر إلىٰ يوزباشي البلوك المذكور بأن يتخابر.

١١- مع جهة الاقتضىٰ بطلب التصريح له باستلام غفر حبسخانة.

١٢- المديرية والخزينة بعساكر البلوك المذكور لأجل تعيين عساكر البوليس.

١٣- الموجودين الآن بغفر الحبسخانة بالنقط المهمة عن ذلك فالآن.

١٤- وردت إفادة اليوزباشي المذكور طيه من ابان لما تخاير مع سعاده.

١٥- ادجيونانت جنرال الجيش المصري عنه ذلك وردت له منه افادة بأنه.

١٦- إذا كان يراد تغيير في الترتيبات الحالية تصير المخابره مع عطوفتكم.

١٧- عن ذلك كايحاط لدىٰ تشريفها بالمطالعه وبنا عليه اقتصىٰ عرضه.

١٨- لعطوفتكم للنظر في هذا أو ما سبق العرض عنه للداخلية وأن وافق.

١٩- يصير مخابرة جهة الاقتضىٰ بتسليم غفر الحبسخانة والخزنية.

٢٠- لعساكر البلوك المحكي عنه لاجل أخذ عساكر البوليس الموجودين.

٢١- بغفر الحبسخانة وتعيينهم بالنقط المهمة لاجل أمور الضبط والربط.

٢٢- ويكرم بالافادة منه،

٢٨ ربيع أول.

سعد الدين محمد

١- شرقية مدير سعادتلو افندم.

٢- لما وردت افادت سعادتكم المارخة ٩ربيع أول سنة ٣٠١ نمرة ١٢ عن مخابرة.

٣- جهته الاقتضىٰ بالاستذانه عن استلام حبسخانة المديرية والخزنة.

٤- بعساكر من البلوك طرفنا تحرر لادجونانت جنرال الجيش المصري.

٥- عن ذلك توردت أفادت سعادته شيرايها أنه إذا كان.

٦- سعادتكم تريدون تغيير في الترتيبات الحالية فيلزم مخابرة ناظر.

٧- الداخلية عن ذلك واقتضىٰ ترقيمة لسعادتكم بالاحاطة افندم، من ٢٨ربيع أول سنة ٣٠١ –

حكمدار
القسم
العسكري
محمد
الشوبكي

سبحان
الله
وبحمده

بعرضة للداخلية بذلك، ٢٢٨/ ٣٠١

في تاريخه

٢٧ أوله

بطاقة وصف أرشيفي على مستوى الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠١٠٤٥٦ – ٢٠٠١/ ٧.

العنوان: ديوان الداخلية (بوليس).

التاريخ: ٧ يناير ١٨٨٤م إلىٰ ٢١ فبراير ١٨٨٤م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة في ورقة.

المحتوى الموضوعي: التماس مسجوني سجن مديرية الجيزة لإبقاء عثمان أفندي صدقي محافظًا للسجن.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية والإنجليزية.

تبصرة: الوثائق مرقمة ترقيمًا حديثًا داخل الملف بالقلم الرصاص للأوراق، ورقم هذه الوثيقة طبقًا لهذا الترقيم هو/ ٧.

١- دسوتي أنسكلة جنرال بوليس كيرو١٣ ديتجون عزتكو بك.

٢- أنه بناء عليه ورد من حضرتكم بتاريخ ٢٢ يناير سنة ٨٤ نمرة ١٨ قد جرىٰ ما لزم.

٣- للوقوف علىٰ حقيقة العرض المتقدم من مسجونين بسجن مديرية الجيزة.

٤- المتطلبين إعادة عثمان أفندي صادق الملازم أول محافظًا للسجن كما كان.

٥- قد ظهر من التحقيقات الواضحة بالمذكرة وفوقه أن حنا أفندي أسعد.

٦- حولقول أغيي بوليس مديرية الجيزة توجه نحو السجن وحرر بخطه العرض.

٧- المذكور وأعطاه إلىٰ شخص مسجون يدعىٰ نوار حنا وهو أجري ختمه من.

٨- المسجونين ووضع اسمايهم عليه بخطه وبعد نهو الأختام والاسما.

٩- أخذه منه صالح أبو زيد أحد المسجونين وأعطاه لأحد الأهالي قد كان بجوار.

١٠- التخشيبة ليوصله البوسطة وتجاهل معرفته ولم كان يقر باسمه.

١١- كلية كما وأنه جحد معرفته الديده بأن الذي كان وقتها في تلك.

١٢- النقطة ثم وجميع أرباب الأختام والاسما الموجودة في الأعراض أو.

١٣- فهمو أنهم وضعوها باتفاقهم جميعًا وأن الداعي لتقديم الأعراض أفندم.

١٤- حصول راحتهم في عثمان أفندي المذكور وكانوا يريدون استمرار.

١٥- ابقاءه محافظًا عليهم ثم والصول المحكي عنه أو ربما أن سبب تحرير.

١٦- العرض بخطه هو ترجي بعض المسجونين إليه ولم يقر بسوىٰ ذلك.

١٧- واما الاثنين جاووشيه والاخرين الموجودين بالسجن وعثمان افندى.

١٨- صادق الملازم البادي ذكره قد تجهلوو معلوميتهم بالاعراض.

١٩- المذكور اصالة بنا عليه اقتضى توضيح الكيفية لحضرتكم للاحاطة.

٢٠- وطية العرض وورقتين ومذكره.

٢٤ يناير – ٢٦ سنة ٣٠١ – ورد ٢٨ في – ٣٦

عنه حكمدار بوليس جيزة

محمد حسني

بطاقة وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ م. س/ ٠١١٤٧٥ – ٢٠٠١/ ٥.

العنوان: ديوان الداخلية (قطاع الأمن العام مقر البوليس المصري).

التاريخ: ١ يوليو ١٨٨٨م إلىٰ ٢٧ ديسمبر ١٨٨٨م.

مستوى المادة الموصوفة: ثلاث وثائق في ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: ثلاث وثائق في أربع ورقات.

المحتوى الموضوعي: بخصوص تقارير أعمال التفتيش الخاصة بالأقسام المختلفة في البحيرة والمنصورة والمنوفية وعن حالة السجون هناك مقدمة إلىٰ مفتش عموم السجون.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية والإنجليزية.

تبصرة: _____.

١- حكمدار بوليس الشرقية غتسوبك.

٢- علمت أفادت عزتكم طيه عاليه – ما صدر من التفتيش نمرة ٥١٨.

٣- المرعوي بهما الوصايه منا ومن.

٤- ملاحظ القسم عن الملحوظات التي قيدها لحضرة أحمد بك فايق أثناء.

٥- التفتيش بمعرفة حضرته علىٰ بوليس القسم وهو أن عن القضايا التي هي من قبل.

٦- المخالفات التي اتضحت لحضرته البالغ عددها ١١٤عـ ولم يحكم إلا في ٢٣أفندم.

٧- بذلك هو بالنسبة لتقييد حضرة مأمور المركز في الجهات الواردة لإدارة.

٨- التحصيلات وتقييم أيضًا بالاجازات التي أعطيت إليه لمعالجة ضعف بصره.

٩- وغيره وكان ذلك بتاريخ ٢٨ أغسطس لسنة ٨٨ نمرة ١٦٢ وهذا هو السبب.

١٠- وبعد حضور حضرته من الاجازة صار عقد جلسات المخالفات وتوقعت.

١١- الأحكام في معظم القضايا المحكي عنها ولم يتبقىٰ منها إلا القليل ومزمع.

١٢- تقديمهم للمحكمة مما يستجد لتوقيع الأحكام عنهم اتباعًا للأوامر وكون علم.

١٣- لحضرته أن بوليس الابراهيمية علىٰ المام تام بالكتابة فنحن علىٰ معرفة.

١٤- تامة بفن القراءة والكتابة العربية والتركية والأفرنكية إذ أن أصل ترقيتنا.

١٥- من مدرسة المهندسين البحرية.

١٦- وعدم القيد بالدفاتر بمعرفتنا هو بالنسبة لاشتغالي بضبط الوقايع.

١٧- والتفتيش علىٰ نواحي القسم وخلافه وفي أثناء ذلك كان جاري القيد.

١٨- في الدفاتر بمعرفة جاويش القسم طبقًا للتعليمات المعطية إليه منا وأما.

١٩- في حالة وجودي بالمركز فجاري القيد بالدفاتر بمعرفتي وهذه الإجراءات.

٢٠- لم تكن قاصرة عليا هنا بل موجوده بكل مركز بوليس ومع ذلك فإن من.

٢١- الآن فصاعد سيصير أجرا عملية الكتابة بمعرفتي لا خلافي.

٢٢- ومن كون ترآا لحضرته أن عسكر بوليس القسم كانوا أقل انتظام.

٢٣- عن خلافهم فكانت جميع مهماتهم وملبوساتهم في غاية النظافة.

٢٤- والانسجام ووجد بعض العساكر أثناء التفتيش أن بعض سترتهم.

٢٥- أو ملابسهم بها آثار وساخة من الصدر خفيفة جدا ناتجة فايض جانطة.

٢٦- الخرطوس وانتظار حضرته من يوم لآخر وشدة حرارة هذا الفصل ولذلك.

٢٧- فمن الآن فصاعد يكون هذا القسم في غاية النظافة علاوة علىٰ ما هو عليه الآن.

٢٨- وأن الملاحظ مستلم محافظة الشرقية مدة الشهر الجاري واقتضي تحريره.

٢٩- لعزتكم احاطة بما ذكر وطية ٢ورقة / ٥ أكتوبر ٨٨

معاون بوليس الإبراهيمية ١١٧

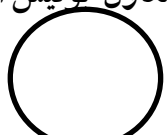

١- تقرير محرر من بوليس مركز بسيون في ١٧ نوفمبر سنة ٨٨.

٢- بناء علىٰ طلب سعادة رئيس قسم الضبط والربط بتوضيح كيفية تداخل مأمور.

٣- المركز مع البوليس بدون وجه حق كما أخبرنا سعادته في أثناء التفتيش كما.

٤- الآتي ذكره أدناه.

٥- أولا جاري ضبط الوقايع بدون معلومية البوليس ولا الاخبار عنها يقيد بالدفاتر.

٦- وتكليف معاون إدارة المركز باجرىٰ معاينات في القضايا الخاصة بالضبط والربط.

٧- كما شوهد لنا ذلك من بعض قضايا أحدهم ضرب شخص من ناحية قسطا.

٨- والأخرىٰ قضية قهمة عبد الرحمن رضوان مدفونه بإلينا في الشارع العمومي.

٩- بالناحية ومقدمة منه للنيابة مباشرة بتاريخ ٢٠ يولية سنة ٨٨ نمرة ١٧٤.

١٠- وذلك مخالف للأوامر والمنشورات الصادرة وتعليمات واجبات البوليسا.

١١- ثانيا جاري ضبط بعض قضايا بالانفراد بدون وجود أحد ضباط البوليس في.

١٢- ضبط الواقعة كما مثبوت ذلك بالاستمارات نمرة ٦ الذي تحررت منا عدا.

١٣- القضايا المذكورة.

١٤- ثالثا ارغاب تشغيل العساكر في طلبات غير قانونية والاستمارات دواما من.

١٥- البوليس مع كل ضابط يتعين بهذا القسم كما التوضيحات والمستندات.

١٦- السابق تقديمها لحضرة القايمقام أحمد بيك فايق مفتش ضبط وربط.

١٧- وجه بحري بتاريخ ٢٣ أكتوبر سنة ٨٨ علىٰ الوجه المشروح أعلاه.

١٨- قد تحرر هذا منا، في تاريخه.

معاون بوليس

مركز بسيون

١- حكمدار بوليس الشرقية غتسوبك.

٢- من التفتيش الذي صار اجراه بمعرفة حضرة أحمد بك فايق علي بوليس.

٣- قسم الابراهيمية في ٣ الجاري اتضح أن عدد قضايا المخالفات التي حصلت.

٤- ببلاد القسم المذكور هو عدد ١١٤ عـ، ولم يحكم إلا في عدد ٢٣ قضية فقط بالنسبة.

٥- لذلك يقتضي الافادة عن أسباب عدم المصادره في توقيع الأحكام في القضايا.

٦- المذكوره أول بأول اتباعا للأوامر.

٧- وكذلك اتضح من التفتيش المذكور أن ضباط بوليس قسم الإبراهيمية.

٨- ليس لهم إلمام تام بالكتابة ولذلك لم يحصل القيد بالدفاتر بمعرفتها قاطبة.

٩- في أي حالة من الأحوال هذا فضلًا عن كونها قليل القيافه بلنسبة للحالة التي.

١٠- يلزم أن نري عليها الضباط كما وأن عساكر بوليس القسم المذكور أقل.

١١- انتظام عن باقي عساكر بوليس المراكز التابعة للحكمدارية وحيث ضروري من.

١٢- تبليغ هذه الملحوظات لضباط بوليس المركز المتقدم الذكر وإفادتنا بما.

١٣- يأتيان به من الإجابة لزم تحريره.

في ٢١ محرم سنة ٣٠٦ ٢٧ سبتمبر سنة ٨٨

باشمعاون
الوجه البحري
محمد علي

٥١٨٠
نمرة
٣٢٨

مستعجل جدا جدا جدا ورد ٢٧م/ ١١٩

بطاقات وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠٠٦٩٧٢ – ٢٠٠١/ ٢٤.

العنوان: محاضر المجالس الحربية.

التاريخ: ٢٤ مارس ١٨٨٨م إلىٰ ١٤ أبريل ١٨٨٨م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى نوع المادة الموصوفة: وثيقة في ثلاث ورقات.

المحتوى الموضوعي: محاكمة النفر محمد السوداني من بوليس خفر سجون طره سنة ١٨٨٨م.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

تبصرة: الوثائق مرقمة ترقيمًا حديثًا داخل الملف بالقلم الرصاص للأوراق، ورقم هذه الوثيقة طبقًا لهذا الترقيم هو/ ٢٤.

١- أنموذج محضر المجالس الحربية العليا والمختلطة.

٢- عسكري نمرة ١٢٩.

٣- (الكتابة تكون علي صحيفة واحدة من الورق).

٤- إجراءات المجلس الحربي مجلس عسكري مركزي.

٥- المنعقد بطره.

٦- في ٤ أبريل سنة ١٨٨٨م الموافق ٢٣ رجب سنة ١٣٠٥.

٧- بناء علىٰ أمر.

٨- قومندان عموم البوليس.

٩- الصادر في تاريخ ٢٨ مارس سنة ١٨٨٨م الموافق ١٥ رجب.

١٠- سنة ١٣٠٥م.

١١- الرئيس القائم قام إسكندرية بيك يوسف حكمدار.

١٢- بوليس الجيزة.

١٣- أعضا إبراهيم أفندي نعمت معاون بوليس امبابة.

١٤- عرفة أفندي قدري معاون بوليس أطفيح.

١٥- نائب الأحكام العسكريه.

١٦- مقدم الشكوىٰ محمد أفندي سليمان من حضرة بوليس.

١٧- غفر سجون طرة.

١٨- في الساعة ١٠ أفرنكي صباحًا صار افتتاح الجلسة.

١٩- لمحاكمة النفر نمرة ٤٣٦٧ محمد السوداني من عساكر.

٢٠- بوليس خفر سجون طره من البوليس المصري.

أ- أولًا: ب- وثانيًا:

١- أولًا: الأمر الذي بمقتضاة صار انعقاد المجلس التالي وصار.

٢- التأشير عليه هكذا A ويمضىٰ عليه من الرئيس.

٣- ويوضع مع أوراق القضية.

٤- التقرير ومضمون الأدلة الابتدائية موضوعين.

٥- أمام المجلس.

٦- ثانيًا: يصير احضار المحبوس أو المحابيس المقدم التقرير في حقهم.

٧- أمام المجلس ويصير تلاوة أسماء الرئيس والأعضا.

٨- علي سماع المحابيس وكلا منهم يجاوب.

٩- عن اسمه.

١٠- سؤال من الرئيس إلىٰ المحبوس : هل تعارض.

١١- أن أكون رئيسًا لمحاكمتك أو أحد الضابطان.

١٢- الذين صار تلاوة اسماهم عليك ليكونوا أعضاءً.

١٣- في المحاكمة.

١٤- جواب المحبوس لا.

١٥- الرئيس والأعضا ونائب الأحكام العسكرية يحلفوا.

١٦- اليمين حسب الاصول.

١٧- حلفوا اليمين حسب الاصول.

١٨- الضابطان الآتي اسماهم حاضرين في المجلس ليتعلموا.

١٩- المحاكمة.

البوليس المصري والجندرمة
أوامر عمومية

نظارة الداخلية

تحريرا بقسم الضبط والربط بمصر

بتاريخ ٢٧ مارس سنة ٨٨م

١- نمرة ٢١٨ سعادة بشمفتش قسم وجة بحري مشكل مجالس عسكرية لمحاكمة الموضح.

٢- اسماؤهم أدناه وخلافهم والمسجونين الذين سيحضرون أمام المجلس المذكور.

٣- نمرة ١٩٩٣ النفر حسن موسي من بوليس مدينةالإسكندرية.

٤- نمرة ٢٩٧ النفر سلطان عيسي عثمان من بوليس مدينة رشيد.

٥- نمرة ٤٣٦٧ النفر محمد السوداني من بوليس غفر ليمانات طره.

٦- يعلموا المسجونين بذلك وتنبيه علي كافة الشهود بالحضور.

الامضا

شارلي بالكلر

نمرة	تاريخ	موضوع
١- ١٣٩	٢٨ ثمانية سنة ٨٨م	مجلس عسكري بنا

علىٰ الأمر العمومي نمرة ٢١٨ الصادر بتاريخ ٢٧ الجاري يصير تشكيل مجلس عسكري مركزي – بالصفة الآتية.

٢- في طرة في اليوم والساعة الذي يعينهما الرئيس لمحاكمة النفر محمد السوداني نمرة ٤٣٦٧ من بوليس خفر سجن.

٣- طرة وخلافه من المسجونين الذين سيحضروا أمام المجلس يعلن المسجون بذلك ويتنبه علي كافة.

٤- الشهود بالحضور.

٥- القائم مقام اسكندر بيك يوف مأمور بوليس الجيزة (رئيس).

٦- إبراهيم أفندي نعمت معاون بوليس قسم امبابة. (أعضا).

٧- عرفة أفندي قدري معاون بوليس قسم اطفيح. (أعضا).

٨- محمد أفندي سليمان ملاحظ بوليس خفر سجون طرة. (مقدم الشكوي).

بطاقة وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠٠٧٠٩٩ – ٢٠٠١/ ٢١.

العنوان: ديوان الداخلية (مصلحة السجون).

التاريخ: ١٦ أبريل ١٨٨٨م إلىٰ ٢٢ أبريل ١٨٨٨م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: أربع وثائق في أربع ورقات.

المحتوى الموضوعي: محاكمة النفر أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طرة، الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

تبصرة: _____.

"محاكمة النفر أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طره"

١- صفة الجناية التي ارتكبها.

٢- النفر نمرة ٤٣٦٢ أبو بكر علي من بوليس غفر سجون طره.

٣- أحد عساكر البوليس المصري.

٤- (أولا) السكر وهو بالخدمة.

٥- وهو أنه.

٦- في طره في يوم ٢٨ مارس سنة ٨٨م لما كان معين بغفر.

٧- سجن الاسبتالية وجد سكران.

٨- (ثانيا) مقاومة محافظ الذي كان من واجباته.

٩- أن يضبطه.

١٠- وهو أنه.

١١- في المكان والتاريخ المذكورين بالتهمة الأولىٰ ضرب.

١٢- النفر باب الله عبد الرحمن أثناء ما كان جاري أخذه.

١٣- إلىٰ الحبس.

١٤- (ثالثا) الهروب حينما كان تحت الحجز.

١٥- وهو أنه.

١٦- في المكان والتاريخ المذكورين بالشكوىٰ الأولىٰ هرب.

١٧- حينما كان تحت الحجز وذهب إلىٰ أودته بالقشلاق.

(الإجراءات عندما كان المحبوس يقول أنه مذنب)

١- من بعد اطلاع المجلس الحربي علىٰ الاجوبة استقر.

٢- رأيه أن المحبوس مذنب بالنسبة.

٣- إلىٰ التهمة الأولىٰ.

٤- وبالنسبة إلىٰ التهمة الثانية.

٥- صار قرار شهادة الشهود وتأشر عليها هكذا.

٦- ويمضي عليها من الرئيس وتوضع مع أوراق القضية.

٧- سؤال المحبوس أبو بكر علي هل تريد إحضار شهود عن.

٨- حسن سيرتك وأخلاقك.

٩- جواب المحبوس نعم موجود كوكو علىٰ سليمان نفر وقومه علي نفر.

أنموذج محضر المجالس الحربية العليا والمختلطة

١-أورنيك بوليس نمرة ١٢٩.

٢-(الكتابة تكون علي صحيفة واحدة من الورق).

٣-إجرآات المجلس الحربي عسكري مركزي.

٤-المنعقد بطره.

٥-في ٢٢ أبريل سنة ١٨٨٨م الموافق ١١ شعبان سنة ١٣٠٥هـ.

٦-بناء علىٰ أمر.

٧-قومندان عموم البوليس.

٨-الصادر في تاريخ ١٦ أبريل سنة ١٨٨٨م الموافق ٥ شعبان سنة ١٣٠٥هـ.

٩- اعضا الملازم أول إبراهيم أفندي نعمت معاون بوليس قسم امبابة.

١٠- الملازم ثاني عثمان أفندي سري ملازم بوليس قسم قيلوب.

١١- مقدم الشكوىٰ محمد أفندي عارف معاون بوليس خفر بسجون طره.

١٢- في الساعة ١٠ أفرنكي صباحًا صار افتتاح الجلسة.

١٣- لمحاكمة النفر نمرة ٤٣٦٢ أبو بكر علي مدبولي خفر سجون طره.

١٤- الرئيس القايم قام اسكندر بك يوسف مأمور بوليس الجيزة.

أولًا ب ثانيًا

١- أولا الأمر الذي بمقتضاة صار انعقاد المجلس تلىٰ وصار.

٢- التأشير عليه هكذا B ويمضي عليه من الرئيس.

٣- ويوضع مع أوراق القضية.

٤- التقرير ومضمون الأدلة الابتدائية موضوعين.

٥- أمام المجلس.

٦- ثانيا يصير احضار المحبوس أو المحابيس المقدم التقرير في حقهم.

٧- أمام المجلس ويصير تلاوة أسماء الرئيس والاعضا.

٨- علىٰ سماع المحابيس وكلا منهم يجاوب.

٩- عن اسمه.

١٠- سؤال من الرئيس إلىٰ المحبوس هل تعارض.

١١- أن اكون رئيسا لمحاكمتك أو أحد الضابطان.

١٢- الذين صار تلاوة اسماهم عليك ليكونوا أعضاء.

١٣- في المحاكمة.

١٤- جواب المحبوس لا.

١٥- الرئيس والاعضا ونائب الأحكام العسكرية يحلفوا.

١٦- اليمين حسب الأصول.

١٧- حلفوا اليمين حسب الاصول.

١٨- الضابطان الآتي اسماهم حاضرين في المجلس ليتعلموا.

١٩- المحاكمة.

بطاقة وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠١٣٤٦٩ – ٢٠٠١/ ١٩.

العنوان: وزارة الداخلية (بوليس).

التاريخ: ١٩ أكتوبر ١٨٨٦م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة في ورقة.

المحتوى الموضوعي: محاكمة عسكرية للأونباشي سعيد عبدالكريم محمد من أورطة البوليس البيادة الخيالة السودانية الاحتياطي بتهمة السماح لمسجونين بالهروب وهم في عهدته سنة ١٨٨٦م.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

تبصرة: الوثائق مرقمة ترقيمًا حديثًا داخل الملف بالقلم الرصاص للأوراق، ورقم هذه الوثيقة طبقًا لهذا الترقيم هو/ ١٩.

ورقة شكوي

١- المسجون نمرة ٤٣ الأونباشي سعيد.

٢- عبد الكريم محمد من أورطة البوليس.

٣- البيادة الجنحة السودان الاحتياطي.

٤- (نظامي) نقدم في حقه ما يأتي.

٥- أولا بدون عذر كاف سمح لمسجونين في عهدته أن يهربا.

٦- وذلك.

٧- أنه في الجيزة في يوم ٤ أكتوبر سنة ١٨٨٦م.

٨- حال ما كان موكل علىٰ الباشقره قول.

٩- إهمال في أخذ التحفظات اللازمة.

١٠- علىٰ المسجونين في عهدته وبهذا.

١١- الأهمال مهد الطريق لهروب اثنين.

١٢- متهم.

١٣- ثانيًا – الإهمال المخالف للترتيب الحسن والقوانين العسكرية.

١٤- وذلك.

١٥- أنه في المحل والتاريخ المذكورين في.

١٦- الشكوي الأولي أهمل في وضع.

١٧- نمرة ٢٤٦ النفر فرج صبحي من الأورطه.

١٨- نفسها حال ما كان طالع دبدبانه.

١٩- علىٰ البوابة وأورطة قره قول قشلاق.

٢٠- الجيزة.

بطاقة وصف أرشيفي علي مستوي الوثيقة

رمز الإرجاع: ج. م. ع/ د. و/ د. د/ م. س/ ٠١١٥٨٦ – ٢٠٠١/ ٦.

العنوان: وزارة الداخلية (ضبط وربط وجه قبلي).

التاريخ: ٢٠ يونية ١٨٨٩م.

مستوى المادة الموصوفة: وثيقة داخل ملف.

مدى ونوع المادة الموصوفة: وثيقة في ورقتين.

المحتوى الموضوعي: بخصوص الشكاوي المقدمة إلىٰ رئيس قطاع الأمن العام ضد "سعيد أفندي بلال"، معاون في مديرية "ببا" وطلب نقله إلىٰ مديرية أخرىٰ لعدم قيامه بتدوين أسماء المسجونين وعدم إرساله لحارس علي المسجونين.

الخصائص المادية: جيدة.

اللغة: العربية.

تبصرة: الوثائق مرقمة ترقيمًا حديثًا داخل الملف بالقلم الرصاص للأوراق، ورقم هذه الوثيقة طبقًا لهذا الترقيم هو/ ٦.

تقرير لسعادة باشمفتش ضبط وربط وجه قبلي

١- أنه بتوجه سعادة المدير لقسم ببا ونحن برفقته قد وجد سجن القسم جملة أشخاص مسجونين.

٢- تحت التحقيق مدة عشرة أيام وازيد وبعضهم مقيد بدفتر قيد المسجونين وبعضهم ليس مقيد.

٣- ومن ضمن هؤلاء شخص تشكىٰ لسعادة المدير بأن مضىٰ له تمانية وعشرين يوم سجن القسم.

٤- وبالكشف عنه من دفتر قيد المسجونين وجد مسجونًا من ١٦ مايو سنة ٨٩ لغاية ٢٧ منه وبعث للمديرية.

٥- ثم المديرية ردته للقسم ثانيًا بأنه لا كان هناك داعي لسؤال الشخص المذكور في القضية.

٦- حيث لم ينسب له تهمه فيما وبقي بسجن القسم لغاية٩ يونيه سنة ٨٩ بدون قيدة بالدفتر.

٧- المعد لذلك ثم لم وجد مرتب علىٰ سجن القسم قرة قول من عساكر البوليس بل.

٨- وجد مفتاح مع شخص ملكي قيل أنه فراش القسم.

٩- ولكون ذلك تحت مسئولية سعيد أفندي بلال معاون بوليس القسم فدعت الحاله.

١٠- لسؤالة بالمذاكرة مرفوقة فأوضح اعذارا ليست شرعيه ولا هي مقبوله كما يحاط لسعادتكم من المطالعة.

١١- وحيث الأمر كما ذكر فاقتضي عرضة بأمل النظر فبذلك وأجري اللازم وطيه المذاكره افندم.

١٢- تحريرا، ١٦ يونيه سنة ٨٩ / ١٨ شوال سنة ٣٠٦.

حكمدار بوليس

بني سويف

إبراهيم
نصر
الله

ملحق رقم (٢)
لوحات من الوثائق المصورة

أمر عال

مشتمل على لائحة السجون

نحن خديوى مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٢ مارس سنة ١٨٨٥ بالتصديق على لائحة السجون التى تعدّلت بالتوالى بنـاء على الأوامر العالية المؤرخة ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٨٦ و ١٢ أغسطس سنة ١٨٩٧ ؛

وبعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٨٦ الخاص بالمحكوم عليهم بالأشغال الشاقة البالغ عمرهم أكثر من ستين سنة ؛

وبعد الاطلاع على أمرنا الصادر فى١٢ يونيه سنة ١٨٩٣ الذى تعدّلت بموجبه المادتان ٣٥ و ٤٤ من قانون العقوبات الخاصتان بتشغيل المحكوم عليهم بالسجن أو بالحبس ؛

وبعد الاطلاع على أمرنا الصادر فى ١٤ أغسطس سنة ١٨٩٣ الذى تحدّدت فيه العقوبات التأديبية التى تتوقع على المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة ؛

وبعد الاطلاع على أمرنا الصـادر فى ٢٣ ديسمبر سـنة ١٨٩٧ بشأن الافراج المشروط حيث انه لضرورة جمع وتنقيح القوانين الجارى العمل بها الآن فيما يتعلق بالسجون فى مجموعة واحدة بادخال التعديلات التى دلت عليها التجارب وأوجبها العمل؛

وبناء على ماعرضه علينا ناظر الداخلية بالاتحاد مع ناظر الحقانية ، وموافقة رأى مجلس النظار ، وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين ؛

أمرنا بمـا هو آت :

الفصل الاوّل – ترتيب درجات السجون

مادة ١ – تتكوّن جميع السجون من حيث الترتيب من الثلاث درجات الآتية :

(ا) ليمانات .

(ب) سجون عمومية .

(ج) « مركزية .

نظارة الداخلية

قرار

ناظر الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٢ من الأمر العالى الصادر بتاريخ ٢٩ شوال سنة ١٣١٨ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٠١ الشامل لاعتماد لائحة ترتيب السجون ؛

قرر ماهو آت

توجد سجون الدرجات الآتية فى الجهات المبينة قرين كل منها :

ليمانات

١	ليمان طره	بطره	مديرية الجيزة
٢	« أبى زعبل	بأبى زعبل	« القليوبية
٣	اصلاحية الرجال بالدلتا[١]	بقناطر الدلتا	« المنوفية

سجون عمومية

١	سجن مصر	بالمنشية بمصر	مركز المحكمة الكلية
٢	« الاستئناف	بباب الخلق «	« «
٣	« الاسكندرية	بمحرم بك بالاسكندرية	« «
٤	« بنها[٤]	بنها	مديرية القليوبية
٥	« بور سعيد[٢]	بقنال السويس	محافظة القنال
٦	« طنطا	بطنطا	مديرية الغربية
٧	« شبين الكوم[٣]	بشبين الكوم	« المنوفية

(١) صادر به قرار فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٠٦
(٢) « « ١٩ يوليه سنة ١٩١١
(٣) « « ١٣ ديسمبر سنة ١٩٠٤
(٤) « « ١٤ فبراير سنة ١٩١٤

نظارة الداخلية

قرار

نحن ناظر الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٣٩ من الأمر العالى الصادر بتاريخ ١٩ شوال سنة ١٣١٨ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٠١ الشامل للائحة ترتيب السجون ؛

قررنا ما هو آت :

مادة ١ قد يعين كل من مفتشى نظارة الداخلية ومفتشى مصلحة الصحة فى تفتيش السجون الواقعة فى الدائرة التى تخصص لكل منهم بحسب مقتضيات الأحوال ؛

تحريرا بمصر فى ٢٤ يونيه سنة ١٩٠١

مصطفى فهمى

صورة مرسوم بقانون

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ٢٨ يونيه سنة ١٨٩٢ الخاص بنظام تأديب الخدمة الخارجين عن هيئة العمال بمصلحة السجون ،

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — الأشخاص الذين يتطوعون للخدمة ضمن السجانين فى السجون الأميرية بموجب تعهد يؤخذ عليهم لمدة معينة من السنين يعاملون فيما يتعلق بالتأديب أسوة برجال الجيش فتسرى عليهم القوانين واللوائح العسكرية ويسوغ محاكمتهم أمام المجالس العسكرية عما يقع منهم مخالفا لتلك القوانين واللوائح .

مادة ٢ — لوزير الداخلية الحق فى رفت هؤلاء المتطوعين أو عزلهم لأى سبب كان قبل انقضاء مدة تعهدهم دون أن يكون لهم فى هذه الحالة أى حق فى تعويض ما .

مادة ٣ — يلغى الأمر العالى الصادر فى ٢٨ يونيه سنة ١٨٩٢ المشار اليه .

مادة ٤ — على وزيرى الداخلية والحربية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

ويعرض على البرلمان فى أول اجتماع له .

صدر بسراى المنتزه فى ١١ محرم سنة ١٣٤٤ (أول أغسطس سنة ١٩٢٥)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحربية والبحرية	وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
موسى فؤاد	اسماعيل صدقى	يحيى ابراهيم

قد وافق مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ١١ أبريل سنة ١٩٢٥ على ما يأتى:

تشكل مجالس تأديب مصلحة السجون بالكيفية الآتية :

١ — مجالس تأديب موظفى ومستخدمى الديوان العام وسجون مصر وليمان طره وأبى زعبل واصلاحية الرجال والأحداث والبنات (ملكيون وضباط) تكون بالكيفية الآتية :

مدير عام المصلحة وعند وجود مانع الوكيل العام ... ... (رئيس) .

اثنان من موظفى المصلحة (لا تقل درجة كل منهما عن الرابعة أو ما يعادلها عسكريا) ينتخبان بمعرفة وزير الداخلية ... ... (أعضاء) .

٢ — مجالس تأديب موظفى ومستخدمى باقى السجون والأورديات (ملكيون وضباط) تكون أمام مجالس تأديب المحافظات أو المديريات الواقعة فى دائرتها وتشكل بالكيفية الآتية :

المحافظ أو المدير وعند وجود مانع وكيل المحافظة أو المديرية ... (رئيس) .

اثنان من موظفى مصلحة السجون (لاتقل درجة كل منهما عن الرابعة أو ما يعادلها عسكريا) يعينهما مدير عام المصلحة ... ... (أعضاء) .

أمر عال

نحن خديوى مصر

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر فى١٩ شوال سنة ١٣١٨ (٩ فبراير سنة ١٩٠١) المتعلق باعلان الأوراق والأحكام للسجونين وبكيفية عمل الاستئنافات وأوجه النظلم الأخرى التى ترفع منهم ؛

وبناء على ماعرضه علينا ناظر الحقانية، وموافقة رأى مجلس النظار ، وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين ؛

أمرنا بما هو آت :

مادة ١ — استبدل النص المشتمل عليه أمرنا المذكور بالنص الآتى :

(المادة الأولى) اعلان الأوراق والأحكام الصادرة من المحاكم فى جميع المواد للأشخاص المحبوسين فى أحد سجون الحكومة يكون بواسطة مأمور السجن .

وكذلك يكون الاجراء فى تنفيذ الأوامر التى تصدر بناء على أحكام فى مادة جنائية.

(المادة الثانية) تراعى فى اعلان الأوراق وتنفيذ الأوامر المذكورة فى المادة السابقة المواعيد والأصول المقررة فى القانونين المشار اليهما .

ويجب تسليم صور الأوراق المقتضى اعلانها للمأمور الذى عليه أن يكتب علامة الاستلام على الأصل واذا امتنع عن الاستلام يحكم عليه بالغرامة المنصوص عنها فى المادة الثامنة من قانون المرافعات فى المواد المدنية والتجارية .

(المادة الثالثة) كل استئناف وكل تقرير آخر يرفعه المتهم فى مادة جنائية ويكون من الواجب تحريره بقلم كتاب المحكمة على حسب قانون تحقيق الجنايات يجوز اجراؤه فيما يختص بالمحبوسين الموجودين بالليمان أو فى سجن عمومى بتقرير يعمل أمام المأمور أو أى موظف آخر من السجن تنتدبه نظارة الداخلية لذلك .

وعلى المأمور أو الموظف المذكور أن يبلغ ذلك فورا لقلم كتاب المحكمة ويجوز لناظر الداخلية أن يصدر قرارا من مقتضاه سريان أحكام هذه المادة على كل سجن من السجون المركزية .

(*)

(المـادة الرابعة) يجب على المأمور أو الموظف المنتدب بالكيفية الواضحة فى المادة السابقة أن يحلف اليمين القانونية المقررة فى المادة (٣٥) من لائحة ترتيب المحاكم الأهلية أمام المحكمة الابتدائية التى يوجد السجن فى دائرتها .

مادة ٢ — على ناظرى الحقانية والداخلية تنفيذ أمرنا هذا كل منهما فيما يخصه ويكون العمل بموجبه من يوم نشره ٤

صدر بسراى رأس التين فى ٦ صفرسنة ١٣١٩ (٢٤ مايوسنة ١٩٠١) .

عبـاس حلمى

بأمر الحضرة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
مصطفى فهمى

ناظر الحقانية
ابراهيم فؤاد

قائمة المصادر والمراجع

أولًا – الوثائق:

١. أرشيف وزارة الأوقاف: سجل ٢٧قبلي، سجل ٢ خيري، سجل اقديم، سجل "بحري، دار الوثائق القومية، محافظ الأبحاث، محفظة ١٤١.

٢. أمر عال صادر في ١٥ جمادىٰ الأول سنة ١٣٠٣ه/ ٢١فبراير سنة١٨٨٦م، الحكومة المصرية، الأوامر العلية والدكرتيات الصادرة سنة ١٨٨٦م، المطبعة الأميرية سنة ١٨٨٧م.

٣. الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار، سنة ١٨٨٥م.

٤. الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظارة والنظارات في سنة ١٩٠٠.

٥. قرار من ناظر الداخلية بإعادة تشكيل لجنة انتخاب المستخدمين لمصلحة السجون، الحكومية المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٨٩٥م، المطبعة الأهلية ببولاق، ١٨٩٦م.

٦. قرار من ناظر الداخلية بتشكيل لجنة انتخاب المستخدمين لمصحة السجون، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في سنة ١٨٩٣م، المطبعة الاهلية ببولاق، ١٨٩٤.

٧. قرار من نظارة الداخلية بترتيب الإدارة العمومية للنظارة بتاريخ ٢١ فبراير سنة ١٨٨٦م، الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار سنة ١٨٨٦م، المطبعة الأهلية ببولاق.

٨. المجلس الدولي للأرشيف: التقنين العام الدولي للوصف الأرشيفي ISAD (٦) – دمشق: مركز المعلومات القومي، ١٩٩٨م.

٩. وثائق مصلحة السجون المصرية المحفوظة بدار الوثائق القومية.

١٠. إبراهيم محمد الفحام: تطور البناء التنظيمي بوزارة الداخلية "دراسة تحليلة تاريخية"، القاهرة، مطابع الإعلانات الشرقية.

١١. أفلن بارنج: تقرير عن مالية مصر وإدارتها العمومية سنة ١٨٩١م، ترجم وطبع في المقطم سنة ١٨٩٢م.

ثانيًا – المراجع العربية.

١٢. دينا محمود عبد اللطيف: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماتيك) القاهرة، دار الفكر العربي، ٢٠١٧م.

١٣. سلوىٰ علي ميلاد: الوثيقة القانونية ماهيتها – أجزاؤها – أهميتها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٦.

١٤. سلوىٰ علي ميلاد: قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات. – القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ص٤٣، مادة رقم ١٦٣.

١٥. فؤاد كرم. النظارات والوزارات المصرية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.

١٦. فيليب جلاد: قاموس الإدارة والقضاء، المجلدات الأول والثاني والثالث، والطبعة الثالثة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ٢٠٠٣م، مج٣.

١٧. محمد حافظ النجار: حقوق المسجونين في المواثيق الدولية والقانون المصري، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١٢.

١٨. محمود عباس حمودة: دراسات في علم الكتابة العربية – القاهرة: دار غريب، ٢٠٠١م.

١٩. مصطفي عبدالكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب. – ط١ – القاهرة: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م.

ثالثًا – الرسائل الجامعية.

٢٠. إبراهيم جابر. رعاية المسجونيين والمفرج عنهم، دراسة تحليلية أمنية في جمهورية مصر العربية، والمملكة العربية السعودية (دراسة دكتوراه غير منشورة)، أكاديمية الشرطة، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٤م.

٢١. أحمد خميس أحمد إسماعيل. السجون المصرية ١٨٨٥ – ١٩٢٤م دراسة تاريخية، رسالة دكتوراه، كلية الآداب جامعة دمنهور، ٢٠١٣م.

٢٢. حامد علي دسوقي. النظام الإداري في مصر في عهد إسماعيل، (١٨٦٣ – ١٨٧٩)، رسالة ماجستير، كلية الآداب جامعة القاهرة، ١٩٧٩م، ص٢١٠، ص٥٥/ أمين سامي: تقويم النيل، مج٢، ج٣.

٢٣. نسمة عيد علي عبد الحميد: الخطوط العربية وأشكال حروفها في وثائق العصرين المملوكي والعثماني – دراسة تحليلية بغرض إعداد قاعدة بيانات للخط العربي. – إشراف: سلوىٰ علي ميلاد – رسالة ماجستير غير منشورة – جامعة القاهرة: كلية الأداب، ٢٠١٠م.

رابعا – الدوريات.

٢٤. إدوارد جرجس بشاي. الجهاز الإداري لمصلحة السجون، مجلة السجون، العدد الثامن، السنة السادسة، اغسطس ١٩٦٠م.

٢٥. إدوارد جرجس بشاي: السجون المركزية في الميزان، مجلة الأمن العام، العدد ٩١، أكتوبر سنة ١٩٨١م.

٢٦. إدوارد جرجس بشاي: جانب من تاريخ السجون المصرية في العصر الإسلامي إلىٰ ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م وما بعدها، مجلة الأمن العام، العدد ٩٢، ديسمبر ١٩٨٠م.

٢٧. الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة سنة ١٩١٣م.

٢٨. الحكومة المصرية: القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٨٨٩م.

٢٩. الحكومة المصرية: مجموعة القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات سنة ١٩١٢م.

٣٠. سلوىٰ علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث: رؤية لقواعد النقد الديبلوماتي من مابيون إلىٰ دورانتي، مجلة الروزنامة، العدد الثالث عشر، ٢٠١٥م.

٣١. عبدالله عبد الرسول النقيرة: السجون في مصر بين الماضي والحاضر، مجلة الأمن العام، العدد ١٤٠، رجب ١٤١٣.

٣٢. المقطم: عدد ٩٨٢، بتاريخ يونية سنة ١٨٩٢م.

٣٣. المؤتمر المصري الأول: مجموعة أعمال المؤتمر المصري الأول المنعقد بهليوبوليس في الفترة من ٢٩ أبريل سنة ١٩١١م حتي ٤ مايو سنة ١٩١١م، المطبعة الأميرية بمصر، سنة ١٩١١م، ص٠١٩٧/ مجلة سركيس، السنة السابعة، العداد ١، بتاريخ ١٥ يناير سنة ١٩١٣م.

٣٤. الوقائع المصرية: بتاريخ ١٢ ديسمبر سنة ١٩٠٦م، ص٢٣٩٣.

٣٥. الوقائع المصرية: بتاريخ ١٣ يوليو سنة ١٩٠٧م، ص١٤٩٣.

٣٦. الوقائع المصرية: عدد ٢٣٧٠، بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٩٠٦م.

٣٧. الوقائع المصرية: عدد ٢٨٠٢، بتاريخ ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٠٨م.

خامساً – المراجع الإجنبية.

38. Auckland colvin، the making of modern Egypt، second edition، seeley & co. Limited London، 1906.

39. Gracy II، David B: Archives and Manuscripts Arrangement and Description، Chicago: Society of American Archivists، 1977.

40. Harold H. Tollefson، Jr، the 1894 British Takeover of the Egyptian ministry، middle Eastern studies، vol. 26، No.4 (oct.، 1990).

41. Milner، Alfred، England in Egypt، Edward Arnold، London، 1894.

42. Walch، Victoria (rons: Standards for Archival Description، 1994.